



الأمم المتحدة

برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة

عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

وتقرير مجلس مراجعي الحسابات

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية

الدورة السابعة والستون

الملحق رقم ٥ حاء



الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة السابعة والستون
الملحق رقم ٥

برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة

عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

وتقرير مجلس مراجعي الحسابات



الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠١٢

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز
الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

ISSN 0257-1056

[١٧ تموز/يوليه ٢٠١٢]

المحتويات

الصفحة	الفصل
vi	كتابا الإحالة
١	الأول تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات
٣	الثاني التقرير المفصل لمجلس مراجعي الحسابات
٣	موجز
٨	ألف - معلومات أساسية
٨	باء - الولاية والنطاق والمنهجية
٩	جيم - الاستنتاجات والتوصيات
٩	١ - متابعة التوصيات السابقة
١١	٢ - استعراض مالي عام
١٣	٣ - الإدارة المالية
١٤	٤ - عرض البيانات المالية
١٥	٥ - بيان الإيرادات والنفقات
١٦	٦ - الالتزامات غير المصفاة والالتزامات المقبلة
١٧	٧ - التزامات نهاية الخدمة
١٨	٨ - الحسابات المصرفية
١٩	٩ - الممتلكات غير المستهلكة
٢٠	١٠ - إدارة المخاطر

٢٠ الشراء	١١ -
٢٢ التقدم المحرز نحو تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام	١٢ -
٢٤ وضع البرامج وإعداد تقارير الأداء	١٣ -
٣٠ إقرارات الإدارة	دال -
٣٠ شطب الخسائر في النقدية والحسابات المستحقة القبض والممتلكات	١ -
٣٠ المبالغ المدفوعة على سبيل الهبة	٢ -
٣٠ حالات الغش والغش المفترض	٣ -
٣٠ تقدير	هاء -
٣١ حالة تنفيذ التوصيات الخاصة بفترة السنتين المنتهية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩	المرفق -
٣٣ المصادقة على صحة البيانات المالية	الثالث
٣٤ استعراض الإدارة المالي	الرابع
٣٨ البيانات المالية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١	الخامس
٣٩ موجز جميع صناديق برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية: بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق	البيان الأول -
٤١ موجز جميع صناديق برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية: بيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق	البيان الثاني -
٤٣ موجز جميع صناديق برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية: بيان التدفقات النقدية	البيان الثالث -
٤٥ برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية: بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق	البيان الرابع -
٤٧ بيان الخامس - برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية : بيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق	البيان الخامس -
٤٩ حالة المخصصات	الجدول ٥-١ -

٥٢	الجدول ٥-٢ - حالة التبرعات والتبرعات المعلنة غير المسددة
	البيان السادس - أنشطة التعاون التقني: بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطات وأرصدة الصناديق
٦٠	البيان السابع - أنشطة التعاون التقني: بيان الأصول والخصوم والاحتياطات وأرصدة الصناديق
٦٢	الجدول ٧-١ - حالة المخصصات لفترة السنتين
٦٣	الجدول ٧-٢ - أنشطة التعاون التقني: التبرعات
٦٥	البيان الثامن - استحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد: بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطات وأرصدة الصناديق
٧٠	الملاحظات على البيانات المالية
٧٢	

كتابا الإحالة

٣١ آذار/مارس ٢٠١٢

وفقا للبند ٦-٥ والقاعدة ١٠٦-١ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، يشرفني أن أحيل إليكم التقرير المالي والحسابات المالية لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، بما فيها حسابات الصناديق الاستثنائية المرتبطة بها والحسابات الأخرى ذات الصلة، عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، التي أوافق عليها بموجب هذا الكتاب.

وأحيلت أيضا نسخ من هذه البيانات إلى كل من اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ومجلس مراجعي الحسابات.

(توقيع) جوان كلوس

المدير التنفيذي

برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

رئيس مجلس مراجعي الحسابات

الأمم المتحدة

نيويورك

[حزيران/يونيه ٢٠١٢]

يشرفني أن أحيل إليكم تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

(توقيع) ليوجياي

المراجع العام للحسابات في الصين
رئيس مجلس مراجعي الحسابات

رئيس الجمعية العامة
للأمم المتحدة، نيويورك

الفصل الأول

تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن البيانات المالية: رأي مراجعي الحسابات

١ - لقد قمنا بتدقيق البيانات المالية المرفقة لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ والتي تشمل بيان الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق (البيان الأول) وبيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق (البيان الثاني)؛ وبيان التدفقات النقدية (البيان الثالث)، والبيانات المؤيدة، والجداول والملاحظات التوضيحية.

مسؤولية الإدارة عن البيانات المالية

٢ - المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية هو المسؤول عن إعداد وتقديم البيانات المالية بشكل نزيه وفقا للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة والمراقبة الداخلية حسبما يراها ضرورية ليتمكن إعداد بيانات مالية خالية من الأخطاء الجوهرية، سواء كانت ناشئة عن الغش أو الخطأ.

مسؤولية مراجع الحسابات

٣ - مسؤوليتنا هي إبداء رأي بشأن البيانات المالية استنادا إلى مراجعتنا للحسابات. وقد أجرينا مراجعة الحسابات وفقا للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وتقضي تلك المعايير بامتناننا للشروط الأخلاقية وتخطيطنا لمراجعة الحسابات وتنفيذها للتأكد بدرجة معقولة مما إذا كانت البيانات المالية خالية من أية أخطاء جوهرية.

٤ - وتتضمن أي مراجعة للحسابات الأخذ بإجراءات لاستقاء أدلة من المراجعة تثبت صحة المبالغ والإقرارات الواردة في البيانات المالية. ولمراجع الحسابات أن يختار تلك الإجراءات، بما في ذلك تقييم ما يمكن أن تتضمنه البيانات المالية من أخطاء جوهرية سواء كانت نتيجة غش أو غلط. وعند تقييم تلك المخاطر، يراعي مراجع الحسابات إجراءات المراقبة الداخلية التي يتبعها الكيان لإعداد البيانات المالية وعرضها عرضا أميناً، وذلك من أجل تصميم إجراءات المراجعة المناسبة للظروف، ولكن ليس لغرض إبداء رأي حول فعالية المراقبة الداخلية التي يتبعها الكيان. وتشمل مراجعة الحسابات أيضا تقييم مدى ملاءمة السياسات المحاسبية المستخدمة ومعقولية التقديرات المحاسبية المقدمة من الإدارة، وكذلك طريقة عرض البيانات المالية عموماً.

- ٥ - ونعتقد أن الأدلة التي استقينها من مراجعة الحسابات تشكل أساسا كافيا ومناسبا لتكوين رأي لمراجعي الحسابات بناء عليه.

الرأي

- ٦ - في رأي المجلس أن هذه البيانات المالية تعرض بوضوح، من جميع الجوانب الجوهرية، الوضع المالي لموئل الأمم المتحدة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، ولأدائه المالي وتدفقاته النقدية في فترة السنتين المنتهية في ذلك التاريخ، وفقا للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة.

تقرير عن الشروط القانونية والتنظيمية الأخرى

- ٧ - علاوة على ذلك، نرى أن معاملات موئل الأمم المتحدة التي عُرضت علينا أو التي فحصناها في إطار مراجعتنا للحسابات، قد أجريت من جميع جوانبها الأساسية وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة وللسند التشريعي.
- ٨ - وقد قمنا أيضا، وفقا للمادة السابعة من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، بإصدار تقرير مفصل عن مراجعتنا للبيانات المالية لموئل الأمم المتحدة.

(توقيع) ليو جياي

المراجع العام للحسابات في الصين
رئيس مجلس مراجعي الحسابات

(توقيع) أمياس مورش

المراقب المالي والمراجع العام للحسابات في المملكة المتحدة
لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
(كبير مراجعي الحسابات)

(توقيع) تيرينس نوميمي

المراجع العام للحسابات في جنوب أفريقيا

٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢

الفصل الثاني

التقرير المفصل لمجلس مراجعي الحسابات

موجز

يشجع برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) على بناء بلدات ومدن مستدامة اجتماعيا وبيئيا بهدف توفير مأوى ملائم للجميع. وهذا يشمل توفير معلومات للدول الأعضاء وتقديم الدعم لها من أجل وضع سياسات وسن تشريعات لتحسين الظروف المعيشية فضلا عن دعم الأنشطة التنفيذية مثل تحسين إمدادات المياه والمرافق الصحية. ويوجد مقر موئل الأمم المتحدة في نيروبي. وله ثلاثة مكاتب إقليمية رئيسية تغطي أفريقيا وآسيا والمحيط الهادئ وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛ وله مكاتب اتصال ومكاتب إعلامية في نيويورك وبروكسل وجنيف وموسكو وبيجين وشيناي (الهند) وعمّان وبودابست؛ وله مكاتب مشاريع في كثير من البلدان والمدن الأخرى في سائر العالم. ويستخدم حوالي ٣٨٠ موظفا أساسيا، يعمل ١٠٠ منهم تقريبا في مكاتب بعيدة عن المقر؛ إلى جانب عدد متفاوت من الموظفين العاملين بعقود محدودة، ولا سيما في المكاتب الميدانية. وبلغت الإيرادات الإجمالية لموئل الأمم المتحدة في فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ ما مجموعه ٤٣٠,٩ مليون دولار بينما بلغ مجموع نفقاته ٤٢٦,٩ مليون دولار، وحاصله زيادة الإيرادات عن النفقات بمبلغ ٤ ملايين دولار.

وقد راجع مجلس مراجعي الحسابات البيانات المالية واستعرض عمليات موئل الأمم المتحدة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وأجريت مراجعة الحسابات من خلال فحص المعاملات والعمليات المالية في مقر موئل الأمم المتحدة في كينيا، والقيام بزيارة ميدانية واحدة إلى المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ في اليابان.

الرأي

يرى المجلس أن البيانات المالية تعرض بوضوح من جميع الجوانب الجوهرية الوضع المالي لموئل الأمم المتحدة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ ولأدائه المالي وتدفقاته النقدية في فترة السنتين المنتهية في ذلك التاريخ، وفقا للمعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة.

تعديل تقرير مراجعة الحسابات للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩

في تقرير مراجعة الحسابات المتعلق بالبيانات المالية للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ (A/65/5/Add.8) أصدر المجلس تقريراً معدلاً للمراجعة يتضمن توكيداً على مسألة تتصل بتسويات (شطب) بمبلغ ١,٦ مليون دولار بقيمة ممتلكات غير مستهلكة لم تقدم للمجلس تفاصيل كافية عنها. وأجريت تسوية ذات مقدار مماثل (إدراج أو زيادة) بمبلغ ١,٨٨ مليون دولار في أرصدة الأصول اعتباراً من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. تُمكن المُوئل من تقديم أدلة كافية لدعم هذا القيد. وحيث إن قيمة التسوية التي أجريت تدخل في نطاق القيمة المادية التي حددها المجلس لإجراء مراجعته، وفي ضوء الدليل المقدم دعماً لتلك التسوية، لم يجر الاحتفاظ في فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ بالمسألة التي تم توكيدها في تقرير مراجعة الحسابات للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

ومع ذلك، فإن حدوث تسويات كبيرة في قيمة الممتلكات غير المستهلكة في نهاية فترة السنتين يشير إلى أن مواطن الضعف في مسك سجلات الممتلكات ظلت دون حل خلال الفترة.

الاستنتاج الإجمالي للمجلس

الإدارة المالية السليمة عنصر حاسم في التشغيل الفعال لأية منظمة. وعلى الرغم من أن ترتيبات الإدارة المالية المتبعة في موئل الأمم المتحدة تعمل بصورة فعالة إجمالاً، فقد وجد المجلس عدداً من المجالات التي يوجد فيها متسع للتحسين وبخاصة في مجال رصد وإدارة أموال الصناديق، وأرصدة الحسابات المصرفية والأصول غير المستهلكة.

ويُعدُّ الإبلاغ الفعال عن الأداء عنصراً ضرورياً لصناع القرار كيما يكونوا على دراية جيدة بتقدم البرامج ومجهزين بالمعرفة اللازمة لمعالجة مشاكل البرامج؛ ولتمكين المنظمة من البرهنة على فعاليتها أمام أصحاب المصلحة الخارجيين. ووجد المجلس أن مواطن الضعف في ترتيبات المُوئل للإبلاغ عن أداء البرامج تحد من قدرته على تقرير ما إذا كانت برامجه تقدم أعلى جودة بأفضل سعر. ولاحظنا أن تقارير الأداء لا توضح بصورة منهجية الفوارق في النفقات والأداء، وأن الإدارة العليا لا تستعرض الأداء بشكل منتظم، وأن هناك ثغرات في الأدلة التي تدعم لأداء المبلّغ عنه، وأن الدروس المستفادة من تقييمات المشاريع لا تجمع ولا تنشر.

الاستنتاجات والتوصيات الرئيسية الإدارة المالية

وجد المجلس حالات جرى فيها تقليص الأموال المتاحة للمشاريع تقليصا كبيرا نتيجة لخسائر في أسعار الصرف. وتبين من تفحصنا لعينة من المشاريع وجود حالتين بلغ فيهما مجموع الخسارة الناجمة عن أسعار الصرف مليون دولار. وفي كلتا الحالتين تُركت المنح المالية التي تم التعهد بدفعها بعملات غير دولارات الولايات المتحدة معرضة تماما لخطر الخسارة (أو انخفاض القيمة) في الفترة الفاصلة بين الوقت الذي تم به التعهد بالمال والوقت الذي تم دفعه بالفعل، وذلك دون اتخاذ تدابير لإدارة العملات في محاولة للتخفيف من حجم الخسارة. وقد استوعب موئل الأمم المتحدة لغاية الآن هذه الخسائر بواسطة تخفيض الأموال المتاحة تدريجيا للمشاريع المتأثرة.

الحسابات المصرفية، والنقدية، والاستثمارات

وجد المجلس سبعة أرصدة حسابات مصرفية غير مدعومة بمستندات في دفاتر الأستاذ لموئل الأمم المتحدة يبلغ مجموع الرصيد المدين فيها (تجاوزات) ٣٤٢ ٢٢١ دولارا. وتمثل هذه الأرصدة بنودا لم تجر تسويتها من فترات السنتين السابقتين ودُورّت بصورة متكررة إلى سنوات لاحقة دون إجراء تسوية مناسبة لها أو شطبها، الأمر الذي يلقي بظلال الشك على نزاهة السجلات المحاسبية.

الأصول غير المستهلكة

لاحظ المجلس أن التسويات التي أُجريت في سجلات أصول موئل الأمم المتحدة في نهاية عام ٢٠٠٩ (١,٦ مليون دولار). وفي نهاية عام ٢٠١١ (١,٨٨ مليون دولار) تمثل تقلبات كبيرة في التكاليف المسجلة لأصوله (١٤,٦ مليون دولار). ونشأت هذه التسويات أساسا بسبب مواطن الضعف في مسك سجلات أصول المشاريع في المكاتب الخارجية التابعة للمنظمة وتشير إلى وجود متسع كبير للتحسين في سجلات أصولها من ناحيتي الاكتمال والدقة.

التقدم المحرز صوب تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

شاهد المجلس بعض الأدلة التي توحى باتباع نهج منظم صوب تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، بما في ذلك المشاركة في فريق تطبيق المعايير المحاسبية في نيروبي. ومع ذلك، فإن الموئل لم يُحضّر خطة شاملة محددة الوقت والتكاليف لتطبيق المعايير المحاسبية تُبين بوضوح مخاطر التطبيق والتدابير المرافقة للتخفيف منها. وهذا يمثل احتمالا قويا بأن موئل الأمم المتحدة لن يستطيع الوفاء بالموعد المحدد له لتطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام بحلول عام ٢٠١٤.

وضع البرامج وإعداد تقارير الأداء

وضع مؤئل الأمم المتحدة مؤخرا مجموعة جديدة من المواضيع الاستراتيجية ينبغي لجميع أنشطته أن تتماشى معها؛ غير أنه لم يضع خطة تفصيلية للانتقال إلى المواضيع الجديدة. ويُقر المجلس بالتقدم الذي أحرزه البرنامج في وضع إطار لقياس وإدارة أدائه لكنه وجد أيضا أن تقارير أدائه البرنامجي التي يقدمها كل ستة أشهر لا تتضمن إيضاحات للفروق الناجمة عن النفقات المتوقعة والأداء الموضوعي. وعلاوة على ذلك، وجد المجلس أنه في نصف عدد الحالات تقريبا التي فحصها، لم يكن هناك دليل جاهر لدعم الأداء المبلغ عنه. ولاحظ المجلس أيضا أن تقييمات المشاريع لا تجمع أو تحلل بصورة روتينية بغرض استخلاص الدروس منها وإمكانية نشرها. وهذا يضعف إجمالا قدرة الإدارة على رصد التقدم المحرز والبرهنة بصورة موضوعية على استخدام الموارد بشكل فعال من حيث التكاليف.

التوصيات

وفي ضوء الاستنتاجات المذكورة أعلاه، يقدم المجلس توصيات مفصلة في الجزء الرئيسي من هذا التقرير. وباختصار، فإن التوصيات الرئيسية هي أن يقوم مؤئل الأمم المتحدة بما يلي:

(أ) اتخاذ إجراءات للتخفيف من مخاطر وخسائر أسعار الصرف. ويمكن أن تشمل هذه الإجراءات، رهنا بتوجيه من مقر الأمم المتحدة، حلولاً تجارية متاحة؛

(ب) العمل مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي للتحقيق في جميع الأرصدة غير المدعومة بمستندات المسجلة في دفاتر المؤئل، واتخاذ خطوات لإزالة تلك الأرصدة من الدفاتر من خلال عملية شطب مناسبة؛

(ج) العمل مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي لتعزيز الضوابط المتعلقة بمسك وتسجيل أصوله، والتأكد من سبب إغفال الإشارة إلى ممتلكات يبلغ مجموع تكلفة شرائها ١,٨٨ مليون دولار في سجلات أصوله خلال فترة السنتين، واتخاذ خطوات لمعالجة أي مواطن ضعف يتم تحديدها في مجالي المحاسبة وضبط الأصول؛

(د) الاتفاق مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي على خطة تنفيذ مفصلة محددة التكاليف تغطي جميع جوانب تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام وتضع مراحل محددة رئيسية ينبغي بلوغها بدءاً من الوقت الحاضر ولغاية تنفيذ المجموعة الأولى من البيانات المالية لعام ٢٠١٤ المتماشية مع المعايير المحاسبية الدولية؛

(هـ) القيام على وجه الاستعجال بوضع خطة مفصلة لتنفيذ التغييرات اللازمة لتحقيق تماشي وضع البرامج وإدارة الأداء مع مواضيعه الاستراتيجية الجديدة، على أن تشمل جداول زمنية، ومراحل محددة لتنفيذ التغييرات الرئيسية وتفصيل ترتيبات إعداد تقارير الأداء والآثار المحتملة على الموارد؛ وإطلاع الموظفين على الخطة؛

(و) لدى وضع خطته الاستراتيجية الجديدة، ينبغي له وضع مؤشرات أداء متينة وواقعية وقابلة للقياس في حين تظل قابلة للإنجاز؛

(ز) كفالة قيام لجنة الإدارة العليا بانتظام، مرة كل ستة أشهر على الأقل، باستعراض الأداء والتقدم المحرز قياساً على برنامج عمل وميزانية فترة السنتين، وعليه أن يوثق استعراضه والأعمال التي اتخذها أو ينوي اتخاذها.

التوصيات السابقة

من بين التوصيات العشرين التي قدمت في فترة السنتين السابقة، نُفذت إحدى عشرة توصية (٥٥ في المائة) تنفيذاً كاملاً (مقارنة بنسبة ٧٦ في المائة في السنة السابقة)، وتوجد ست توصيات (٣٠ في المائة) قيد التنفيذ، ولم تنفذ ثلاث توصيات (١٥ في المائة). وهذا يمثل انخفاضاً في معدل التنفيذ منذ ٢٠٠٨-٢٠٠٩. ويسلم المجلس أنه على الرغم من أن أعمالاً كثيرة لا تزال جارية، لا يستطيع موئل الأمم المتحدة أن يحرز تقدماً كبيراً بشأن تسع من التوصيات التي لم تنفذ بعد تنفيذاً كاملاً قبل التغييرات الأوسع نطاقاً التي يقودها مقر الأمم المتحدة. ويعرب المجلس عن ارتياحه للردود الإيجابية من قبل موئل الأمم المتحدة على الشواغل التي أثارها المجلس في الماضي.

ألف - معلومات أساسية

١ - تتمثل الولاية المنوطة ببرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) في بناء بلدات ومدن مستدامة اجتماعيا وبيئيا بهدف توفير مأوى ملائم للجميع. ويوجد مقره في نيروبي، وله على الصعيد العالمي وجود يتمثل في ثلاثة مكاتب إقليمية رئيسية تغطي أفريقيا وآسيا والمحيط الهادئ وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛ وله أيضا مكاتب اتصال ومكاتب إعلامية في نيويورك وبروكسيل وجنيف وموسكو وبيجين وشيناي (الهند) وعمّان وبودابست؛ وله كذلك مكاتب مشاريع في كثير من البلدان والمدن الأخرى في سائر العالم.

٢ - تُموّل أنشطة موئل الأمم المتحدة عن طريق المنح المقدمة لصناديقه الاستثمارية بالتعاون التقني وصناديق مؤسسة المستوطنات البشرية (على النحو المبين في البيانات المالية). ويتم الاضطلاع بأنشطة التعاون التقني أساسا بالشراكة مع الحكومات في البلدان المتلقية. وتعمل مؤسسة المستوطنات البشرية مع الدول الأعضاء ومع شركاء موئل الأمم المتحدة على تيسير تعبئة أربعة أنواع من الموارد: رأسمال محلي من المصارف والمستثمرين الخاصين على الصعيد القطري؛ والوفورات التي يحققها فقراء المدن من خلال المنظمات الملائمة على صعيد المجتمع المحلي؛ والاستثمار العام من الحكومات المحلية والمركزية؛ والاستثمار من المؤسسات المالية الدولية.

٣ - ويوفر مكتب الأمم المتحدة في نيروبي الخدمات الإدارية والمالية لموئل الأمم المتحدة، بما في ذلك الموارد البشرية، وخدمات المشتريات وتكنولوجيا المعلومات. وعلى الرغم من اختلاف الولاية المنوطة بكل من مكتب الأمم المتحدة في نيروبي وموئل الأمم المتحدة فهما متكافلان. ولهذا السبب، فإن معظم التوصيات المقدمة لموئل الأمم المتحدة ينبغي أن تطبق بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي.

باء - الولاية والنطاق والمنهجية

٤ - راجع مجلس مراجعي الحسابات البيانات المالية لموئل الأمم المتحدة واستعرض عملياته عن الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، وفقا لقرار الجمعية العامة ٧٤ (د-١) لعام ١٩٤٦. وجرّت عملية المراجعة وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة ووفقا للمعايير الدولية لمراجعة الحسابات. وتقضي تلك المعايير بامتنال المجلس للشروط الأخلاقية وتخطيطه لمراجعة الحسابات وتنفيذها للتأكد بدرجة معقولة مما إذا كانت البيانات المالية خالية من أية أخطاء جوهرية.

٥ - وأُجريت المراجعة في الأساس من أجل تمكين المجلس من تكوين رأي عما إذا كانت البيانات المالية تُعرض بصورة جيدة الحالة المالية لموئل الأمم المتحدة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، وما إذا كانت نتائج عملياته وتدفعاته النقدية لتلك الفترة المالية متسقة مع المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة. وتتضمن هذه المراجعة تقييمًا لما إذا كانت النفقات المسجلة في البيانات المالية قد تُكَبِّدَت لأجل الوفاء بالأغراض التي وافقت عليها مجالس الإدارة، وما إذا كانت الإيرادات والنفقات قد صُنِّفَت وسُجِّلَت على النحو الملائم وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة. وشملت مراجعة الحسابات استعراضا عاما للنظم المالية والضوابط المالية وتحققا بالمعاينة من دقة سجلات الحسابات وغيرها من الأدلة الداعمة بالقدر الذي رآه المجلس ضروريا لتكوين رأي بشأن البيانات المالية.

٦ - واستعرض المجلس أيضا عمليات البرنامج بموجب البند ٧-٥ من النظام المالي، ويستدعي هذا أن يدلي المجلس بملاحظات بشأن كفاءة الإجراءات المالية، والنظام المحاسبي، والضوابط المالية الداخلية، وإدارة وتنظيم عمليات موئل الأمم المتحدة بصفة عامة. وفي فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، ركز المجلس على وضع البرامج وإعداد تقارير الأداء.

٧ - وفي أثناء المراجعة، زار المجلس مقر البرنامج في كينيا، وتفحص العمليات الميدانية في اليابان، بالتنسيق الكامل مع مكتب خدمات الرقابة الداخلية.

٨ - ويغطي التقرير المالي التالي المسائل التي يرى المجلس ضرورة إطلاع الجمعية العامة عليها. بما فيها الطلبات المحددة المقدمة من الجمعية واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية.

٩ - ونوقشت ملاحظات المجلس واستنتاجاته مع موئل الأمم المتحدة وقد أُدرجت آراؤه (الموئل) في التقرير على النحو المناسب.

جيم - الاستنتاجات والتوصيات

١ - متابعة التوصيات السابقة

١٠ - من بين التوصيات العشرين التي قُدِّمَت في فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، نُفِذَت إحدى عشرة توصية (٥٥ في المائة)، ونُفِذَت ست توصيات (٣٠ في المائة) تنفيذا جزئيا، ولم تُنفَّذ ثلاث توصيات. وترد في مرفق هذا التقرير تفاصيل عن حالة تنفيذ تلك التوصيات.

التوصيات التي هي قيد التنفيذ

١١ - لاحظ المجلس أن التنفيذ الكامل للتوصيات الست التي نُفذت تنفيذا جزئيا يتوقف على عدد من التغييرات والإصلاحات التي تقع خارج السيطرة المباشرة لموئل الأمم المتحدة، والتي تتعلق بـ (أ) تمويل التزامات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد؛ و (ب) النهوض بنظام المعلومات الإدارية المتكامل بغرض تحسين سجلات عقود السلع والخدمات؛ و (ج) تطوير نُظُم لرصد الحالة النقدية بشكل دائم؛ و (د) إدخال البيانات المجهزة في إطار نظام الإبلاغ المستقل المعروف باسم كريستال، في نظام وحيد للمحاسبة والإبلاغ؛ و (هـ) توسيع نطاق نظام إدارة الجرد ليشمل المكاتب الخارجية ومكاتب الاتصال؛ و (و) تطبيق الخاصية الموجودة في نظام تخطيط الموارد في المؤسسة (أوموجا) بغرض استبعاد قيود القسائم اليومية وتعزيز الضوابط الداخلية على قيود القسائم اليومية. وترتبط هذه التغييرات جميعها بالإصلاحات التي يجريها مقر الأمم المتحدة حاليا مثل أعمال نظام أوموجا والمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

التوصيات التي لم تُنفذ

١٢ - سبق للمجلس أن أوصى أن يقوم موئل الأمم المتحدة، بالتعاون مع مقر الأمم المتحدة، بتنقيح معاملته المحاسبية لمنح التعليم. وذكر موئل الأمم المتحدة أن هذا الأمر يتطلب تغيير السياسة العامة بهذا الشأن من مقر الأمم المتحدة. ومن ناحية أخرى، كان المجلس قد أوصى في الفقرة ٩١ من تقريره السابق أنه ينبغي لموئل الأمم المتحدة أن ينظر في سياق تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، في تنقيح سياسته بشأن تقييم الالتزام الخاص بالإجازات. ومرة أخرى، ذكر موئل الأمم المتحدة أن هذه المسألة يجري تنسيقها حاليا من قبل مقر الأمم المتحدة. وهكذا لن يكون في وسع موئل الأمم المتحدة أن يُنفذ كلتا التوصيتين إلا بعد تلقيه تعليمات من مقر الأمم المتحدة وفي إطار عملية الانتقال الجارية لتطبيق المعايير المحاسبية الدولية.

١٣ - كما أوصى المجلس من قبل أن يكفل موئل الأمم المتحدة أن تكون جميع مؤشرات الإنجاز مدعومة بأدلة وثائقية. وتبين للمجلس من الاستعراض الذي أجراه لوضع البرامج وإدارتها أن تلك الأدلة ما زالت ضعيفة، وبالتالي أصدر المجلس توصية منقحة بشأن هذه النقطة في الفرع ذي الصلة من هذا التقرير، تحل محل التوصية السابقة.

٢ - استعراض مالي عام

الإيرادات والنفقات

١٤ - بلغ مجموع الإيرادات للفترة قيد الاستعراض ٤٣٠,٩ مليون دولار في حين بلغ مجموع النفقات ٤٢٦,٩ مليون دولار بحيث زادت الإيرادات على النفقات، قبل التسويات، بمبلغ ٤ ملايين دولار. وبالمقارنة بالفترة المالية السابقة، ارتفعت الإيرادات بنسبة ٢٨,٣ في المائة أو بمبلغ ٩٥,٣ مليون دولار.

١٥ - وفي الفترة ٢٠١٠-٢٠١١، بلغت التبرعات ٣٩٨,٤ مليون دولار، وهو مبلغ يمثل ٩٢,٥ في المائة من مجموع الإيرادات في فترة السنتين. وزادت التبرعات بمبلغ ١٠٠ مليون دولار، أو ما يمثل نسبة قدرها ٣٤,١ في المائة بالمقارنة بالتبرعات المقدمة في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ البالغة ٢٩٨,٣ مليون دولار، وتُعدّ هذه الزيادة مؤشراً على دعم كبير من جانب المانحين. ومن التبرعات المقدمة للموئل، حصص مبلغ قدره ١٠٤,٧ ملايين دولار لأنشطة المؤسسة التابعة للموئل، بالمقارنة بمبلغ ١٢٥,٣ مليون دولار لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، أي ما يمثل نقصاناً نسبته ١٦,٥ في المائة.

١٦ - وازدادت النفقات بنسبة ٣٣,٢ في المائة أو بمبلغ ١٠٦,٥ ملايين دولار. ونتيجة لهذا، وبالرغم من الزيادات في الإيرادات، فقد نقص فائض الإيرادات على النفقات بنسبة ٧٣,٧ في المائة بالمقارنة بالمستوى الذي بلغه في الفترة (من ١٥,٢ مليون دولار إلى ٤ ملايين دولار). وما برح فائض الإيرادات على النفقات ينخفض باطراد منذ الفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧. وفي هذا السياق، لاحظ المجلس زيادة قدرة موئل الأمم المتحدة على صرف الموارد التي يتلقاها وتنفيذ مزيد من برامج عمله المتفق عليها عوضاً عن مراكمة الفوائض.

الأصول والخصوم

١٧ - بلغ مجموع الأصول خلال الفترة قيد الاستعراض ٢٦٢,١ مليون دولار، في حين بلغ مجموع الخصوم ١٣٤,٩ مليون دولار. وبالمقارنة بالفترة المالية السابقة، ازدادت الأصول بمبلغ ٧,٧ ملايين دولار أو ما يمثل نسبة قدرها ٣ في المائة. وازدادت الخصوم بمبلغ ١٤,١ مليون دولار أو ما يمثل نسبة قدرها ١١,٧ في المائة. وتمثل الخصوم ٥١ في المائة من الأصول مما يدل على حالة مالية جيدة. وقد ظلت خصوم البرنامج تشكل أو تقارب نصف قيمة أصوله، مما يدل على قدرة مستمرة على الوفاء بالتزاماته المالية في كل فترة من فترات السنتين.

١٨ - وكان في حوزة موئل الأمم المتحدة ما مجموعه ٢٢٨,٣ مليون دولار نقدا في نهاية فترة السنتين، منه مبلغ ٢١٨,٥ مليون دولار مستثمر في الصناديق النقدية المشتركة التي يديرها مقر الأمم المتحدة. ويمثل الرصيد الإجمالي زيادة نسبتها ٨ في المائة عن الرصيد البالغ ٢١٠,٨ ملايين دولار الذي كان في حوزته في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩.

١٩ - وكان المجلس قد أوصى في تقريره عن فترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧ بأن يرصد موئل الأمم المتحدة بانتظام رصيده النقدي كيما يتأكد من أنه لا يعكس تأخرا في تنفيذ المشاريع (A/63/5/Add.8، الفقرة ٣٤). ووافق موئل الأمم المتحدة على توصية المجلس بالاستفادة من إقامة نظام الأمم المتحدة لتخطيط موارد المؤسسة الجديد (أوموجا)، في وضع مؤشرات لرصد مستويات السيولة لديه رصدا مستمرا (A/65/5/Add.8، الفقرة ٣٢).

٢٠ - ومن أجل رصد الحالة النقدية، وريثما يتم تنفيذ النظام الجديد لتخطيط الموارد المؤسسة، يستعرض موئل الأمم المتحدة حاليا، على أساس شهري، بيانات التدفقات النقدية التي يعدها مكتب الأمم المتحدة في نيروبي. علاوة على ذلك، يرصد مكتب الأمم المتحدة في نيروبي نيابة عن موئل الأمم المتحدة، أي فائض في النقدية يزيد عن احتياجات أعماله الفورية، ويستثمر ذلك الفائض.

٢١ - ولم تؤد تدابير الرصد الجديدة إلى إضعاف مستوى السيولة النقدية المرتفع المتاح في نهاية الفترة. ولاحظ المجلس أنه خلال فترة السنتين السابقة (٢٠٠٨-٢٠٠٩)، ازدادت المبالغ النقدية بمعدل أعلى من التبرعات، مما يدل على حدوث تباطؤ في مصروفات المشاريع؛ غير أن هذا الاتجاه لم يستمر في الفترة ٢٠١٠-٢٠١١. ويبين الجدول الثاني - ١ أن مستوى المبالغ النقدية ازداد بمعدل أبطأ من التبرعات، مما يدل على حدوث زيادة في وتيرة النفقات. غير أن مستوى النقدية الموجود في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ كان أعلى بنسبة ٨,٣ في المائة عما كان عليه في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. وفي ما بين الفترتين المائتين ازدادت الحالة النقدية، أو مبالغ النقدية والودائع لأجل وصناديق النقدية المشتركة بمقدار ١٧,٥ مليون دولار (أي من مبلغ ٢١٠,٨ مليون دولار ٢٢٨,٣ مليون دولار).

الجدول ثانياً - ١
الاتجاهات في التبرعات والنفقات والنقدية
(بملايين دولارات الولايات المتحدة)

البند	٢٠٠٧-٢٠٠٦		٢٠٠٩-٢٠٠٨		٢٠١١-٢٠١٠	
	المبلغ	الفارق (النسبة المئوية)	المبلغ	الفارق (النسبة المئوية)	المبلغ	الفارق (النسبة المئوية)
التبرعات	٢٥٧,٩	٢٩٨,٣	١٥,٦٦+	٣٩٨,٤	٣٣,٥٦+	
النفقات	٢٥٠,٤	٣٢٠,٤	٢٧,٩٦+	٤٢٦,٩	٣٣,٢٤+	
النقدية	١٧٤,١	٢١٠,٨	٢١,٠٨+	٢٢٨,٣	٨,٣٠+	

المصدر: البيانات المالية لموئل الأمم المتحدة.

ملاحظة: الجدول المدرج أعلاه يشمل جميع أشكال التمويل باستثناء المخصصات من الميزانية العادية للأمم المتحدة (مخصصات ثابتة) والفوائد المصرفية التي لا صلة لها بالتحليل في إطار الجدول.

٣ - الإدارة المالية

الخسائر المتكبدة نتيجة للتقلبات في أسعار الصرف

٢٢ - قيمة الأموال التي يتلقاها موئل الأمم المتحدة بعملات غير دولارات الولايات المتحدة تشهد تقلبات كبيرة على مدى عمر المشروع^(١). وحدد الاستعراض الذي أجراه المجلس لتمويل المشاريع التي تُنفذ في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، المثالين التاليين للخسائر الناجمة عن سعر الصرف التي أدت إلى تقليص المشاريع:

(أ) المشروع D274 - إعادة إدماج العائدين والمشردين داخلياً من خلال السياسة العامة والتخطيط والمساعدة المحددة الهدف: قدم الاتحاد الأوروبي لهذا المشروع مبلغ ٥,٥ ملايين يورو يمتد لفترة ٢٤ شهراً اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠. وفي البداية حددت الميزانية بمبلغ ٨,١ ملايين دولار؛ غير أنه تم في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠ تنقيح هذه الميزانية لتصبح ٧,٥ ملايين دولار، ويعزى ذلك إلى حد كبير إلى تقلبات أسعار الصرف، مما يمثل انخفاضاً نسبته ٧,٤ في المائة في الإنفاق على المشروع؛

(١) يتلقى موئل الأمم المتحدة أموالاً من المانحين بعدد من العملات. وحيث إن المشاريع تنفذ على مدى عدد من الشهور بل عدد من السنوات، فإن قيمة التعهدات بالتبرع بعملات أخرى غير دولارات الولايات المتحدة يمكن أن تزداد أو تنقص بمقدار كبير بسبب تحركات أسعار الصرف في الفترة الممتدة بين وقت التعهد بالتبرع بالأموال ووقت استلامها.

(ب) المشروع D208 - إعادة إدماج العائدين والمشردين داخليا من خلال السياسة العامة والتخطيط والمساعدة المحددة الهدف: هو مشروع مولّه الاتحاد الأوروبي بمبلغ خمسة ملايين يورو، وشرع بتنفيذه في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ وانتهى في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩. ونتيجة لتحركات غير مواتية في أسعار الصرف، نُقِّحت الميزانية من مبلغ ٧,٣ ملايين دولار في البداية لتصبح ٦,٩ ملايين دولار بحلول أيار/مايو ٢٠٠٩. وأسفر هذا عن انخفاض نسبته ٥,٥ في المائة في الإنفاق.

٢٣ - في هذين المشروعين لوحدهما، ضاع مبلغ تقارب قيمته مليون دولار نتيجة للتقلبات في أسعار الصرف. وبينما يعترف المجلس أن المشاريع قد تكسب، في بعض الحالات، جرّاء التقلبات في أسعار الصرف، فإنه يرى أيضا سببا وجيها للنظر في حل تجاري لاحتلال تكبد خسائر. غير أن المجلس يعترف أيضا أن من غير المرجح أن تتوفر لدى موئل الأمم المتحدة خبرات ذاتية في مجال إدارة مخاطر العملات.

٢٤ - وقد وافق موئل الأمم المتحدة على توصية المجلس بأن يستعرض (الموئل) التكاليف والفوائد الناجمة عن اتخاذ إجراءات للتخفيف من المخاطر والخسائر الناجمة عن أسعار الصرف. وبالتنسيق مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، ورهنا بتوجيه من مقر الأمم المتحدة، يمكن أن تشمل هذه الإجراءات حلولاً متاحة تجارياً.

٤ - عرض البيانات المالية

المخصصات من الميزانية العادية للأمم المتحدة

٢٥ - عملاً بتوصية المجلس الواردة في تقريره عن البيانات المالية للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩، فإن التمويل الذي يتلقاه موئل الأمم المتحدة من الميزانية العادية للأمم المتحدة ونفقاته ذات الصلة، اللذان كانا يدرجان كملاحظة على البيانات المالية، أصبحا يدرجان الآن في صلب البيانات المالية. وتمتلك الأمانة العامة للأمم المتحدة بالكامل الأصول والخصوم ذات الصلة بالتمويل من الميزانية العادية، وتدرج في المجلد الأول للبيانات المالية للأمم المتحدة. غير أن الأصول والخصوم المرتبطة على وجه التحديد بالنفقات التي سجلت في بيان الإيرادات والنفقات لموئل الأمم المتحدة، أدرجت في البيان الثاني (الأصول والخصوم). ووفقاً لذلك، أعيد إدراج الأرقام المقارنة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩.

تسجيل التبرعات العينية المستلمة

٢٦ - لاحظ المجلس عدم وجود نظام لدى موئل الأمم المتحدة لتسجيل التبرعات العينية المستلمة والإفصاح عنها رغم أن المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة تشترط تسجيلها

والإفصاح عنها في بياناته المالية. واستجابة لتوصية المجلس المؤقتة شرع موئل الأمم المتحدة بتطبيق نظام يمكنه لأول مرة من أن يُدخل في بياناته المالية ملاحظة عن التبرعات العينية التي استلمها. وتوفر الملاحظة ٢١ على البيانات المالية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١ تقييماً لتلك التبرعات، وتقدر قيمتها بمبلغ ٤,٦٦ ملايين دولار.

٥ - بيان الإيرادات والنفقات

كشف أثر الالتزامات التي نشأت في الفترات السابقة وأُلغيت في وقت لاحق

٢٧ - حدّد المجلس حالات جرى فيها تسجيل قيود سلبية (ديون) مقابل نفقات مشاريع، في دفاتر الأستاذ العام لموئل الأمم المتحدة، وحاول التأكد من سلامة تلك القيود. وحدد المجلس ٤٤ مشروعاً مقترنة بنفقات سلبية يبلغ مجموعها ١,٧٥ مليون دولار في نهاية فترة السنتين. وتعكس هذه النفقات نقصاً في الإنفاق مقابل الالتزامات التي نشأت في السنوات الماضية وسُجّلت إما كنفقات مشاريع أو لوحدها كوفورات محققة من مشاريع مُنجزة. ويدرك المجلس أن "رمز الوفورات" لا يُستخدم إلا إذا كانت المشاريع التي انقُلت فيها الالتزامات قد أُنجِزت. ويتم الإفصاح عن أرصدة الوفورات كبنود مستقلّة في بيان إيرادات وبيان نفقات موئل الأمم المتحدة. وفي حالة المشاريع التي لم تُنجِز، تُسجل تلك الوفورات مقابل أرصدة النفقات وتسفر عن انخفاض في مجموع النفقات المبينة عن تلك الفترة.

٢٨ - ويدرك المجلس أن نقل وفورات السنوات السابقة (أو أرصدة النفقات السلبية) إلى نفقات يتسبب في إدراج أرقام أدنى للنفقات في نفقات فترة السنتين، لكن العملية تكفل أن تعكس دفاتر الأستاذ العام النفقات الصحيحة لكل مشروع طيلة مدته (على مدى فترات سنتين متعددة). ومع ذلك، لاحظ المجلس أن أثر تحريف قيود النفقات السلبية لم يُفصَح عنه على نحو كافٍ في البيانات المالية.

٢٩ - وافق موئل الأمم المتحدة على توصية المجلس بأن يطلب (الموئل) إلى مكتب الأمم المتحدة في نيروبي تحسين الإقرارات في بياناته المالية المقبلة من خلال إدراج حاشية في ذيل البيان الأول تذكر قيمة القيود السلبية التي نجمت عن إلغاء الالتزامات التي نشأت في الفترات السابقة بخصوص المشاريع التي لا تزال جارية.

٦ - الالتزامات غير المصفاة والالتزامات المقبلة


٣٠ - بلغت الالتزامات غير المصفاة لغاية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، ٨٤,٤ مليون دولار، أي نحو ٢٠ في المائة من مجموع النفقات وزيادتها ١٢ في المائة عن مبلغ ٧٥,٦ مليون دولار^(٢) في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩.

٣١ - والزيادة التي حصلت في الالتزامات غير المصفاة كانت بوتيرة أبطأ من وتيرة النفقات التي ازدادت بنسبة ٣٣ في المائة، أي من مبلغ ٣٢٠,٤ مليون دولار لفترة السنتين السابقة إلى ٤٢٦,٩ مليون دولار. وازدادت التزامات موئل الأمم المتحدة غير المصفاة زيادة كبيرة في كل فترة سنتين بالمقارنة مع سابقتها لكنها انخفضت كنسبة مئوية من إجمالي النفقات (انظر الشكل الأول أدناه). ولاحظ المجلس أيضاً أن الوتيرة التي يُسوَّى فيها موئل الأمم المتحدة التزاماته قد تحسنت بالمقارنة بفترات السنتين السابقة.

الشكل الأول

الالتزامات غير المصفاة والنفقات

(بملايين دولارات الولايات المتحدة)



المصدر: البيانات المالية لموئل الأمم المتحدة عن الفترة ٢٠١٠-٢٠١١.

٣٢ - لاحظ المجلس أن مقر الأمم المتحدة بدأ العمل بسياسة محاسبية جديدة للالتزامات غير المصفاة وغيرها من الالتزامات المقبلة لموئل الأمم المتحدة. ولاحظ المجلس أيضاً أنه تم

(٢) أرصدت النفقات والالتزامات غير المصفاة للفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ أعيد إدراجها بحيث تشمل الإيرادات والنفقات من الميزانية العادية للأمم المتحدة.

إدراج مبلغ ١,٣ مليون دولار للالتزامات المقبلة في البيانات المالية لموئل الأمم المتحدة^(٣). ويبدو هذا الرصيد منخفضا في ضوء حجم ارتباطات الموئل مع شركاء التنفيذ وقيمة نفقاته في فترة السنتين. ومع ذلك، فهو يمثل أول محاولة من جانب البرنامج لتحديد طبيعة وكمية التزاماته في الأجلين المتوسط والطويل، التي يمكنه البناء عليها.

٣٣ - غير أن المجلس لاحظ أيضا خلو البيانات المالية المقدمة للمراجعة من الإشارة إلى الأرصدة المقارنة لفترة السنتين السابقة، وأبلغ موئل الأمم المتحدة المجلس أن مكتب الأمم المتحدة في نيروبي قرر أنه من غير العملي استنباط الأرصدة المقارنة المناسبة. وباعتباره قادرا على مقارنة بيانات الاتجاهات عبر البيانات المالية فذلك يمثل جزءا هاما من المساءلة والإدارة المالية السليمة. ويسفر هذا الأمر عن تحريف للصورة المقدمة لقارئ البيانات المالية لدى مقارنة أرصدة فترة السنتين الحالية بأرصدة فترة السنتين السابقة.

٧ - التزامات نهاية الخدمة

٣٤ - أوصى المجلس موئل الأمم المتحدة من قَبْل أن يضع خطة لتمويل التزامات نهاية الخدمة (A/63/5/Add.8، الفقرة ٤٥، و A/65/5/Add.8، الفقرة ٧٥). ولاحظ المجلس أن الجزء غير الممول من التزامات الموئل لبند نهاية الخدمة في فترة السنتين الحالية ازداد من ١٠,١ ملايين دولار إلى ١٩,٥ مليون دولار، ويعزى ذلك أساسا إلى حدوث تغيير في سعر الخصم المطبق على حساب الالتزامات من ٦ في المائة إلى ٤,٥ في المائة. ويعكس التغيير في سعر الخصم التنبؤ بانخفاض النمو في الأسواق المالية نتيجة الهبوط الاقتصادي العالمي المستمر. ومع ذلك، وعلى الرغم من الزيادة الكبيرة في مستوى الالتزامات، لا توجد لدى موئل الأمم المتحدة خطة موثقة رسميا لتمويل استحقاقات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة وأيام الإجازات غير المستعملة، تحظى بموافقة مجلس إدارته. وعلى النحو المبين في تقارير المجلس السابقة، فإن خطة من هذا القبيل ستشمل استراتيجية تمويل شاملة وفعالة تأخذ في الاعتبار طبيعة الالتزامات المقرر تمويلها وطبيعة الاستثمارات المقرر الاحتفاظ بها لمثل هذه الالتزامات. وقد تحتاج خطة التمويل أيضا أن تنظر في طريقة مناسبة لصون الاستثمارات الموظفة من أجل تلك الالتزامات.

(٣) خلال هذه الفترة، نفذ موئل الأمم المتحدة تسجيل الالتزامات مقابل السنوات المقبلة في دفاتره بوصفها حصوما. ويتمشى هذا التغيير مع التعليمات الجديدة من مقر الأمم المتحدة حول هذا الموضوع.

٣٥ - وما زال القلق يساور المجلس من احتمال ألا يكون موئل الأمم المتحدة في وضع يمكنه من الوفاء بشكل كامل بالتزاماته المالية عندما يحين موعد دفع استحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد ما دامت لا توجد لديه خطة تمويل موافق عليها تدعم تلك الالتزامات.

٣٦ - يكرر المجلس من جديد توصيته السابقة أن يضع موئل الأمم المتحدة ترتيبات محددة لتمويل التزاماته تجاه استحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد، كيما ينظر فيها ويوافق عليها مجلس إدارته والجمعية العامة.

٨ - الحسابات المصرفية

٣٧ - فحص المجلس جميع الأرصدة المصرفية والنقدية التي تتجاوز قيمتها ٦ آلاف دولار (النقدية والودائع لأجل) المبلغ عنها في البيانات المالية لموئل الأمم المتحدة، ووجد أن عددا من الأرصدة المصرفية المسجلة في دفاتر موئل الأمم المتحدة لم تعد موجودة أساسا (الجدول ثانيا - ٢). وأبلغنا أن الأرصدة المصرفية غير المدعومة بمستندات هي عبارة عن بنود تسويات قديمة مدوّرة منذ عام ٢٠٠٥. ونُدرك أيضا أن مكتب الأمم المتحدة في نيروبي يستعرض حاليا تلك الأرصدة ويعمل مع موئل الأمم المتحدة على تسويتها وتصفياتها بحلول نهاية عام ٢٠١٢.

الجدول ثانيا - ٢

الأرصدة المصرفية غير المدعومة بمستندات

القيمة بحسب دفاتر النقدية (بدولارات الولايات المتحدة)		الحساب المصرفي
الصافية	الإجمالية	
التعاون التقني		
١١٨ ٣٢١,٩٣		موئل الأمم المتحدة - العراق
	(٥ ٧١٤ ٧٦٨,٠٨)	موئل الأمم المتحدة - باكستان
٦٦ ٣٦٤,٥٥	٥ ٦٤٨ ٤٠٣,٥٣	موئل الأمم المتحدة - باكستان
(٢٣٣ ٦١٩,٥٣)		مشروع موئل الأمم المتحدة في إندونيسيا (آتشيه)
المؤسسة		
	٢ ٦٠١ ٩٢٥,٠٢	المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
صفر	(٢ ٦٠١ ٩٢٥,٠٢)	المكتب الإقليمي لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي
(٣٩ ٦٧٩,٧٣)		المكتب الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ
(٢٢١ ٣٤١)		المجموع

المصدر: دفتر الأستاذ العام لدى موئل الأمم المتحدة.

٣٨ - يرى المجلس أن البنود غير المدعومة بمستندات، المسجلة في دفاتر الأستاذ العام لدى موئل الأمم المتحدة، رغم عدم حدوث أثر يذكر لها على البيانات المالية للبرنامج لفترة السنتين تلقي بظلال الشك على سلامة نظام المحاسبة لديه، ولا سيما أن تلك البنود تُدوّر من سنة إلى أخرى دون حل.

٣٩ - وافق موئل الأمم المتحدة على توصية المجلس بأن يحقق موئل الأمم المتحدة ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي في جميع الأرصدة غير المدعومة بمستندات، المسجلة في دفاتر الأستاذ العام لديه، وأن يتخذ خطوات لتصفية تلك الأرصدة من دفاتر الأستاذ العام من خلال عمليات شطب مناسبة.

٩ - الممتلكات غير المستهلكة

توكيد مسألة في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩

٤٠ - يملك موئل الأمم المتحدة ممتلكات غير مستهلكة (حواسيب، وأثاث، ومركبات) موجودة في مقره، وفي مكاتبه الواقعة في الخارج، وفي مواقع المشاريع. وأصدر المجلس لفترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ تقريراً معدلاً عن مراجعة الحسابات تضمن توكيداً يتعلق بتسويات (شطب) بمبلغ ١,٦ مليون دولار في قيمة ممتلكات غير مستهلكة لم تقدم بشأنها تفاصيل مناسبة إلى المجلس. وأجريت تسوية بحجم مماثل (إضافة قدرها ١,٨٨ مليون دولار) في أرصدة الأصول في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، وقدم الموئل بشأنها ما يكفي من أدلة داعمة. ولما كانت قيمة التسوية المذكورة تدرج ضمن مستوى القيمة المادية التي حددها المجلس لدى إجراءات مراجعة الحسابات، ونظراً إلى الأدلة المقدمة لتبرير التسوية، لم يُحتفظ بتوكيد هذه المسألة في فترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

٤١ - ومع ذلك، فإن إجراء تسويات كبيرة في قيمة الممتلكات غير المستهلكة في نهاية فترة السنتين يشير إلى أن نقاط الضعف في مسك سجلات الممتلكات ظلت دون حل خلال هذه الفترة. وباختصار، رغم اقتناع المجلس بالعمل المنجز لتحديد الأرقام المعلنة في البيانات المالية، يبدو أن ثمة نقاط ضعف مستمرة في التحديث المنتظم لسجلات الأصول، الأمر الذي يقوض قيمتها بوصفها أداة لاستمرار مراقبة الأصول وتحديد أمور منها، على سبيل المثال، استراتيجيات شراء تتسم بالفعالية من حيث التكلفة.

٤٢ - ووافق موئل الأمم المتحدة على توصية المجلس بأن يقوم الموئل، مع مكتب الأمم المتحدة بنيروبي، بتعزيز الضوابط لإحصاء أصوله وتسجيلها، والتحقق من الأسباب التي دفعت إلى إغفال إدراج أصول بلغ مجموع تكلفتها شرائها ١,٨٨ مليون دولار في سجل

موجوداته خلال فترة السنتين، واتخاذ خطوات لمعالجة نقاط الضعف في مجالي المحاسبة ضبط الأصول.

١٠ - إدارة المخاطر

٤٣ - لاحظ المجلس أن موئل الأمم المتحدة لا ينتهج نهجا رسميا ومنتظما لإدارة المخاطر على نطاق المنظمة بأسرها، بما في ذلك سجل للمخاطر التي تواجهها المنظمة. وكان موئل الأمم المتحدة قد أدرج مسألة وضع نهج لإدارة المخاطر في المنظمة في خطة عملها التنظيمية لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١؛ ولكنه أبلغ المجلس بأنه منح الأولوية لاستعراضه التنظيمي الجاري، ولذا لم تُنفذ في فترة السنتين سوى الأعمال التمهيدية فقط.

٤٤ - ويرى المجلس أن ثمة أسبابا قوية تقتضي استحداث إطار هيكلي منظم لإدارة المخاطر في موئل الأمم المتحدة، إلى جانب كونه، أولا وقبل كل شيء أساسيا لأي منظمة مدارة بشكل جيد. وعلى وجه الخصوص، ثمة حاجة إلى تقييم المخاطر المتنوعة ورصد تسارعها وتخفيف حدتها باستمرار، عبر مُنظمة وحداتها مبعثرة في شتى أنحاء العالمي حيث تواجه مخاطر محددة تتهدد الموظفين وإنجاز المهام. واعتماد البرنامج على التبرعات يتركه أيضا معرضا بشكل خاص لمخاطر تتهدد السمعة والتمويل في حال حدوث أي فشل كبير.

٤٥ - ووافق موئل الأمم المتحدة على توصية المجلس بأن يضع نهجا بسيطا لإدارة المخاطر على نطاق المنظمة بأسرها، بناء على أعمالها الأولية وترتيبات الإبلاغ القائمة، ويتمشى مع التطورات الأخيرة التي طرأت في مقر الأمم المتحدة خلال عام ٢٠١٢.

١١ - الشراء

٤٦ - يتولى مكتب الأمم المتحدة في نيروبي عمليات الشراء المتعلقة بطلبات الشراء الواردة من موئل الأمم المتحدة. وأتاح الاستعراض الواسع النطاق الذي أجراه المجلس في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ لعمليات الشراء التي يضطلع بها مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، تحديد المسائل ذات الأهمية بالنسبة لموئل الأمم المتحدة.

٤٧ - ووجد المجلس أن مكتب خدمات الرقابة الداخلية ومكتب الشؤون القانونية كانا قد أعربا عن قلقهما من احتمال ألا يكون تفويض السلطة الممنوح لمكتب الأمم المتحدة في نيروبي قادرا على توفير أساس يميز له الشراء نيابة عن موئل الأمم المتحدة وفقا للقواعد والأنظمة المالية الحالية. ولاحظ المجلس أن موئل الأمم المتحدة، إلى جانب مكتب الأمم المتحدة في نيروبي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (الذي يوفر له أيضا مكتب الأمم المتحدة في نيروبي خدمات الشراء)، يعملون مع إدارة الشؤون الإدارية في محاولة لحل هذه المسألة. ولقد

أدرج المجلس في تقريره عن الأمم المتحدة (A/67/5 (Vol.I))، توصية بأن تسارع إدارة الشؤون الإدارية إلى توضيح هذه المسألة للسلطات المعنية.

٤٨ - وأبلغ موظفو مكتب الأمم المتحدة في نيروبي وموظفو موئل الأمم المتحدة المجلس بعدم وجود فهم مشترك لعملية الشراء. فعلى سبيل المثال، يساور موئل الأمم المتحدة شعور بالقلق بسبب الوقت الذي يستغرقه الشراء، في حين أن مكتب الأمم المتحدة في نيروبي يشعر بأن موظفي موئل الأمم المتحدة ليسوا على معرفة تامة بقواعد الشراء والجداول الزمنية. وينتج عن ذلك مخاطر تأخير وعدم امتثال لقواعد الشراء. ويحتمل أن تكون استنتاجات المجلس المذكورة أدناه، المتعلقة باستخدام الموافقات اللاحقة، مؤشرا على غياب التفاهم.

٤٩ - ولاحظ المجلس أن موئل الأمم المتحدة ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي قد نظما عددا من الدورات التدريبية لمعالجة هذه الفجوة، وذلك في الفترة الفاصلة بين مراجعة حسابات وظيفة الشراء التي يضطلع بها مكتب الأمم المتحدة في نيروبي ومراجعة الحسابات الختامية. ويدرك المجلس أن تدريب جميع الموظفين الذين يمكن أن يقدموا طلبات شراء سيستغرق بعض الوقت، وأن من المهم منح الأولوية للموظفين الذين يحتاجون إلى تدريب، وربما يمكن تحديد ذلك بالرجوع إلى عدد أو قيمة طلبات الشراء التي يقدمونها، أو بحسب الموقع الذي يرجح فيه مشاركتهم في المراحل الرئيسية في عملية الشراء (على سبيل المثال، إعداد الشروط العامة، أو المشاركة في أفرقة التقييم التقني). ويتعين على موئل الأمم المتحدة، قبل أن يحدد وقت الدورات التدريبية القادمة، أن يحدد الموظفين الذين ينبغي تدريبهم أولا، وأن يشترك مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي في توفير التدريب اللازم.

٥٠ - ويؤكد المجلس أيضا على الحاجة إلى كفالة عدم الخروج عن إجراءات الشراء العادية (التنازلات والموافقات اللاحقة) إلا إذا وُجد ما يبرر ذلك. فعلى سبيل المثال، صنف موئل الأمم المتحدة أحد طلبات الشراء بوصفه يتطلب موافقة لاحقة، وهو طلب يخص تمديد عقد يتعلق ببوابة معلومات على الإنترنت. ووجد المجلس أن موئل الأمم المتحدة قد التزم بالتمديد من دون إشراك قسم المشتريات في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، على نحو لا يتماشى مع القواعد والأنظمة المالية للأمم المتحدة، وأدى إلى تمديد العقد دون إيلاء الاعتبار الواجب للمنافسة. ولم يكن سبب عدم الامتثال واضحا، ولكنه قد يعكس نقصا في الوعي أو التدريب، على النحو الموصوف أعلاه، أو عدم ممارسة موئل الأمم المتحدة لرقابة فعالة. ولاحظ المجلس أن قسم المشتريات قد أعدّ، في آذار/مارس ٢٠١٢، بيانات ونظاما وظيفيا لمراقبة استخدام كل من الموافقات اللاحقة والتنازلات، وأنه يعتزم أيضا تقديم تقارير منتظمة عنها إلى الإدارة العليا لموئل الأمم المتحدة.

٥١ - ووافق موئل الأمم المتحدة على توصية المجلس بأن: (أ) يفرض على مقدمي طلبات الشراء أن يوجهوا عن طريق قسم المشتريات، جميع طلبات الشراء التي تندرج تحت تفويض الشراء الممنوح لمكتب الأمم المتحدة في نيروبي، بحيث يكون قسم المشتريات في ذلك المكتب هو وحده الذي يخلق التزامات تجاه البائعين؛ و (ب) يستعرض التقارير المتعلقة باستخدامه للتنازلات والموافقات اللاحقة، للتأكد من وجود ما يبرر استخدامها؛ و (ج) يتخذ موئل الأمم المتحدة إجراءات، في الحالات التي توجد فيها أدلة على عدم ملائمة التنازل أو الموافقة اللاحقة، لمنع تكرار حدوث ذلك في المستقبل.

١٢ - التقدم المحرز نحو تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام

٥٢ - يتولى مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، بوصفه الجهة المكلفة بتوفير خدمات المحاسبة وغيرها من الخدمات المالية لهيئات الأمم المتحدة في مركز العمل في نيروبي، الاضطلاع بشكل رئيسي بأعمال الانتقال إلى تطبيق المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام على البيانات المالية لموئل الأمم المتحدة. ووجد المجلس، من خلال استعراضه للتقدم الذي أحرزه مكتب الأمم المتحدة في نيروبي خلال فترة السنتين، أن عملية الانتقال تُدار على نحو مناسب بصورة عامة.

٥٣ - ولاحظ المجلس أن فريقاً معنياً بتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في نيروبي قد شكّل وأوكلت إليه مسؤولية الاضطلاع بالأمور التالية: (أ) دعم أنشطة تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية المتعلقة بالبيانات المالية المذكورة في المجلد الأول؛ و (ب) قيادة أنشطة تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية لمكتب الأمم المتحدة في نيروبي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وموئل الأمم المتحدة؛ و (ج) النظر في إطار السياسات والخطط والتوجيهات الصادرة عن الفريق المعني بتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام في المقر. ويشمل الفريق المعني بتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية في نيروبي الجهات الراعية التنفيذية التي تمثل مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وموئل الأمم المتحدة، ومنسق الفريق المعني بتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية في نيروبي، والمسؤولين الخاضعين للمساءلة الذين يمثلون مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وموئل الأمم المتحدة، ومجموعات التركيز المعنية بالمعايير المحاسبية الدولية في نيروبي. وحددت الاختصاصات التي تبين تفاصيل مسؤوليات كل مسؤول.

٥٤ - وزار الفريق المعني بتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية في المقر مكاتب الأمم المتحدة في نيروبي في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١ لإجراء عملية استعراض سابقة للتنفيذ من أجل معرفة مدى استعدادها لتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية. وخلص الفريق إلى أن مستوى الخطر فيما

يخص تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية في مركز العمل في نيروبي كان متوسطا. وأشار الفريق في تقريره إلى عدة مسائل ومخاطر تقنية وتشغيلية، وقدم توصيات بشأن السبل التي يمكن اتباعها لمعالجتها. ووضع الفريق أيضا خطة عمل وجدولا زمنيا لعام ٢٠١٢.

٥٥ - ويلاحظ المجلس التقدم الذي يحرزه موئل الأمم المتحدة على صعيد تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية، وخصوصا الوضوح الذي أمكن تحقيقه عبر زيارة الفريق التابع للمقر. ومع ذلك، تبين للمجلس أن موئل الأمم المتحدة يحتاج إلى اتخاذ إجراءات حاسمة إضافية من أجل النجاح في تنفيذ هذه المعايير بالاشتراك مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي والجهات الأخرى الرئيسية صاحبة المصلحة في مركز العمل في نيروبي. وعلى وجه الخصوص، رغم أن المجلس رأى بعض الأدلة التي تشير إلى وجود نهج منظم نحو تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية، فإنه لم ير حتى الآن دليلا على وجود خطة شاملة وموقوتة لتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية، تحدد بوضوح المخاطر التي تتهدد التنفيذ إلى جانب تدابير للتخفيف من تلك المخاطر.

٥٦ - ويمكن لهذه الخطة أن تراعي نتائج وتوصيات فريق التنفيذ التابع للمقر، وأن تشمل عددا من المهام التي أشار إليها الفريق بوصفها مراحل رئيسية تغطي ما يلي: (أ) إنجاز إطار جديد للسياسات المحاسبية بموجب المعايير المحاسبية الدولية، و (ب) وضع مشروع نموذج للبيانات المالية، و (ج) مراجعة حسابات الأرصدة الافتتاحية المقدمة وفقا للمعايير المحاسبية الدولية، و (د) الاستعداد لإجراء تمرين لمراجعة الحسابات بالاستناد إلى بيانات محاسبية تمثل تماما للمعايير المحاسبية الدولية، و (هـ) وضع خطة لإدارة تحقيق كامل الفوائد المتوقعة من المعايير المحاسبية الدولية.

٥٧ - وافق موئل الأمم المتحدة على توصية المجلس بأن يتوصل موئل الأمم المتحدة ومكتب الأمم المتحدة في نيروبي إلى اتفاق على خطة تنفيذ مفصلة ومحددة التكاليف تغطي جميع جوانب تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية، وتحديد المراحل الرئيسية التي ينبغي إنجازها اعتبارا من الآن وحتى إنجاز أول مجموعة من البيانات المالية الممتثلة للمعايير المحاسبية الدولية في عام ٢٠١٤.

٥٨ - ويلاحظ المجلس عدم وضوح كيفية تمويل عملية تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية في موئل الأمم المتحدة. ولقد اقترح أن يعثر مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، بالنيابة عن موئل الأمم المتحدة، على سبل لتحقيق وفورات من خطط الإنفاق الحالية من أجل تمويل التنفيذ. ومع ذلك، لا يرى المجلس بوضوح كيف سيتم عمليا تمويل تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية في موئل الأمم المتحدة، ويعتبر أن النهج المقترح قد يكون غير واقعي. ويفهم المجلس أن مكتب الأمم المتحدة في نيروبي قد وجد سبلا لتحقيق بعض الوفورات، ولكن يتعين بعدد على موئل

الأمم المتحدة أن يوافق على استخدامها لتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية، أو أن يقدم أموالاً بديلة.

٥٩ - وافق موئل الأمم المتحدة على توصية المجلس بتوضيح خطته المتعلقة بتمويل تنفيذه للمعايير المحاسبية الدولية.

١٣ - وضع البرامج وإعداد تقارير الأداء

وضع البرامج الاستراتيجية واستعراضها

٦٠ - كان موئل الأمم المتحدة في مرحلة انتقالية خلال فترة السنتين، حيث انتقل إلى تحقيق مزيد من التساوق بين خطته الاستراتيجية والمؤسسية المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٣، التي وافق عليها مجلس إدارته، وبرنامج عمله وميزانيته لفترة السنتين، اللذين وافقت عليهما الأمانة العامة في نيويورك. وكانت الخطة الاستراتيجية والمؤسسية المتوسطة الأجل قد وُضعت في فترة السنتين ٢٠٠٨-٢٠٠٩، وصُممت لتعمل حتى نهاية فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣. وكان القصد من الخطة هو أن تحدد بوضوح أهداف البرنامج وأولوياته الاستراتيجية المصممة حول ستة "مجالات تركيز". وقرر موئل الأمم المتحدة، في أواخر عام ٢٠١١، تعديل أهدافه وأولوياته الاستراتيجية. وسيقوم الموئل الآن بوضع وتنفيذ أنشطته حول سبعة مواضيع، على النحو المبين في الشكل الثاني.

الشكل الثاني

أولويات موئل الأمم المتحدة

مجالات التركيز في الخطة الاستراتيجية والمؤسسية المتوسطة الأجل		مواضيع جديدة
الدعوة والرصد والشركات	الأراضي والتشريعات والحوكمة في المناطق الحضرية	
التخطيط والإدارة والحوكمة على أساس المشاركة في المناطق الحضرية	التخطيط والتصميم في المناطق الحضرية	
توفير الأراضي والسكن لصالح الفقراء	الاقتصاد الحضري	
توفير هياكل وخدمات أساسية حضرية سليمة بيئياً	خدمات أساسية حضرية	
نظم تمويل المستوطنات البشرية	تحسين السكن وأحوال الأحياء الفقيرة	
التميز في الإدارة	الحد من المخاطر وإعادة التأهيل	
	البحث وتنمية القدرات	

ملاحظة: المواضيع السبعة لم يقصد بها أن تتطابق بشكل مباشر مع مجالات التركيز الستة.

٦١ - وأبلغ موئل الأمم المتحدة المجلس أن القصد من النهج الجديد هو زيادة تركيزه على القضايا التي تشكل محور ولايته، وأن الأولويات الجديدة ستحدد خلال التخطيط لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥. وأبلغ الموئل أنه سيقوم لدى تحديد الأولويات الجديدة ببيان الأنشطة التي ستتوقف أو تُلغى من بين أنشطته الحالية. وبالنسبة لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١، قدم موئل الأمم المتحدة تقريرين يتعلقان بكل من برنامج العمل والميزانية لفترة ٢٠١٠-٢٠١١ (سنويا)، والخطة الاستراتيجية والمؤسسية المتوسطة الأجل (كل ستة أشهر)، ويعني ذلك أنه اضطر إلى إعداد تقرير أداء منفصلين. وسيؤدي إدخال المواضيع الجديدة إلى زيادة تعقيد ترتيبات تقديم التقارير على المدى القصير، ولكن يمكن، إذا أُدير بشكل جيد، أن يؤدي إلى تبسيط تقديم التقارير على المدى المتوسط والمدى الطويل.

٦٢ - وأشار تقرير الأداء الصادر في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ بشأن الخطة الاستراتيجية والمؤسسية المتوسطة الأجل إلى أن العمل بالنهج الجديد سيبدأ في كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، وأن وضع خطة انتقالية سيكون أمرا ذا أولوية. ويرى المجلس أنه كان ينبغي وضع الخطة قبل وقت طويل من بدء العملية. وخلال مراجعة الحسابات الأخيرة التي أجراها المجلس في نيسان/أبريل وأيار/مايو ٢٠١٢، لم يكن موئل الأمم المتحدة قد أعدّ بعد خطة تحدد توقيت التغييرات، بما في ذلك المراحل الرئيسية، أو ترتيبات تقديم تقارير. ولقد قدّم موئل الأمم المتحدة إلى المجلس الخطوط العريضة للترتيبات وقائمة المهام التفصيلية. ولكن يُخشى، في غياب خطة واضحة وعدم إطلاع الموظفين والجهات صاحبة المصلحة على الترتيبات الانتقالية، من خطر عدم تركيز الموارد على تنفيذ أنشطة البرنامج الرئيسية.

٦٣ - ووافق موئل الأمم المتحدة على توصية المجلس بأن (أ) يسارع إلى وضع خطة مفصلة لتنفيذ التغييرات اللازمة التي تتيح وضع البرامج وإدارة الأداء على نحو يتماشى مع مواضيعها الاستراتيجية الجديدة، بحيث تشمل الجداول الزمنية ومراحل تنفيذ التغييرات الأساسية، وتفاصيل ترتيبات تقديم تقارير الأداء، والآثار المحتملة على الموارد؛ و (ب) يطلع الموظفين على الخطة لكي يفهموا التغييرات ويستطيعوا بدورهم التواصل بشكل فعال مع الجهات صاحبة المصلحة.

٦٤ - وقدم موئل الأمم المتحدة وثائق أخرى للمجلس، ولكن نظرا لتقديمها بعد الانتهاء من مراجعة الحسابات، فإن المجلس لم يتمكن من مناقشة هذا الأمر بالتفصيل مع موئل الأمم المتحدة. ومع ذلك، يلاحظ المجلس أن الوثائق لم تتضمن جداول زمنية، ومراحل أساسية، وتفاصيل ترتيبات تقديم تقارير الأداء، والآثار المحتملة على الموارد.

تقديم تقارير الأداء

٦٥ - يجب أن يحصل صناع القرار على تقارير أداء منتظمة وواضحة لتمكينهم من اتخاذ قرارات مستنيرة. ومثلما ذكر أعلاه، يعد موئل الأمم المتحدة تقارير أداء لكل من برنامج العمل والخطة الاستراتيجية والمؤسسية المتوسطة الأجل. ويقدم كلا التقريرين موجزا رفيع المستوى عن التقدم المحرز، فضلا عن تعليقات محددة على الإنجازات الفردية المتوقعة. ولاحظ المجلس أن التقارير المرحلية المتعلقة بالخطة الاستراتيجية والمؤسسية، التي يستعرضها مجلس الإدارة، تتضمن معلومات موجزة عن أداء البرنامج مقارنة بالخطة الاستراتيجية والمؤسسية المتوسطة الأجل.

٦٦ - وشمل تقرير الأداء لعام ٢٠١١ التحسينات التي أوصى بها المجلس حين أخرى مراجعة الحسابات المرحلية، ومنها، على سبيل المثال، استحداث نظام بسيط للإشارة إلى التقدم الإجمالي، على شكل نظام "إشارة المرور". ومع ذلك، يرى المجلس أن ثمة مجالا لمزيد من التحسين:

(أ) يعترف موئل الأمم المتحدة بأهمية الربط بين النتائج والموارد لتحقيق الإدارة الفعالة القائمة على النتائج؛ ولكن، رغم أن التقارير تتضمن معلومات عن الموارد التي أنفقت لتحقيق النتائج، فإن إعداد التقارير يفترض أن الموارد ستنفق بشكل متساو طوال هذه الفترة، وهو أمر نادر الحدوث لأنشطة البرنامج. ويُحسنى ألا يكون في وسع صناع القرار تحديد ضعف الأداء واتخاذ ما يلزم من إجراءات تصحيحية. ولاحظ المجلس أيضا أن التقرير الصادر في حزيران/يونيه ٢٠١١ والتقرير الصادر في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ يفتقران كلاهما إلى أي تعليق على الفروق مقارنة بالنفقات المتوقعة في كل مجال من مجالات التركيز؛

(ب) وجد المجلس، عقب استعراض مؤشرات الأداء المتعلقة بعمليات البرنامج الخارجية (باستثناء مجال التركيز ٦، "التميز في الإدارة") أنه بالنسبة لما يقرب من نصف عدد المؤشرات، كان الهدف المحدد لعام ٢٠١١ قد أُنجِز في عام ٢٠١٠، دون أن يُراجع ليعكس ذلك الأداء. فعلى سبيل المثال، كان الهدف المحدد لعام ٢٠١١ في مجال التركيز ٣، الإنجاز المتوقع ٢، مؤشر الإنجاز (أ) (عدد البلدان التي تنفذ السياسات الرامية إلى تحسين ضمان الحياة، بما في ذلك الحد من حالات الإخلاء القسري)، هو ٢١ بلداً؛ ومع ذلك، ورد في التقرير أن الأداء قد بلغ ٢٤ بلداً في عام ٢٠١٠، وأن الأداء النهائي كان ٢٩ بلداً. ورغم أن هذا الأمر قد يكون مؤشرا على حسن الأداء، فإنه قد يوحي أيضا بأن بلوغ الهدف كان سهلا جدا أو أن تقديره قد اتسم بالضعف؛

(ج) ولم تكن الأدلة الداعمة للأداء المذكور في التقارير متوافرة يُيسر لجميع مؤشرات الأداء. وطلب المجلس أدلة تدعم بلاغات الأداء فيما يخص أربعة مؤشرات إنجاز واردة في برنامج العمل، وأربعة مؤشرات إنجاز واردة في الخطة الاستراتيجية والمؤسسية المتوسطة الأجل. واكتفى موئل الأمم المتحدة بتقديم أدلة تتعلق بمؤشرين فقط من المؤشرات الأربعة الخاصة بالبرنامج، وبثلاثة مؤشرات فقط من المؤشرات الأربعة الخاصة بالخطة الاستراتيجية والمؤسسية المتوسطة الأجل. وبالنسبة للمؤشرات التي قدمت أدلة بشأنها، فإن الأدلة لم تكن دائماً مرتبطة بشكل واضح بالمؤشر. فعلى سبيل المثال، كانت المقالات الإعلامية التي قدمت لإثبات استخدام التقارير الرئيسية الصادرة عن موئل الأمم المتحدة (بمجال التركيز ١، الإنجاز المتوقع ١، مؤشر الإنجاز (أ)) لم تكن تتضمن في بعض الأحيان سوى إشارات عامة إلى موئل الأمم المتحدة، بدلا من أي إشارة محددة إلى تقاريره الرئيسية.

٦٧ - ولاحظ المجلس، خلال استعراضه لتقارير الأداء ومؤشرات الأداء، أن موئل الأمم المتحدة قد صمم لكل مؤشر "ورقة لإدارة البيانات" تبين بالتفصيل تعريف المؤشر، وخط الأساس، ومصادر البيانات وطريقة جمعها. غير أن التعاريف لم تكن واضحة دائماً. فعلى سبيل المثال، تم تعريف "الآلية المؤسسية" بأنها "إصلاح مؤسسي، ونهج جديد لتخطيط الأعمال، وتوسيع نطاق الخدمات بأسعار زهيدة". ويلاحظ المجلس أن كل مؤشر يتطلب صفحة كاملة من التفسير، الأمر الذي أدى إلى إعداد ورقات فردية لإدارة البيانات لجميع المؤشرات على نحو يقلل من قيمتها بالنسبة للجهات صاحبة المصلحة.

٦٨ - ووافق موئل الأمم المتحدة على توصية المجلس بأن يعزز الموئل تقارير أدائه، بحلول كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، لتشمل ما يلي: (أ) تقييم النفقات الفعلية مقابل النفقات المتوقعة، على صعيد كل من المشروع والبرنامج على حد سواء؛ و (ب) شرح الفروق، من حيث معدلات الاستخدام والأداء مقارنة بالأهداف.

٦٩ - ووافق موئل الأمم المتحدة أيضا على توصية المجلس بأن (أ) يتحقق من كون الأدلة المقدمة لدعم الإبلاغ عن الأداء قوية، و (ب) نظراً إلى عدد الأنشطة التي تدعم الإبلاغ عن أدائه، أن ينظر في إمكانية اعتماد عملية تحقق تقوم على أسلوب أخذ العينات.

٧٠ - ووافق موئل الأمم المتحدة كذلك على توصية المجلس بأن يسعى الموئل، عند وضع خطته الاستراتيجية الجديدة، إلى استخدام البيانات الموجودة استخدماً أفضل لوضع مؤشرات أداء قوية وواقعية وقابلة للقياس وتنطوي على قدر كاف من التحدي، وتقليل الحاجة إلى تقديم شرح مفصل للجهات صاحبة المصلحة.

٧١ - وافق موئل الأمم المتحدة على النظر في إمكانية تبسيط المؤشرات، ولكنه ذكر أن الطبيعة المعقدة لبعض جوانب عمله تعني أن من الضروري تقديم بعض الشروح المفصلة، ولا سيما لمن يجمعون البيانات، كي يتسنى جمع البيانات بصورة متسقة. ويقبل المجلس هذا الشرح جزئياً، ولكنه يظل محتفظاً برأى مفاده أن من الممكن عرض المؤشرات بمزيد من الوضوح من أجل تقليل الغموض إلى أقصى حد ممكن، وتقليل الحاجة إلى شروح مفصلة.

نظم رصد الأداء

٧٢ - يعمل موئل الأمم المتحدة على وضع "نظام للمحاسبة والاستحقاقات الخاصة بالمشاريع" لمعالجة أوجه القصور المعترف بها في عملياته المتعلقة برصد البرامج. ويتوقع الموئل أن النظام سيوفر معلومات أفضل فيما يخص الإدارة، وسيعالج العديد من بواعث القلق التي أشار إليها المجلس. وبدأ تطبيق نظام مؤقت في شباط/فبراير ٢٠١٢، وأثناء إعداد هذا التقرير، كان البحث جارياً لتوجيه دعوات إلى جهات يهتم أن تكون مهمة بتقديم عروض لإعداد نظام كامل.

٧٣ - ويلاحظ المجلس أن مكتب الأمم المتحدة في نيروبي قد نصح موئل الأمم المتحدة بأن يتشاور مع مقر الأمم المتحدة من أجل التأكد من أن نظام المحاسبة والاستحقاقات الخاصة بالمشاريع لا يتضمن وظائف تمثل ازدواجية مع تلك التي سيوفرها النظام الجديد لتخطيط الموارد في المؤسسة (أوموجا) الذي سيشمل الأمم المتحدة بأسرها، والذي يُنتظر تنفيذه في عام ٢٠١٤.

٧٤ - وافق موئل الأمم المتحدة على توصية المجلس بأن يسارع إلى إعلام مقر الأمم المتحدة بمقترحه وبمواصفات نظام المحاسبة والاستحقاقات الخاصة بالمشاريع، لتحديد ما إذا كان ينبغي إدماجه بمشروع أوموجا وكيفية إجراء ذلك.

إدارة الأداء والمساءلة

٧٥ - من المهم للمسؤولين عن صنع القرار في منظمة ما أن يتلقوا المعلومات المتعلقة بالأداء وأن يستعرضوها بانتظام. ويمكن أن يساعدهم ذلك على التصرف في الوقت المناسب لمعالجة أي مجالات تظهر فيها مبالغة في الأداء، أو تقصير فيه.

٧٦ - واستعرض المجلس محاضر اجتماعات فريق الإدارة العليا في موئل الأمم المتحدة ولم يجد فيها ما يشير إلى أن الأداء البرنامجي قد نوقش في الفترة من كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. ولاحظ المجلس أيضاً أن الإدارة العليا لم تعقد، على ما يبدو، أي اجتماعات منذ آذار/مارس ٢٠١١.

٧٧ - ووافق موئل الأمم المتحدة على توصية المجلس بأن تقوم لجنة الإدارة العليا في الموئل، على نحو منتظم، وعلى الأقل مرة كل ستة أشهر، باستعراض الأداء والتقدم المحرز مقارنة ببرنامج العمل السنوي والميزانية السنوية، وتوثيق آرائها والإجراءات الواجب اتخاذها .

٧٨ - وأبلغ موئل الأمم المتحدة المجلس بأنه سيستعرض أيضا، بوتيرة سنوية، التقدم الإجمالي مقارنة بخطة الاستراتيجية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٩، وذلك تلبية لطلب الجهات الرئيسية صاحبة المصلحة المتعلق بتقديم تقرير سنوي.

التقييم

٧٩ - يمكن أن يؤدي التقييم دورا مهما في توفير الضمانات بأن التمويل قد استخدم للغرض المقصود منه وأنه قدم أعلى جودة بأفضل سعر؛ ويمكن الاسترشاد به لتحديد الأنشطة المقبلة وتحسينها عن طريق تبادل الخبرات والتعلم.

٨٠ - ويتمثل دور وحدة التقييم التابعة لموئل الأمم المتحدة، التي تضم موظفا من الفئة الفنية وموظفين من فئة الخدمات العامة، في إجراء أنشطة التقييم وتنسيقها ضمن المنظمة، ويشمل ذلك التقييمات الجارية على صعيد الاستراتيجية والمشروع على حد سواء. ومع ذلك، لم تستطع الوحدة تزويد المجلس بمعلومات عن التقييم على صعيد المشروع، بما في ذلك عدد المشاريع المقرر تقييمها في عام ٢٠١١، وحجم الإنفاق على عمليات التقييم، والمواضيع أو الدروس المشتركة التي تمخضت عنها التقييمات المنجزة في فترة السنتين. وأبلغ موئل الأمم المتحدة المجلس بأنه يعتزم تعزيز نظمه الحالية خلال عام ٢٠١٢.

٨١ - ووافق موئل الأمم المتحدة على توصية المجلس بأن يحدد الوسيلة المثلى لجمع ونشر ما تعلمه من عمليات تقييم المشاريع.

٨٢ - وأجرى فريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم استعراض أقران لمكتب التقييم في الربع الأخير من عام ٢٠١١^(٤). وخلص الأقران إلى أن الوحدة تفتقر إلى الموارد الكافية، وأنها لا تتمتع باستقلال كامل، ولا تتحكم بالميزانية وبرنامج العمل. وسيدرس المجلس في مراجعات الحسابات التي سيجريها في المستقبل ما إذا كان موئل الأمم المتحدة قد اتخذ خطوات بناء على النتائج التي خلص إليها استعراض الأقران.

(٤) انظر: United Nations Evaluation Group. Professional Peer Review of the Evaluation Function - United

.Nations Habitat, March 2012

دال - إقرارات الإدارة

١ - شطب الخسائر في النقدية والحسابات المستحقة القبض والممتلكات

٨٣ - أبلغت الإدارة المجلس بشطب ما مجموعه ٣٦ ٣٥٢ دولارا من الخسائر في النقدية والحسابات المستحقة القبض خلال الفترة ٢٠٠٩-٢٠١٠، وفقا للقاعدة المالية ١٠٦-٨. وشُطبت أيضا، وفقا للقاعدة المالية ١٠٦-٩، خسائر قدرها ٢٩ ٧٦٢ دولارا في الممتلكات غير المستهلكة.

٢ - المبالغ المدفوعة على سبيل الهبة

٨٤ - حسب ما تقتضيه القاعدة المالية ١٠٥-١٢، أفادت الإدارة بأنها لم تدفع أي مبالغ على سبيل الهبة خلال الفترة قيد الاستعراض.

٣ - حالات الغش والغش المفترض

٨٥ - وفقا للفقرة ٦ (ج) '١' من مرفق النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، نظر المجلس في حالات الغش والغش المفترض التي حدثت خلال فترة السنتين وأبلغ بها موئل الأمم المتحدة. وأبلغ عن حالة تتعلق بسرقة ٤٧ ٠٠٠ دولار من خزانة حديدية في مكاتب أحد شركاء موئل الأمم المتحدة (لجنة الأراضي في جنوب السودان). وباستثناء ذلك، لم يبلغ المجلس بأي حالة من حالات الغش أو الغش المفترض.

هاء - تقدير

٨٦ - يود المجلس أن يعرب عن تقديره للتعاون والمساعدة اللذين لقيهما موظفوه من المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية وموظفيه.

(توقيع) ليو جياي

المراجع العام للحسابات في الصين

رئيس مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة

(توقيع) أمياس مورش

المراقب المالي والمراجع العام للحسابات

في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

(كبير مراجعي الحسابات)

(توقيع) تيرينس نوميمبي

المراجع العام للحسابات في جنوب أفريقيا

٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢

المرفق

حالة تنفيذ التوصيات الخاصة بفترة السنتين المنتهية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

موجز التوصية	الفقرة المشار إليها (A/65/5/Add.8)	أبلغ عنها لأول مرة	نفذت	قيد التنفيذ	لم تُنفذ	تجاوزت الأحداث
التعاون مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي من أجل وضع خطة سنوية خاصة به لتدريب موظفيه	١٣	٢٠٠٦-٢٠٠٧	×			
الاستفادة من إقامة نظام تخطيط موارد المؤسسة الجديد، في وضع مؤشرات لرصد مستويات السيولة لديه رسدا مستمرا	٣٢	٢٠٠٨-٢٠٠٩		×		
مواصلة التحضير لتنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة بنيروبي، وتحديد متطلبات الانتقال في المستقبل من نظام كريستال إلى نظام تخطيط موارد المؤسسة، التابع للأمانة العامة (أوموجا)	٣٩	٢٠٠٨-٢٠٠٩		×		
تنقيح عنوان بياناته المالية والملاحظات المرفقة بها للإشارة إلى أن نطاقها يقتصر على الأنشطة الممولة من التبرعات؛ والنظر في إعداد بيانات مالية تشمل الأنشطة الممولة من الميزانية العادية للأمم المتحدة، بالتعاون مع المقرر الرئيسي للأمم المتحدة	٤٨	٢٠٠٨-٢٠٠٩	×			
كفالة أن تكون الأموال التي تُقبض في إطار الترتيبات المشتركة بين المنظمات مأخوذة مباشرة من دفتر الأستاذ العام	٥١	٢٠٠٨-٢٠٠٩	×			
كفالة القيام بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي، بما يلي: أن يشمل استعراض حقوق الوصول الكشف عن المستخدمين الذين تركوا المنظمة أو تغيرت مهامهم؛ وألا يكون للموظف الواحد أكثر من هوية مستخدم يدخل بها إلى نظام إدارة البيانات في نظام المعلومات الإدارية المتكامل	٥٦	٢٠٠٨-٢٠٠٩	×			
تنقيح معاملته المحاسبية لمنح التعليم	٦٤	٢٠٠٨-٢٠٠٩		×		
إدراج ملاحظة تشرح سياسة الأحكام المتعلقة بحالات التأخر في تحصيل الاشتراكات غير المسددة	٦٧	٢٠٠٨-٢٠٠٩	×			
وضع خطة لتمويل التزامات نهاية الخدمة، لينظر فيها مجلس إدارته ويقرها	٧٥	٢٠٠٦-٢٠٠٧		×		
النظر في تنقيح السياسة التي يتبعها في تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، فيما يتعلق بتقييم الالتزامات المتصلة بالإجازات	٩١	٢٠٠٨-٢٠٠٩		×		
كفالة دعم جميع مؤشرات الإنجاز بأدلة موثقة	٩٦	٢٠٠٨-٢٠٠٩		×		
الامتثال للقاعدة المالية ١٠٤-٨ (أ) المتعلقة بالمعاملات الشرية	٩٩	٢٠٠٨-٢٠٠٩	×			

موجز التوصية	الفقرة المشار إليها (A/65/5/Add.8)	أبلغ عنها لأول مرة	نفذت	قيد التنفيذ	لم تُنفذ	تجاوزتها الأحداث
	١٠٢	٢٠٠٨-٢٠٠٩	×			
	١٠٨	٢٠٠٨-٢٠٠٩	×			
	١١٣	٢٠٠٨-٢٠٠٩	×			
	١١٦	٢٠٠٨-٢٠٠٩		×		
	١٢٣	٢٠٠٨-٢٠٠٩		×		
	١٣٣	٢٠٠٦-٢٠٠٧	×			
	١٣٧	٢٠٠٨-٢٠٠٩		×		
	١٤٠	٢٠٠٨-٢٠٠٩	×			
مجموع التوصيات	٢٠	١١	٦	٣		
النسبة المئوية	١٠٠	٥٥	٣٠	١٥		

الفصل الثالث

المصادقة على صحة البيانات المالية

٣١ آذار/مارس ٢٠١٢

أعدت البيانات المالية لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ بموجب القاعدة ١٠٦-١٠ من القواعد المالية للأمم المتحدة والقاعدة ٣٠٦-١٠ من القواعد المالية لمؤسسة الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية.

ويرد موجز السياسات المحاسبية الهامة المتبعة في إعداد هذه البيانات في الملاحظات على البيانات المالية. وتوفر هذه الملاحظات والجداول المقترنة بها معلومات إضافية وإيضاحات بشأن الأنشطة المالية التي اضطلع بها برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية خلال الفترة المشمولة بهذه البيانات.

ويتكفل برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية بوظيفة التصديق الوارد تعريفها في القاعدة ١٠٥-٥ والقواعد من ١٠٥-٧ إلى ١٠٥-٩ من القواعد المالية للأمم المتحدة. ويضطلع مكتب الأمم المتحدة في نيروبي بالمسؤولية عن الحسابات وعن أداء وظيفة الموافقة، كما ورد تعريفها في المادة السادسة والقاعدة ١٠٥-٦ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة.

ووفقا للسلطة المخولة إلي، أصادق بموجب هذه الوثيقة على صحة البيانات المالية المرفقة الخاصة ببرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

(توقيع) كريستوفر كركالدي

كبير الموظفين الماليين

مكتب الأمم المتحدة في نيروبي

الفصل الرابع

استعراض الإدارة المالي

ألف - مقدمة

- ١ - يتشرف المدير التنفيذي بأن يقدم طيه التقرير المالي والبيانات المالية لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، بما في ذلك حسابات الصناديق الاستثمارية المرتبطة بها والحسابات الأخرى ذات الصلة، عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وتتألف البيانات المالية من ثمانية بيانات تدعمها أربعة جداول وملاحظات على البيانات المالية. وعملاً بالقاعدة المالية ١٠٦-١٠، فقد أحيلت الحسابات إلى مجلس مراجعي الحسابات في ٣١ آذار/مارس ٢٠١٢.
- ٢ - وأدرجت البيانات المقارنة عن فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، حسب الاقتضاء، في البيانات المالية، وقد أعيد بيانها حيثما انطبق.
- ٣ - وطبقاً لمتطلبات الإبلاغ في الأمانة العامة للأمم المتحدة:
 - (أ) لم تتم معاوضة الأرصدة المشتركة بين الصناديق؛
 - (ب) أبلغ عن الحسابات المستحقة القبض والحسابات المستحقة الدفع دون معاوضة؛
 - (ج) تم قيد الخصوم المستحقة عن استحقاقات نهاية الخدمة، التي تشمل التزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الإجازات السنوية والإعادة إلى الوطن، كخصوم في الحسابات.
- ٤ - وطالما أن التمويل من الميزانية العادية يتعلق ببرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، فقد أدرج في صلب البيانات المالية وكذلك ضمن الملاحظات. وترد تفاصيل مخصصات الميزانية العادية ونفقاتها في البيانين الأول والثاني وفي الملاحظة ١٦.
- ٥ - وتشكل هذه البيانات المالية والجداول، وكذلك الملاحظات عليها، جزءاً لا يتجزأ من التقرير المالي.

باء - نظرة عامة

٦ - تُظهر البيانات من الأول إلى الثالث الوضع المالي المشترك لموئل الأمم المتحدة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ ولفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩:

(أ) أن مجموع الإيرادات ازداد بـ ٩٥,٣ مليون دولار (٢٨,٤ في المائة) ليلغ ٤٣٠,٩ مليون دولار؛

(ب) أن مجموع النفقات ازداد بـ ١٠٦,٥ ملايين دولار (٣٣,٣ في المائة) ليلغ ٤٢٦,٩ مليون دولار؛

(ج) أن فائض الإيرادات بلغ على النفقات، قبل التسويات، ٤,٠ ملايين دولار، وهو نقصان قدره ١١,٣ مليون دولار؛

(د) أن فائض الإيرادات على النفقات قوبل بالتسويات، بما في ذلك الاستحقاقات المتراكمة لنهاية الخدمة وما بعد التقاعد، التي بلغت ٩,٤ ملايين دولار، ونتج عنها انخفاض في مجموع الاحتياطات وأرصدة الصناديق قدره ٦,٤ ملايين دولار (٤,٨ في المائة) لتبلغ ١٢٧,٣ مليون دولار؛

(هـ) أنه في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، ازداد الوضع النقدي (الودائع النقدية والودائع لأجل، والنقدية المشتركة) بـ ١٧,٥ مليون دولار (٨,٣ في المائة) ليلغ ٢٢٨,٣ مليون دولار؛

(و) أن مجموع الأصول ازداد بـ ٧,٨ ملايين دولار (٣,١ في المائة) ليلغ ٢٦٢,١ مليون دولار؛

(ز) أن مجموع الخصوم ازداد بـ ١٤,١ مليون دولار (١١,٧ في المائة) ليلغ ١٣٤,٩ مليون دولار.

جيم - أنشطة المؤسسة

٧ - وافق مجلس الإدارة في قراره ٧/٢٢ المؤرخ ٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٩ على ميزانية الأغراض العامة البالغة ٥٠٠ ١٩٠ ٦٦ دولار وصدق على ميزانية الأغراض الخاصة البالغة ٧٠٠ ٧١٧ ٩٥ دولار لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١. ووافق المجلس أيضا على زيادة الاحتياطي القانوني للأغراض العامة من ٢٧٩ ٥٠٠ ٣ دولار إلى ٦١٩ ٥٠٠ ٦ دولار. كما أذن المجلس للمدير التنفيذي، في حالة حدوث نقص أو فائض في الإيرادات، بتعديل

مستوى المخصصات المرصودة لأنشطة البرامج وفقا للمستوى الفعلي للإيرادات، وذلك بالتشاور مع لجنة الممثلين الدائمين. وأذن المجلس للمدير التنفيذي أيضا بإعادة توزيع موارد الأغراض العامة بين البرامج الفرعية في حدود مبلغ لا يتجاوز ١٠ في المائة من مجموع ميزانية الأغراض العامة. وأذن المجلس للمدير التنفيذي كذلك بإعادة تخصيص مبالغ تفوق ١٠ في المائة ولا تتعدى ٢٥ في المائة من مجموع ميزانية الأغراض العامة، وذلك بالتشاور مع لجنة الممثلين الدائمين.

٨ - وتلقى موئل الأمم المتحدة تعهدات بالتبرع لأنشطة مؤسسته بـ ١٠٤,٧ ملايين دولار للفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ مقارنة بـ ١٢٥,٣ مليون دولار لفترة السنتين التي انتهت في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، أي بنقصان قدره ٢٠,٦ مليون دولار (١٦,٥ في المائة).

٩ - وبلغت النفقات على أنشطة المؤسسة ١٢٦,١ مليون دولار قبل إلغاء تكاليف دعم البرامج، وهي في حدود مخصصات الميزانية البالغة ١٤٦,٤ مليون دولار التي أقرها المدير التنفيذي، مثلما ورد في الفقرة ٧ أعلاه.

دال - أنشطة التعاون التقني

١٠ - تلقى موئل الأمم المتحدة تبرعات لأنشطة تعاونه التقني قيمتها ٢٩٣,٧ مليون دولار لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ مقارنة بـ ١٧٣,٠ مليون دولار لفترة السنتين التي انتهت في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩، أي بزيادة قدرها ٦٩,٨ في المائة. وورد أيضا مبلغ إضافي قدره ٠,٤ مليون دولار للمشاريع الممولة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

١١ - وأقر المدير التنفيذي نفقات قدرها ٣٠١,١ مليون دولار، قبل إلغاء تكاليف دعم البرامج، وهي في حدود مخصصات الميزانية البالغة ٣٥٦,٧ مليون دولار.

هاء - استحقاقات نهاية الخدمة واستحقاقات ما بعد التقاعد

١٢ - يراكم موئل الأمم المتحدة كامل استحقاقات نهاية الخدمة واستحقاقات ما بعد التقاعد، التي تضم التزامات التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة واستحقاقات الإجازة السنوية واستحقاقات الإعادة إلى الوطن. ويمول موئل الأمم المتحدة استحقاقات الإعادة إلى الوطن بنسبة ٨ في المائة من المرتب الصافي، لكنه لا يمول التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة والإجازات السنوية.

١٣ - وترد الخصوم الحالية المقدرة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ في الحسابات كما وردت في الدراسة الاكتوارية التي أجرتها عام ٢٠١١ شركة استشارية تعاقدت الأمانة العامة للأمم المتحدة معها نيابة عن موئل الأمم المتحدة. وبتقييد هذه الخصوم بالكامل في البيانات المالية للفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، يظهر في البيان الأول والثاني مبلغ قدره ١٩,٥ مليون دولار من النفقات التراكمية غير المدرجة في الميزانية (الخصوم ناقص التمويل). وتعزى الزيادة أساساً إلى تغيير سعر الخصم المستخدم في التقييم من ٦,٠ في المائة إلى ٤,٥ في المائة. وقد أفصح عن التفاصيل في البيان الثامن وفي الملاحظة ١٣ على البيانات المالية.

الفصل الخامس

البيانات المالية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

البيان الأول

موجز جميع الصناديق: الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

إشارة توضيحية	المؤسسة	التعاون التقني	ما بعد التعاقد	الميزانية العادية	المبلغ المشطوبة من جميع الصناديق	٢٠١١	٢٠٠٩ المعاد بيانه	المجموع
الإيرادات								
الملاحظة ١٦	-	-	-	٢٤ ٦٧٧	-	٢٤ ٦٧٧	٢٣ ٩٩٩	
الجدولان ٢-٥ و ٢-٧	١٠٤ ٦٧٨	٢٩٣ ٧	-	-	-	٣٩٨ ٣٩٦	٢٩٨ ٢٩٩	
أموال واردة بموجب ترتيبات مشتركة بين المنظمات	-	٤٠٥	-	-	-	٤٠٥	٢ ٣٦٨	
إيرادات متأتية من الخدمات المقدمة	(١٧٩)	١٧٩	-	-	-	-	١٥٦	
إيرادات متأتية من الفوائد	٣ ٤٧٣	٣ ٧	-	-	-	٧ ٢٢٣	١٠ ٣٢٤	
الملاحظة ٣	٣١٩	٢٣	-	(١٧٥)	١٦٧	٤٥٨		
مجموع الإيرادات	١٠٨ ٢٩١	٢٩٨٠	-	٢٤ ٦٧٧	(١٧٥)	٤٣٠ ٨٦٨	٣٣٥ ٦٠٤	
النفقات								
تكاليف الموظفين والأفراد الآخرين	٦٩ ٢٢٦	٨٦ ٨٣٢	-	٢١ ٤٠٩	-	١٧٧ ٤٦٧	١٤٩ ٨٧٢	
الخدمات التعاقدية	٢٠ ٨٤٠	٨٢ ١	-	٥٥١	-	١٠٣ ٥٧٩	٨٢ ٨٣٦	
السفر	٨ ٩٠٧	٤ ٦	-	١٠ ٦	(١٧٥)	١٣ ٥٣٠	١٢ ٨٥٨	
مصروفات التشغيل	٢٠ ٠٩٣	٣٥ ٧	-	٢ ١٢١	-	٥٧ ٩٦٢	٤٥ ٥٣٦	
المقتنيات	٨٧٨	١٣ ٨	-	-	-	١٤ ٧٦٠	٨ ٨٢٢	
الزموالات والمنح والتبرعات	٤٠٨	٥٨ ٧	-	٤٩٠	-	٥٩ ٦٢٤	٢٠ ٧٣٥	
تكاليف دعم البرامج	-	(٣٤)	-	-	-	(٣٤)	(٣٠٣)	
الجدولان ١-٥ و ١-٧	١٢٠ ٣٥٢	٢٨٢٠	-	٢٤ ٦٧٧	(١٧٥)	٤٢٦ ٨٨٨	٣٢٠ ٣٥٦	

إشارة توضيحية	المؤسسة	التعاون التقني	استحقاقات نهاية الخدمة واستحقاقات ما بعد التعاقد	الميزانية العادية	المبالغ المشطوبة من جميع الصناديق	المجموع	
						٢٠٠٩	٢٠١١
						المعاد يئانه	
زيادة/(نقص) الإيرادات عن النفقات	(١٢٠٦١) ١٦٠		-		-	٣٩٨٠	١٥٢٤٨
مصروفات متراكمة غير مدرجة في الميزانية	-	-	(٩٣٦٨)	-	-	(٩٣٦٨)	٨٦
تسويات الفترة السابقة	٧	(٨٩٥)	-	-	-	(٨٨٨)	(٢٨٦)
صافي زيادة/(نقص) الإيرادات عن النفقات	(١٢٠٥٤) ١٥١		(٩٣٦٨)		-	(٦٢٧٦)	١٥٠٤٨
الوفورات من التزامات الفترات السابقة	١٢٦٩	٨٠٠	-	-	-	٢٠٦٩	١٩٧٩
التحويلات إلى الاحتياطيات	(٣٩٧٩)	(٣٧)	-	-	-	(٧٧٠٣)	(١٢٣٠٥)
التحويلات من/(إلى) الصناديق الأخرى	٥٢	(٥٢)	-	-	-	-	-
المبالغ المردودة إلى الدول الأعضاء والمائحين الآخرين	(٤١١)	(١٧)	-	-	-	(٢١٦٧)	(٣٧٩)
أرصدة الصناديق في بداية فترة السنتين	٧٨٣٧٢	٤٧٨	(١٠١٤٥)	-	-	١١٦١١٣	١١١٧٧٠
أرصدة الصناديق في نهاية فترة السنتين	٦٣٢٤٩	٥٨٣	(١٩٥١٣)	-	-	١٠٢٠٣٦	١١٦١١٣
الاحتياطيات في بداية فترة السنتين	٧٩١٦	٩٥	٢		-	١٧٥١٤	٤٩٨٦
التحويلات إلى/(من) الاحتياطيات	٣٩٧٩	٣٧	(٢)	-	-	٧٧٠١	١٢٥٢٨
الاحتياطيات في نهاية فترة السنتين	١١٨٩٥	١٣٢	-		-	٢٥٢١٥	١٧٥١٤
مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق	٧٥١٤٤	٧١٦	(١٩٥١٣)		-	١٢٧٢٥١	١٣٣٦٢٧

البيان الثاني

موجز جميع الصناديق: الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

إشارة توضيحية	المؤسسة	التعاون التقني	استحقاقات ما بعد التعاقد	الميزانية العادية	المبالغ المشطوبة من جميع الصناديق	المجموع	
						٢٠١١	٢٠٠٩ المعاد بيانه
الأصول							
النقدية والودائع لأجل	٦	٢٨٠١	٦٩٠٨	-	-	٩٧٠٩	٣٠٣٨
صندوق النقدية المشترك	٦	١٠٣٩٤٦	١١٤٦٠٣	-	-	٢١٨٥٤٩	٢٠٧٧٢٦
الترعات المستحقة القبض	٢-٥	١٩١	-	-	-	١٩١	١٧٩٥
الأرصدة المستحقة القبض في ما بين الصناديق	٧	٥٨٧٩	٨٧٤٣	٣٧٧٩	-	١٨٤٠١	٢٧٥٨٦
القروض والفوائد المستحقة القبض	١٧	٢٢٥١	-	-	-	٢٢٥١	-
الحسابات المستحقة القبض	٨	٤٣٤٦	٢١٥٥	-	٥١٤	٧٠١٥	٦٠٧٩
الأرصدة المتعلقة بمشاريع ممولة من المانحين	٩	-	٤٣٧٠	-	-	٤٣٧٠	٧٦٧٢
أصول أخرى	١٠	٩٩٤	-	-	-	١٦٥٥	٤٨٦
مجموع الأصول		١٢٠٤٠٨	١٣٧٤٤٠	٣٧٧٩	٥١٤	٢٦٢١٤١	٢٥٤٣٨٢
الخصوم							
المدفوعات أو التبرعات المقبوضة سلفا	٢-٥	١١	-	-	-	١١	١٠
الالتزامات غير المصفاة	١١	٢٧٠٢١	٥٧٣٠٧	-	٥١٤	٨٤٨٤٢	٧٥٥٦٥
الأرصدة الواجبة الدفع في ما بين الصناديق	٧	١٣٨٢٩	٦٠٦٣	-	-	١٩٨٩٢	٢٨١٦٥
الحسابات الواجبة الدفع	١٢	٢٤٠٦	١٥١٣	-	-	٣٩١٩	٤١٦٦

إشارة توضيحية	المؤسسة	التعاون التقني	استحقاقات نهاية الخدمة واستحقاقات ما بعد التعاقد	الميزانية العادية	المبالغ المشطوبة من جميع الصناديق	المجموع	
						٢٠١١	٢٠٠٩ المعاد بيانته
استحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد	-		٢٣ ٢٩٢	-	-	٢٣ ٢٩٢	١٢ ٨٤٩
الملاحظة ١٣							
الخصوم الأخرى	١ ٩٩٧		-	-	-	٢ ٩٣٤	-
الملاحظة ١٠							
مجموع الخصوم	٤٥ ٢٦٤	٦٥ ٨٢٠	٢٣ ٢٩٢	٥١٤	-	١٣٤ ٨٩٠	١٢٠ ٧٥٥
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق							
الاحتياطيات	١١ ٨٩٥ (س) و (ع)	١٣ ٣٢٠	-	-	-	٢٥ ٢١٥	١٧ ٥١٤
الملاحظات ٢ (س) و (ع) و (ف) و ١٤							
أرصدة الصناديق	٦٣ ٢٤٩ (ص) و ١٤	٥٨ ٣٠٠	(١٩ ٥١٣)	-	-	١٠٢ ٠٣٦	١١٦ ١١٣
الملاحظتان ٢ (ص) و ١٤							
مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق	٧٥ ١٤٤	٧١ ٦٢٠	(١٩ ٥١٣)	-	-	١٢٧ ٢٥١	١٣٣ ٦٢٧
مجموع الخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق	١٢٠ ٤٠٨	١٣٧ ٤٤٠	٣٧٧٩	٥١٤	-	٢٦٢ ١٤١	٢٥٤ ٣٨٢

البيان الثالث

موجز جميع الصناديق: التدفقات النقدية لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

إشارة توضيحية	المؤسسة	التعاون التقني	استحقاقات نهاية الخدمة واستحقاقات ما بعد التعاقد	الميزانية العادية	المجموع	
					٢٠١١	٢٠٠٩ المعاد بيانه
التدفقات النقدية المتأتية من الأنشطة التشغيلية						
صافي زيادة/(نقص) الإيرادات عن النفقات (الزيادة)/النقصان في:	(١٢٠٥٤)	١٥١٤٦	(٩٣٦٨)	-	(٦٢٧٦)	١٥٠٤٨
التبرعات المستحقة القبض	١٦٠٤	-	-	-	١٦٠٤	٤٧٠
القروض والفوائد المستحقة القبض	(٢٢٥١)	-	-	-	(٢٢٥١)	-
الحسابات المستحقة القبض	(٤٤٣)	(٩٣٠)	-	٤٣٧	(٩٣٦)	(٢٣٤٥)
الأصول الأخرى	(٧٥٨)	(٤١١)	-	-	(١١٦٩)	١٣١٣
الأرصدة المستحقة القبض المشتركة في ما بين الصناديق	٨٩٣٨	١٣٢٠	(١٠٧٣)	-	٩١٨٥	٤٥٤٢٩
الأرصدة المتعلقة بمشاريع ممولة من المانحين الزيادة/(النقصان) في:	-	٣٣٠٢	-	-	٣٣٠٢	٣٥٤٨
التبرعات أو المدفوعات المقبوضة سلفا	١	-	-	-	١	-
الالتزامات غير المصفاة	(١٩٧٠٤)	٢٩٤١٨	-	(٤٣٧)	٩٢٧٧	١٦٦٨٦
الحسابات الواجبة الدفع	١١٢٤	(١٣٧١)	-	-	(٢٤٧)	(٧٩١)
الخصوم الأخرى	١٩٩٧	٩٣٧	-	-	٢٩٣٤	-
الأرصدة الواجبة الدفع المشتركة في ما بين الصناديق	(٩٥٨٦)	١٣١٣	-	-	(٨٢٧٣)	(٤٥٢٠٥)
استحقاقات نهاية الخدمة واستحقاقات ما بعد التقاعد	-	-	١٠٤٤٣	-	١٠٤٤٣	٦٢٩
مخصوصا منها: الإيرادات المتأتية من الفوائد	(٣٤٧٣)	(٣٧٥٠)	-	-	(٧٢٢٣)	(١٠٣٢٤)

إشارة توضيحية	المؤسسة	التعاون التقني	استحقاقات نهاية الخدمة واستحقاقات ما بعد التعاقد	الميزانية العادية	المجموع	
					٢٠١١	٢٠٠٩ المعاد بيانه
صافي التدفقات النقدية المتأتية من الأنشطة التشغيلية	(٣٤ ٦٠٥)	٤٤ ٩٧٤	٢	-	١٠ ٣٧١	٢٤ ٤٥٨
التدفقات النقدية المتأتية من الأنشطة الاستثمارية						
الزيادة/(النقصان) في صناديق النقدية المشتركة	٣٢ ٠٠٣	(٤٢ ٨٢٦)	-	-	(١٠ ٨٢٣)	(٥٦ ٤٢٥)
مضافا إليها: الإيرادات المتأتية من الفوائد	٣ ٤٧٣	٣ ٧٥٠	-	-	٧ ٢٢٣	١٠ ٣٢٤
صافي التدفقات النقدية المتأتية من الأنشطة الاستثمارية	٣٥ ٤٧٦	(٣٩ ٠٧٦)	-	-	(٣ ٦٠٠)	(٤٦ ١٠١)
التدفقات النقدية المتأتية من الأنشطة التمويلية						
الوفورات المتحققة من التزامات الفترات السابقة أو من إلغاء تلك الالتزامات	١ ٢٦٩	٨٠٠	-	-	٢ ٠٦٩	١ ٩٧٩
المبالغ المردودة إلى الدول الأعضاء والمانحين الآخرين	(٤١١)	(١ ٧٥٦)	-	-	(٢ ١٦٧)	(٣٧٩)
التحويلات إلى/(من) الاحتياطيات	-	-	(٢)	-	(٢)	٢٢٣
التحويلات من/(إلى) الصناديق الأخرى	٥٢	(٥٢)	-	-	-	-
صافي التدفقات النقدية المتأتية من الأنشطة التمويلية	٩١٠	(١ ٠٠٨)	(٢)	-	(١٠٠)	١ ٨٢٣
صافي الزيادة/(النقصان) في النقدية والودائع لأجل	١ ٧٨١	٤ ٨٩٠	-	-	٦ ٦٧١	(١٩ ٨٢٠)
النقدية والودائع لأجل، في بداية فترة السنتين	١ ٠٢٠	٢ ٠١٨	-	-	٣ ٠٣٨	٢٢ ٨٥٨
النقدية والودائع لأجل، في نهاية فترة السنتين	٢ ٨٠١	٦ ٩٠٨	-	-	٩ ٧٠٩	٣ ٠٣٨

البيان الرابع

أنشطة المؤسسة: الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطي وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع				الصندوق		الصندوق					
		المبالغ المشطوبة من جميع الصناديق		الاستثماري للعمليات التجريبية للتمويل الأولي		الاستثماري للمرافق الصحية		مخصصة المؤسسة		غير مخصصة المؤسسة	
		دعم البرنامج		الواجب السداد		الاستثماري الفلسطيني		المؤسسة		إشارة توضيحية	
٢٠٠٩	٢٠١١										
الإيرادات											
١٢٥ ٢٩٢	١٠٤ ٦٧٨	-	-	-	٦٥٠٣	١٢٠٢٥	٥٢ ١٥١	٣٣ ٩٩٩	٢-٥	الجدول	التبرعات
١٧	(١٧٩)	(٥٧١٨)	٥٥٣٩	-	-	-	-	-	-	-	إيرادات من الخدمات المقدمة
٦٧٢١	٣ ٤٧٣	-	٢٣٥	٩٧	١٥٤	٨٠٣	١٠٥٠	١ ١٣٤	-	-	الإيرادات المتأتية من الفوائد
٤٢٧	٣١٩	-	-	-	-	٦١	١٩١	٦٧	٣	الملاحظة	الإيرادات المتأتية من مصادر متنوعة
١٣٢ ٤٥٧	١٠٨ ٢٩١	(٥٧١٨)	٥٧٧٤	٩٧	٦ ٦٥٧	١٢ ٨٨٩	٥٣ ٣٩٢	٣٥ ٢٠٠	مجموع الإيرادات		
النفقات											
٦٢ ٦٥١	٦٩ ٢٢٦	-	٧ ٦٦٠	(٦)	٧٢٨	١٠ ٢٥٩	١٩ ٨٧١	٣٠ ٧١٤	تكاليف الموظفين والأفراد الآخرين		
٤٥ ٣٤٥	٢٠ ٨٤٠	-	٢٤٤	-	٣ ٢٣٩	٦ ١٢٣	٩ ٤٢٩	١ ٨٠٥	الخدمات التعاقدية		
٨ ٤٨٧	٨ ٩٠٧	-	١١٤	(١)	٣٣	١ ٧٦٨	٤ ٨٩٩	٢ ٠٩٤	السفر		
١٦ ٨٤٨	٢٠ ٠٩٣	-	١ ١١١	٢٣٩	١٩٠	٣ ٣٧١	٩ ٧٧٨	٥ ٤٠٤	مصروفات التشغيل		
١ ٩٨٨	٨٧٨	-	٣١	-	١٣	١٨٤	١٥٩	٤٩١	المفتتات		
٤٨٢	٤٠٨	-	-	-	-	-	٤٠٨	-	الزمامات والمنح والتبرعات		
-	-	(٥٧١٨)	-	٥	٢٩٦	٢ ١٧٥	٣ ٢٤٢	-	تكاليف دعم البرامج		

إشارة توضيحية	غير مخصصة المؤسسة	مخصصة المؤسسة	الصندوق الاستئماني للمرافق الصحية	الصندوق الاستئماني للصندوق الفلسطيني	الصندوق الاستئماني للعمليات	المبالغ المشطوبة من جميع الصناديق	المجموع	
							٢٠١١	٢٠٠٩
الجدول ١-٥	٤٠ ٥٠٨	٤٧ ٧٨٦	٢٣ ٨٨٠	٤ ٤٩٩	٢٣٧	٩ ١٦٠	(٥ ٧١٨)	١٢٠ ٣٥٢
مجموع النفقات								١٣٥ ٨٠١
زيادة الإيرادات عن النفقات	(٥ ٣٠٨)	٥ ٦٠٦	(١٠ ٩٩١)	٢ ١٥٨	(١٤٠)	(٣ ٣٨٦)	-	(١٢ ٠٦١)
تسويات الفترات السابقة	(١ ٦٥)	٤٦٩	(٢٩٤)	-	(٢)	(١)	-	(١٧٨)
صافي الزيادة في الإيرادات عن النفقات	(٥ ٤٧٣)	٦ ٠٧٥	(١١ ٢٨٥)	٢ ١٥٨	(١٤٢)	(٣ ٣٨٧)	-	(١٢ ٠٥٤)
الوفورات المتأتية من التزامات الفترات السابقة	٥٠٦	٥٧٢	١٨١	٤	-	٦	-	١ ٢٦٩
التحويلات إلى الاحتياطيات	(٣ ٣٤٠)	-	-	(٨٩)	(٥٥٠)	-	-	(٣ ٩٧٩)
التحويلات من/إلى الصناديق الأخرى	١٦	٣٦	-	-	-	-	-	٥٢
المبالغ المردودة إلى الدول الأعضاء والمانحين الآخرين	-	(٣٩٩)	(١٢)	-	-	-	-	(٤١١)
أرصدة الصناديق في بداية فترة الستين	٢٧ ٠٥٠	٢٢ ٩٨٣	١٦ ٧٣١	٨٧	٣ ٦٢٦	٧ ٨٩٥	-	٧٨ ٣٧٢
أرصدة الصناديق في نهاية فترة الستين	١٨ ٧٥٩	٢٩ ٢٦٧	٥ ٦١٥	٢ ١٦٠	٢ ٩٣٤	٤ ٥١٤	-	٦٣ ٢٤٩
الاحتياطيات في بداية فترة الستين	٣ ٢٧٩	-	٣ ٤٠٤	٢٤٩	١٢	٩٧٢	-	٧ ٩١٦
التحويلات إلى الاحتياطيات	٣ ٣٤٠	-	-	٨٩	٥٥٠	-	-	٣ ٩٧٩
الاحتياطيات في نهاية فترة الستين	٦ ٦١٩	-	٣ ٤٠٤	٣٣٨	٥٦٢	٩٧٢	-	١١ ٨٩٥
مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق	٢٥ ٣٧٨	٢٩ ٢٦٧	٩ ٠١٩	٢ ٤٩٨	٣ ٤٩٦	٥ ٤٨٦	-	٧٥ ١٤٤
								٨٦ ٢٨٨

البيان الخامس

أنشطة المؤسسة: الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع		دعم البرنامج ٢٠١١	صندوق الاستثمار للعمليات التجريبية لتمويل الأولي الواجب السداد	الصندوق الاستثماري للمياه والمرافق الصحية	الصندوق الاستثماري للمياه والمرافق الصحية	مخصصة المؤسسة	غير مخصصة المؤسسة	إشارة توضيحية
٢٠٠٩	المعاد بيانه							
الأصول								
١٠٢٠	٢٨٠١	-	٣٩٠	-	-	٤٣	٢٣٦٨	الملاحظة ٦
١٣٥٩٤٩	١٠٣٩٤٦	٥	٧٩١	٤٠	١٨٨	٣٦٣٥٦	٣٨٢٥١	صندوق النقدية المشترك
١٧٩٥	١٩١	-	-	-	-	-	١٩١	التبرعات المستحقة القبض
١٤٨١٧	٥٨٧٩	٣٦٨	٥٥١	٣٧٠	١٥	٣٠٢٤	-	الأرصدة المستحقة القبض المشتركة الملاحظة ٧
-	٢٢٥١	-	٢٢٥١	-	-	-	-	بين الصناديق
٣٩٠٣	٤٣٤٦	٣٠	-	١	٢٣	١٥٨١	٣٦٥	القروض والفوائد المستحقة الدفع
٢٣٦	٩٩٤	٩	-	-	٤٩٣	٢٧٦	٢١٦	الملاحظة ٨
١٥٧٧٢٠	١٢٠٤٠٨	٥	٣٩٨٣	٤١	٢٣٢	٤١٢٨٠	٤١٣٩١	الملاحظة ١٠
مجموع الأصول								
الخصوم								
١٠	١١	-	-	-	-	-	١١	المدفوعات أو التبرعات المقبوضة سلفا الجدول ٢-٥
٤٦٧٢٥	٢٧٠٢١	٤٣	١	٢١	١٢١	١٠٠٩٤	٢٣٩٥	الالتزامات غير المصفاة
٢٣٤١٥	١٣٨٢٩	-	٤٨٦	-	-	٣٤٥	١٢٩٩٨	الأرصدة الواجبة الدفع المشتركة في ما الملاحظة ٧
١٢٨٢	٢٤٠٦	٣١	-	-	١١	٧٦٩	٤٦٢	بين الصناديق
-	١٩٩٧	-	-	-	١٠	٨٠٥	١٤٧	الملاحظة ١٢
٧١٤٣٢	٤٥٢٦٤	٧٤	٤٨٧	٢١	١٤٢	١٢٠١٣	١٦٠١٣	الملاحظة ١٠
مجموع الخصوم								

الاحتياطيات

رصيد الصندوق

مجموع الاحتياطيات وأرصدة
الصناديق

مجموع الخصوم، والاحتياطيات
وأرصدة الصناديق

الجدول ٥-١

أنشطة المؤسسة: حالة المخصصات لفترة الستين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المخصصات	الالتزامات غير المصفاة	المدفوعات	مجموع النفقات	الرصيد الحر
أنشطة البرامج				
٢٦ ٥٧٢	٤٦	٢٥ ٩٨٣	٢٦ ٠٢٩	٥٤٣
تكاليف الموظفين والأفراد الآخرين				
٦٢٣	٢٤	٥٨٨	٦١٢	١١
الخدمات التعاقدية				
٨٥٦	٢٣	٧٥٢	٧٧٥	٨١
السفر				
٢ ٤٢٠	٤٣	٢ ١٠٢	٢ ١٤٥	٢٧٥
مصروفات التشغيل				
٢٤٦	١٥	٢١٥	٢٣٠	١٦
المقتنيات				
٣٠ ٧١٧	١٥١	٢٩ ٦٤٠	٢٩ ٧٩١	٩٢٦
المجموع الفرعي				
المشاريع غير المخصصة				
٥ ٦٨٧	٢ ٥٦٨	٢ ١١٧	٤ ٦٨٥	١ ٠٠٢
تكاليف الموظفين والأفراد الآخرين				
١ ٧٥١	٦٢٣	٥٧٠	١ ١٩٣	٥٥٨
الخدمات التعاقدية				
١ ٦٩٨	١٦٥	١ ١٥٤	١ ٣١٩	٣٧٩
السفر				
٣ ٧١٢	٤٠١	١ ٩٠٧	٢ ٣٠٨	١ ٤٠٤
مصروفات التشغيل				
٣٠٨	١٢١	١٤٠	٢٦١	٤٧
المقتنيات				
١٣ ١٥٦	٣ ٨٧٨	٥ ٨٨٨	٩ ٧٦٦	٣ ٣٩٠
المجموع الفرعي				
٤٣ ٨٧٣	٤ ٠٢٩	٣٥ ٥٢٨	٣٩ ٥٥٧	٤ ٣١٦
مجموع المشاريع غير المخصصة - المؤسسة				
المشاريع المخصصة - المؤسسة				
٢١ ٨٠٤	٥ ٥٣٧	١٤ ٣٣٤	١٩ ٨٧١	١ ٩٣٣
تكاليف الموظفين والأفراد الآخرين				
١٠ ٨٦٣	٢ ٩٨٦	٦ ٤٤٣	٩ ٤٢٩	١ ٤٣٤
الخدمات التعاقدية				
٥ ٢٨٧	٤٩٩	٤ ٤٠٠	٤ ٨٩٩	٣٨٨
السفر				
١٣ ١١٠	٤ ٤٨٥	٥ ٢٨٧	٩ ٧٧٢	٣ ٣٣٨
مصروفات التشغيل				

المخصصات	الالتزامات غير المصفاة	المدفوعات	بمجموع النفقات	الرصيد الحر
المقتنيات	٥٤٠	١٠٥	١٥٩	٣٨١
الزمالات والمنح والتبرعات	١٠٧٣	١٦٣	٤٠٨	٦٦٥
تكاليف دعم البرامج	٣٨٥٣	٣٢٤٢	٣٢٤٢	٦١١
مجموع المشاريع المخصصة - المؤسسة	٥٦٥٣٠	٣٣٩٧٤	٤٧٧٨٠	٨٧٥٠
الصندوق الاستثماري للمياه والمرافق الصحية				
تكاليف الموظفين والأفراد الآخرين	١١١٤٧	٨٠٣٢	١٠٢٥٩	٨٨٨
الخدمات التعاقدية	٩٧٧٩	(٤٥٥)	٦١٢٣	٣٦٥٦
السفر	١٧٣١	١٥٩٠	١٧٦٨	(٣٧)
مصروفات التشغيل	٤٠٥٤	٢١٧٤	٣٣٧١	٦٨٣
المقتنيات	٣٧٦	١١٤	١٨٤	١٩٢
تكاليف دعم البرامج	٢٦٣٠	٢١٧٥	٢١٧٥	٤٥٥
المجموع - الصندوق الاستثماري للمياه والمرافق الصحية	٢٩٧١٧	١٠٢٥٠	٢٣٨٨٠	٥٨٣٧
الصندوق الاستثماري الفلسطيني				
تكاليف الموظفين والأفراد الآخرين	٨١٦	٥٢٧	٧٢٨	٨٨
الخدمات التعاقدية	٤٩٣٥	٣٧٤٦	٣٢٣٩	١٦٩٦
السفر	٣٠	١٣	٣٣	(٣)
مصروفات التشغيل	٢٥٩	٤٥	١٩٠	٦٩
المقتنيات	٣٤	٤	١٣	٢١
تكاليف دعم البرامج	٣٦٦	-	٢٩٦	٧٠
المجموع - الصندوق الاستثماري الفلسطيني	٦٤٤٠	٤٣٣٥	٤٤٩٩	١٩٤١
الصندوق الاستثماري للعمليات التجريبية للتمويل الأولي الواجب السداد				
تكاليف الموظفين والأفراد الآخرين	-	(٦)	(٦)	٦
السفر	-	(١)	(١)	١
مصروفات التشغيل	٧٥	٣٧	٥٦	١٩

المخصصات	الالتزامات غير المصفاة	المدفوعات	مجموع النفقات	الرصيد الحر
٥	-	٥	٥	-
تكاليف دعم البرامج				
٨٠	١٩	٣٥	٥٤	٢٦
المجموع - الصندوق الاستئماني للعمليات التجريبية للتمويل الأولي الواجب السداد				
دعم البرامج				
٨ ١٩٣	٩	٧ ٦٥١	٧ ٦٦٠	٥٣٣
تكاليف الموظفين والأفراد الآخرين				
٢٥٧	٧	٢٣٧	٢٤٤	١٣
الخدمات التعاقدية				
١٢٤	-	١١٤	١١٤	١٠
السفر				
١ ١٢٧	٢	١ ١٠٩	١ ١١١	١٦
مصروفات التشغيل				
٥٩	١٨	١٣	٣١	٢٨
المقتنيات				
٩ ٧٦٠	٣٦	٩ ١٢٤	٩ ١٦٠	٦٠٠
المجموع - دعم البرامج				
١٤٦ ٤٠٠	٣٢ ٤٧٥	٩٢ ٤٥٥	١٢٤ ٩٣٠	٢١ ٤٧٠
المجموع قبل احتساب الخسائر الناجمة عن أسعار صرف العملات				
الخسائر الناجمة عن أسعار صرف العملات				
-	-	٩٥١	٩٥١	(٩٥١)
أنشطة البرامج				
-	-	٦	٦	(٦)
المشاريع المخصصة - المؤسسة				
-	-	١٨٣	١٨٣	(١٨٣)
الصندوق الاستئماني للعمليات التجريبية للتمويل الأولي الواجب السداد				
-	-	١ ١٤٠	١ ١٤٠	(١ ١٤٠)
مجموع الخسائر الناجمة عن أسعار صرف العملات				
١٤٦ ٤٠٠	٣٢ ٤٧٥	٩٣ ٥٩٥	١٢٦ ٠٧٠	٢٠ ٣٣٠
مجموع النفقات				
مخصوماً منه: المبالغ المشطوبة من تكاليف دعم البرامج				
(٥ ٧١٨)				
صافي مجموع النفقات				
١٢٠ ٣٥٢				
البيان الرابع				

أنشطة المؤسسة: حالة التبرعات والتبرعات المعلنة غير المسددة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

البلد/المنظمة	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	التبرعات المعلنة والمقبوضات للفترة الستين السابقة	تحصيل التبرعات المعلنة لفترات الستين السابقة	التبرعات المعلنة للفترة الستين ٢٠١١-٢٠١٠	إعادة التقييم	تحصيل التبرعات المعلنة لفترات الستين المقبلة	تحصيل التبرعات المعلنة لفترة الستين ٢٠١١-٢٠١٠	التبرعات المعلنة غير المسددة
مؤسسة المستوطنات البشرية	-	-	-	-	-	-	-	-
التبرعات غير المخصصة المقدمة من الحكومات	-	-	-	-	-	-	-	-
الاتحاد الروسي	-	-	-	٢٠.٠٠٠	-	-	٢٠.٠٠٠	-
الأرجنتين	٢ ٣٣٦	-	٢ ٣٣٦	٣.٠٠٠	-	-	٣.٠٠٠	-
إسبانيا	-	-	-	٩ ١٥٨ ٥٠٠	-	-	٩ ١٥٨ ٥٠٠	-
إسرائيل	-	-	-	٢٠.٠٠٠	-	-	٢٠.٠٠٠	-
أفغانستان	-	-	-	٥٠٠	-	-	٥٠٠	-
أنغولا	-	-	-	٢ ٥٥٠	-	-	٢ ٥٥٠	-
أوغندا	٣ ٠١١	-	٣ ٠١١	-	-	-	-	-
باكستان	-	-	-	١٢ ٠١١	-	-	١٢ ٠١١	-
بربادوس	-	-	-	٦.٠٠٠	-	-	٦.٠٠٠	-
بنغلاديش	٧ ٥٠٠	-	٧ ٥٠٠	-	-	-	-	-
بنما	-	-	-	١.٠٠٠	-	-	١.٠٠٠	-
بوركنينا فاسو	-	-	-	٣١ ١٦٩	-	-	٣١ ١٦٩	-
تونس	-	-	-	١ ٣٩٩	-	-	١ ٣٩٩	-
الجزائر	-	-	-	١٠.٠٠٠	-	-	١٠.٠٠٠	-

البلد/المنظمة	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	تسويات التبرعات المعلنة والمقبوضات لفترات السنتين السابقة	تحصيل التبرعات المعلنة لفترات السنتين السابقة	التبرعات المعلنة لفترة السنتين ٢٠١١-٢٠١٠	إعادة التقييم	تحصيل التبرعات المعلنة لفترات السنتين المقبلة	تحصيل التبرعات المعلنة لفترة السنتين ٢٠١١-٢٠١٠	التبرعات المعلنة غير المسددة
جمهورية كوريا	-	-	-	١٧٩ ٤٤٦	-	-	١٧٩ ٤٤٦	-
جنوب أفريقيا	-	-	-	٤٥ ٢٥٠	-	-	٤٥ ٢٥٠	-
جمهورية تنزانيا المتحدة	-	-	-	٥ ٩٢٨	-	-	٥ ٩٢٨	-
رواندا	٥ ٠٠٠	١٠	١٥ ٠٠٠	-	-	-	-	-
زمبابوي	-	-	-	١٠ ٠٠٠	-	-	١٠ ٠٠٠	-
سري لانكا	-	-	-	٤٥ ٠٠٠	-	-	٤٥ ٠٠٠	-
السويد	-	-	-	٥ ٨١٩ ٤٨٩	-	-	٥ ٨١٩ ٤٨٩	-
شيلي	-	-	-	١٠ ٠٠٠	-	٥	١٥ ٠٠٠	-
صربيا	٨ ٤٠٠	-	٨ ٤٠٠	-	-	-	-	-
غانا	-	-	-	١٤ ١٤٧	-	-	١٤ ١٤٧	١٤ ١٤٧
فنلندا	-	-	-	١ ٢٤٥ ٩٢٣	-	-	١ ٢٤٥ ٩٢٣	-
كندا	-	-	-	١٤٨ ٨٢٣	-	-	١٤٨ ٨٢٣	-
كولومبيا	-	-	-	١٢ ٠٠٠	-	-	١٢ ٠٠٠	-
كينيا	٢٠ ٧٩١	-	٢٠ ٧٩١	١٢٠ ٠٠٠	-	٥	١٢٥ ٥٣٩	-
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	١ ٦٠٠ ٠٠٠	-	١ ٦٠٠ ٠٠٠	١ ٥٨٠ ٠٠٠	-	-	١ ٥٨٠ ٠٠٠	-
النرويج	-	-	-	١١ ٠٥٣ ٢٠٦	-	-	١١ ٠٥٣ ٢٠٦	-
الهند	-	-	-	١٦٠ ٠٠٠	-	-	٨٠ ٠٠٠	٨٠ ٠٠٠
الولايات المتحدة الأمريكية	-	-	-	٤٠٥٠ ٠٠٠	-	-	٤٠٥٠ ٠٠٠	-
اليابان	١٤٨ ٣٦٤	-	١٤٨ ٣٦٤	٢٠٣ ٣٤٢	-	-	١٠٦ ٩٧٠	٩٦ ٣٧٢
اليونان	-	-	-	٣٠ ٠٠٠	-	-	٣٠ ٠٠٠	-
مجموع التبرعات غير المخصصة المقدمة للمؤسسات	١٠ ١٧٩٥ ٤٠٢	١٠	١ ٨٠٥ ٤٠٢	٣٣ ٩٩٨ ٦٨٣	-	١٠ ٥٣٩	٣٣ ٨١٨ ٧٠٣	١٩٠ ٥١٩

البلد/المنظمة	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ السابقة	تسويات التبرعات المعلنة والمقبوضات لفترات السنتين	تحصيل التبرعات المعلنة لفترة السنتين	التبرعات المعلنة لفترة السنتين	إعادة التقييم	تحصيل التبرعات المعلنة لفترات السنتين المقبلة	تحصيل التبرعات المعلنة لفترة السنتين	التبرعات المعلنة غير المسددة
التبرعات المخصصة المقدمة من الحكومات								
الاتحاد الروسي	-	-	-	٧٨٠.٠٠٠	-	-	٧٨٠.٠٠٠	-
الأردن	-	-	-	٦٣٩١٠	-	-	٦٣٩١٠	-
إسبانيا	-	-	-	١٣٦٥٥.٤٣	-	-	١٣٦٥٥.٤٣	-
ألمانيا	-	-	-	٦٢٩٢٥١	-	-	٦٢٩٢٥١	-
إيطاليا	-	-	-	٤١٤٧٧٩	-	-	٤١٤٧٧٩	-
البحرين	-	-	-	٢٠٠.٠٠٠	-	-	٢٠٠.٠٠٠	-
البرازيل	-	-	-	٢٩٠٠.٠٠٠	-	-	٢٩٠٠.٠٠٠	-
بوركنينا فاسو	-	-	-	١٨٩٣١	-	-	١٨٩٣١	-
جمهورية كوريا	-	-	-	١١٢١٦٣	-	-	١١٢١٦٣	-
سلوفينيا	-	-	-	١٣٤٥٩	-	-	١٣٤٥٩	-
السويد	-	-	-	٣٥٦٦٨٧٢	-	-	٣٥٦٦٨٧٢	-
الصين	-	-	-	٤٢٢١٢٦	-	-	٤٢٢١٢٦	-
فرنسا	-	-	-	٦٦٢٩٠٠	-	-	٦٦٢٩٠٠	-
فنلندا	-	-	-	١١٩٠١٠	-	-	١١٩٠١٠	-
كندا	-	-	-	٢٣٤١٥٨	-	-	٢٣٤١٥٨	-
الكويت	-	-	-	٢٤٣٢٥٤١	-	-	٢٤٣٢٥٤١	-
مصر	-	-	-	٥٧٠.٠٠٠	-	-	٥٧٠.٠٠٠	-
النرويج	-	-	-	١٢٣٢٣٤٧٥	-	-	١٢٣٢٣٤٧٥	-
نيجيريا	-	-	-	٢٠٣٥٥٢	-	-	٢٠٣٥٥٢	-
اليابان	-	-	-	٥٦٩٢٨٧	-	-	٥٦٩٢٨٧	-

البلد/المنظمة	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	تسويات التبرعات المعلنة والمقبوضات لفترة السنتين السابقة	تحصيل التبرعات المعلنة لفترات السنتين السابقتين	التبرعات المعلنة لفترة السنتين ٢٠١١-٢٠١٠	إعادة التقييم	تحصيل التبرعات المعلنة لفترات السنتين المقبلتين	تحصيل التبرعات المعلنة لفترة السنتين ٢٠١١-٢٠١٠	التبرعات المعلنة غير المسددة
مجموع التبرعات المخصصة المقدمة من الحكومات	-	-	-	٣٩ ٨٩١ ٤٥٧	-	-	٣٩ ٨٩١ ٤٥٧	-
التبرعات المخصصة المقدمة من المنظمات								
بويونغ	-	-	-	٣٠٠ ٠٠٠	-	-	٣٠٠ ٠٠٠	-
مؤسسة تنمية الإنديز (كوروبوراسيون أندينا دي فومينتو)	-	-	-	١٠٠ ٠٠٠	-	-	١٠٠ ٠٠٠	-
الاتحاد الأوروبي	-	-	-	٦٤ ٥٠٠	-	-	٦٤ ٥٠٠	-
البنك الدولي للإنشاء والتعمير/البنك الدولي	-	-	-	٤ ٩٥٧ ١٠٦	-	-	٤ ٩٥٧ ١٠٦	-
مركز بحوث التنمية الدولية	-	-	-	١١٠ ٧٠٢	-	-	١١٠ ٧٠٢	-
برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)	-	-	-	٦٨ ٦٠٠	-	-	٦٨ ٦٠٠	-
شركة لانكسيس ألمانيا المحدودة	-	-	-	٢ ٧٧٥	-	-	٢ ٧٧٥	-
شركة سيمتر - شركة مساهمة	-	-	-	٩٨ ٢٦٠	-	-	٩٨ ٢٦٠	-
برنامج الأمم المتحدة للبيئة/أمانة مرفق البيئة العالمية	-	-	-	٨٣٠ ٠٠٠	-	-	٨٣٠ ٠٠٠	-
اتحاد الأمم المتحدة الائتماني - مكتب الأمم المتحدة في نيروبي بطاقات الائتمان المؤسسية	-	-	-	٦ ١٠٠	-	-	٦ ١٠٠	-
صندوق الأمم المتحدة للسكان	-	-	-	١٢٢ ٧٩٥	-	-	١٢٢ ٧٩٥	-

البلد/المنظمة	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	تسويات التبرعات المعلنة والمقبوضات لفترة السنتين السابقة	تحصيل التبرعات المعلنة لفترات السنتين السابقة	التبرعات المعلنة لفترة السنتين ٢٠١١-٢٠١٠	إعادة التقييم	تحصيل التبرعات المعلنة لفترات السنتين المقبلة	تحصيل التبرعات المعلنة لفترة السنتين ٢٠١١-٢٠١٠	التبرعات المعلنة غير المسددة
جامعة بافيا	-	-	-	٥٤ ٢٧٤	-	-	٥٤ ٢٧٤	-
منظمة الأمم المتحدة للطفولة	-	-	-	٢٩ ٩٦٢	-	-	٢٩ ٩٦٢	-
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	-	-	-	١٢٤ ١٨٤	-	-	١٢٤ ١٨٤	-
برنامج الأمم المتحدة للبيئة	-	-	-	٦٠ ٠٠٠	-	-	٦٠ ٠٠٠	-
صندوق الأمم المتحدة الاستثماري العام	-	-	-	١٤٦ ٧٦٠	-	-	١٤٦ ٧٦٠	-
مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين	-	-	-	٥٠ ٠٠٠	-	-	٥٠ ٠٠٠	-
برنامج الغذاء العالمي	-	-	-	١٥ ٠٠٠	-	-	١٥ ٠٠٠	-
مجموع التبرعات المخصصة المقدمة من الحكومات	-	-	-	٧ ١٤١ ٠١٨	-	-	٧ ١٤١ ٠١٨	-
التبرعات المخصصة المقدمة من المانحين من القطاع العام								
شركة باسف - شركة مساهمة	-	-	-	٣٠٢ ٩٧٩	-	-	٣٠٢ ٩٧٩	-
مؤسسة بيل وميليندا غيتس	-	-	-	٧٣ ٠٠٠	-	-	٧٣ ٠٠٠	-
مكتب شنغهاي لتنسيق المعارض العالمية	-	-	-	١ ٨٢٣ ٠٥٧	-	-	١ ٨٢٣ ٠٥٧	-
شركة كوكا كولا - أطلنطا	-	-	-	٦٠ ٠٠٠	-	-	٦٠ ٠٠٠	-
شركة كوكا كولا في جنوب شرق آسيا	-	-	-	٢٦٩ ٩٢٥	-	-	٢٦٩ ٩٢٥	-
تبرعات شعب اليابان	-	-	-	١٩ ١٦٦	-	-	١٩ ١٦٦	-
مؤسسة فوكوكا للمبادلات الدولية	-	-	-	١ ٤٥٥ ٣٦٥	-	-	١ ٤٥٥ ٣٦٥	-
مؤسسة "أيوكليدس" في كونها	-	-	-	٨٧ ٠٧٩	-	-	٨٧ ٠٧٩	-

البلد/المنظمة	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	تسويات التبرعات المعلنة والمقبوضات لفترة السنتين السابقة	تحصيل التبرعات المعلنة لفترات السنتين السابقتين	التبرعات المعلنة لفترة السنتين ٢٠١١-٢٠١٠	إعادة التقييم	تحصيل التبرعات المعلنة لفترات السنتين المقبلتين	تحصيل التبرعات المعلنة لفترة السنتين ٢٠١١-٢٠١٠	التبرعات المعلنة غير المسددة
مقاطعة غانغوان، جمهورية كوريا	-	-	-	٢١٢ ٣٣٠	-	-	٢١٢ ٣٣٠	-
شركة هونداي للسيارات	-	-	-	٣٩٥ ٥٧٩	-	-	٣٩٥ ٥٧٩	-
Prefeitura da Cidade do Rio de Janeiro	-	-	-	٣١٥ ٨٣٥	-	-	٣١٥ ٨٣٥	-
فيوليا للبيئة	-	-	-	٥٢ ٨٠٠	-	-	٥٢ ٨٠٠	-
مدينة داكار	-	-	-	٥١ ٢٩٥	-	-	٥١ ٢٩٥	-
مجموع التبرعات المقدمة من المانحين من القطاع العام	-	-	-	٥١١٨ ٤١٠	-	-	٥١١٨ ٤١٠	-
مجموع التبرعات المخصصة المقدمة للمؤسسة	-	-	-	٥٢ ١٥٠ ٨٨٥	-	-	٥٢ ١٥٠ ٨٨٥	-
مجموع التبرعات المقدمة للمؤسسة	١٠ ١٧٩٥ ٤٠٢	١٨٠٥ ٤٠٢	-	٨٦ ١٤٩ ٥٦٨	-	١٠ ٥٣٩	٨٥ ٩٦٩ ٥٨٨	١٩٠ ٥١٩
الصندوق الاستثماري للمياه والمرافق الصحية	-	-	-	٣٥١٤ ٠٧٥	-	-	٣٥١٤ ٠٧٥	-
هيئة أبو ظبي للمياه والكهرباء	-	-	-	١٣٤ ٨١٠	-	-	١٣٤ ٨١٠	-
وكالة كاتال للتعاون والتنمية	-	-	-	٣٢٧ ٦٤٤	-	-	٣٢٧ ٦٤٤	-
شركة باسف - شركة مساهمة	-	-	-	١٠ ٠٠٠	-	-	١٠ ٠٠٠	-
شركة كادبوري كينيا المحدودة	-	-	-	٥٠ ٠٠٠	-	-	٥٠ ٠٠٠	-
شركة كوكا كولا الشرق الأقصى المحدودة	-	-	-	٩٩ ٩٥٠	-	-	٩٩ ٩٥٠	-
كوكا كولا، الهند، الخاصة المحدودة	-	-	-	-	-	-	-	-

البلد/المنظمة	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	تسويات التبرعات المعلنة والمقبوضات لفترات السنتين السابقة	تحصيل التبرعات المعلنة لفترات السنتين السابقة	التبرعات المعلنة لفترة السنتين ٢٠١١-٢٠١٠	إعادة التقييم	تحصيل التبرعات المعلنة لفترات السنتين المقبلة	تحصيل التبرعات المعلنة لفترة السنتين ٢٠١١-٢٠١٠	التبرعات المعلنة غير المسددة
المصرف الأوروبي للاستثمار	-	-	-	٣٩ ٥٩٤	-	-	٣٩ ٥٩٤	-
مؤسسة موئل فوكوكا	-	-	-	٦٠ ٠٠٠	-	-	٦٠ ٠٠٠	-
فرنسا	-	-	-	٥٢ ٢٨٤	-	-	٥٢ ٢٨٤	-
المؤسسة العالمية للبيئة والتكنولوجيا	-	-	-	٢١ ٩٢٤	-	-	٢١ ٩٢٤	-
شركة غوغل	-	-	-	٣٠٠ ٠٠٠	-	-	٣٠٠ ٠٠٠	-
إيطاليا	-	-	-	١٩٨ ٠٠٠	-	-	١٩٨ ٠٠٠	-
منتدى اليابان للماء	-	-	-	١٨ ٨٠٠	-	-	١٨ ٨٠٠	-
هولندا	-	-	-	١٧٠٠ ٠٠٠	-	-	١٧٠٠ ٠٠٠	-
النرويج	-	-	-	٤ ٢٩٣ ٣٨٨	-	-	٤ ٢٩٣ ٣٨٨	-
الوكالة السويدية للنمو الاقتصادي والإقليمي	-	-	-	٣٦ ٧١٠	-	-	٣٦ ٧١٠	-
خطة الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية في ترازيا	-	-	-	١٥٣ ٧١٢	-	-	١٥٣ ٧١٢	-
برنامج الأمم المتحدة للبيئة	-	-	-	٢٠ ٠٠٠	-	-	٢٠ ٠٠٠	-
صندوق الأمم المتحدة للسراكات الدولية	-	-	-	٩٧ ٥٠٠	-	-	٩٧ ٥٠٠	-
مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع - سويسرا	-	-	-	٨٩٦ ١٨٨	-	-	٨٩٦ ١٨٨	-
مجموع التبرعات المقدمة للسندوق الاستثماري للمياه والمرافق الصحية	-	-	-	١٢ ٠٢٤ ٥٧٩	-	-	١٢ ٠٢٤ ٥٧٩	-
الصندوق الاستثماري الفلسطيني	-	-	-	٣٠٠ ٠٠٠	-	-	٣٠٠ ٠٠٠	-
البحرين	-	-	-	-	-	-	-	-

البلد/المنظمة	التبرعات المعلنة غير المسددة حتى ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠	تسويات التبرعات المعلنة والمقبوضات لفترة السنتين السابقة	تحصيل التبرعات المعلنة لفترات السنتين السابقتين	التبرعات المعلنة لفترة السنتين ٢٠١١-٢٠١٠	إعادة التقييم	تحصيل التبرعات المعلنة لفترات السنتين المقبلتين	تحصيل التبرعات المعلنة لفترة السنتين ٢٠١١-٢٠١٠	التبرعات المعلنة غير المسددة
إدارة البحوث التطبيقية الزراعية (السلطة العربية للاستثمار والتنمية في الزراعة)	-	-	-	٢٤٢ ٦٤٥	-	-	٢٤٢ ٦٤٥	-
الاتحاد الأوروبي	-	-	-	٨٢٥ ٠٥٧	-	-	٨٢٥ ٠٥٧	-
فرنسا	-	-	-	٧١٥ ١٤٦	-	-	٧١٥ ١٤٦	-
المملكة العربية السعودية	-	-	-	٤٤١٥ ٩٥٤	-	-	٤٤١٥ ٩٥٤	-
رابطة بلديات هولندا	-	-	-	٤٥٢٦	-	-	٤٥٢٦	-
مجموع التبرعات المقدمة للسندوق الاستثماري الفلسطيني	-	-	-	٦٥٠٣٣٢٨	-	-	٦٥٠٣٣٢٨	-
مجموع التبرعات	١٠ ١٧٩٥ ٤٠٢	١٨٠٥ ٤٠٢	١٠٤ ٦٧٧ ٤٧٥	-	١٠٥٣٩	١٠٤ ٤٩٧ ٤٩٥	١٩٠ ٥١٩	
	البيان الرابع		البيان الخامس		البيان الخامس			

طول فترة عدم سداد التبرعات المعلنة

الفئات	أقل من ستة أشهر	ما بين ستة أشهر وسنة	أكثر من سنة	أكثر من سنتين	المجموع
الحكومات	١١٠ ٥١٩	٨٠ ٠٠٠			
المجموع	١١٠ ٥١٩	٨٠ ٠٠٠			

البيان السادس

أنشطة التعاون التقني: الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع		المبالغ المشطوبة من جميع الصناديق	دعم البرامج	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	الصناديق الاستثمارية	إشارة توضيحية
٢٠١١	٢٠٠٩					
الإيرادات						
٢٩٣٧١٨	١٧٣٠٠٧	-	-	-	الجدول ٧-٢	التبرعات
-	٢٣٦٨	-	-	٤٠٥	الملاحظة ٢ (ك) '٢' و ٢ (ق) '٣'	الأموال الواردة بموجب ترتيبات مشتركة بين المنظمات
-	٢٠٠	(١٩٠٧٣)	١٩٢٥٢	-		الإيرادات المتأتية من الخدمات المقدمة
٣٤٨١	٣٧٥٠	-	٢٦٩	-		الإيرادات المتأتية من الفوائد
٢٢	٣١	-	-	١	الملاحظة ٣	الإيرادات الأخرى المتنوعة
٢٩٧٢٢١	١٧٩٢٠٩	(١٩٠٧٣)	١٩٥٢١	٤٠٦		مجموع الإيرادات
النفقات						
٧٤١١٥	٦٦٣٥٨	-	١٢٢١٠	٥٠٧		تكاليف الموظفين والأفراد الآخرين
٨١٢٦٥	٣٦٨٥٨	-	٦٥٥	٢٦٨		الخدمات التعاقدية
٤٣٧٤	٤٢٥٤	-	٢٥١	٦٧		السفر
٣٢٦١٩	٢٦٥٦٠	-	٣١٢٢	٧		مصروفات التشغيل
١٣٦١٧	٦٨٣٤	-	١٣٧	١٢٨		المقتنيات
٥٨٨٩٨	١٩٩٩٥	-	-	(١٧٢)		الزرمالات والمنح والتبرعات
١٨٩٧٩	(٢٤٢)	(١٩٠٧٣)	-	٦٠		تكاليف دعم البرامج
٢٨٣٨٦٧	١٦٠٦١٧	(١٩٠٧٣)	١٦٣٧٥	٨٦٥	الجدول ٧-١	مجموع النفقات

إشارة توضيحية	الصناديق الاستثمارية	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	دعم البرامج	المبالغ المشطوبة من جميع الصناديق	المجموع	
					٢٠١١	٢٠٠٩
الزيادة/(النقص) في الإيرادات عن النفقات	١٣ ٣٥٤	(٤٥٩)	٣ ١٤٦	—	١٦ ٠٤١	١٨ ٥٩٢
تسويات الفترة السابقة	(٨٩٢)	—	(٣)	—	(٨٩٥)	(١٠٨)
صافي الزيادة/(النقص) في الإيرادات عن النفقات	١٢ ٤٦٢	(٤٥٩)	٣ ١٤٣	—	١٥ ١٤٦	١٨ ٤٨٤
الوفورات المتحققة من التزامات الفترات السابقة	٢٤٥	٥٢٢	٣٣	—	٨٠٠	١ ٠٧٣
التحويلات إلى الاحتياطيات	(٣ ٥٦٦)	—	(١٥٨)	—	(٣ ٧٢٤)	(٧ ٧٩٤)
التحويلات من/(إلى) الصناديق الأخرى	(٥٢)	—	—	—	(٥٢)	—
المبالغ المردودة للدول الأعضاء والمائحين الآخرين	(١ ٦٩٣)	(٦٣)	—	—	(١ ٧٥٦)	(٣٠٠)
أرصدة الصناديق في بداية فترة السنتين	٤١ ١٢١	—	٦ ٧٦٥	—	٤٧ ٨٨٦	٣٦ ٤٢٣
أرصدة الصناديق في نهاية فترة السنتين	٤٨ ٥١٧	—	٩ ٧٨٣	—	٥٨ ٣٠٠	٤٧ ٨٨٦
الاحتياطيات في بداية فترة السنتين	٧ ٧٩٤	—	١ ٨٠٢	—	٩ ٥٩٦	١ ٨٠٢
التحويلات إلى الاحتياطيات	٣ ٥٦٦	—	١٥٨	—	٣ ٧٢٤	٧ ٧٩٤
الاحتياطيات في نهاية فترة السنتين	١١ ٣٦٠	—	١ ٩٦٠	—	١٣ ٣٢٠	٩ ٥٩٦
مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق	٥٩ ٨٧٧	—	١١ ٧٤٣	—	٧١ ٦٢٠	٥٧ ٤٨٢

البيان السابع

أنشطة التعاون التقني: الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع		الصناديق الاستثمارية برنامج الأمم المتحدة الإنمائي تكاليف دعم البرامج			إشارة توضيحية
٢٠٠٩	٢٠١١				
الأصول					
٢٠١٨	٦٩٠٨	-	-	٦٩٠٨	الملاحظة ٦ النقدية والودائع لأجل
٧١٧٧٧	١١٤٦٠٣	١١٢٠٠	-	١٠٣٤٠٣	٦ الملاحظة صناديق النقدية المشتركة
١٠٠٦٣	٨٧٤٣	٨١٣	٣٨	٧٨٩٢	٧ الملاحظة الأرصدة المستحقة القبض المشتركة بين الصناديق
١٢٢٥	٢١٥٥	٩٠	٢٠٩	١٨٥٦	٨ الملاحظة حسابات مستحقة القبض
٧٦٧٢	٤٣٧٠	-	٤٣٧٠	-	٩ الملاحظة الأرصدة المتعلقة بمشاريع ممولة من المانحين
٢٥٠	٦٦١	٧٣	-	٥٨٨	١٠ الملاحظة الأصول الأخرى
٩٣٠٠٥	١٣٧٤٤٠	١٢١٧٦	٤٦١٧	١٢٠٦٤٧	مجموع الأصول
الخصوم					
٢٧٨٨٩	٥٧٣٠٧	٤٠٤	٧٣٠	٥٦١٧٣	١١ الملاحظة الالتزامات غير المصفاة
٤٧٥٠	٦٠٦٣	-	٣١٣٠	٢٩٣٣	٧ الملاحظة الأرصدة الواجبة الدفع المشتركة بين الصناديق
٢٨٨٤	١٥١٣	٢٩	٧٥٧	٧٢٧	١٢ الملاحظة الحسابات الواجبة الدفع
-	٩٣٧	-	-	٩٣٧	١٠ الملاحظة الخصوم الأخرى
٣٥٥٢٣	٦٥٨٢٠	٤٣٣	٤٦١٧	٦٠٧٧٠	مجموع الخصوم
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق					
٩٥٩٦	١٣٣٢٠	١٩٦٠	-	١١٣٦٠	١٤ و (ع) ٢ الملاحظتان الاحتياطيات
٤٧٨٨٦	٥٨٣٠٠	٩٧٨٣	-	٤٨٥١٧	١٤ و (ص) ٢ الملاحظتان رصيد الصندوق
٥٧٤٨٢	٧١٦٢٠	١١٧٤٣	-	٥٩٨٧٧	مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق
٩٣٠٠٥	١٣٧٤٤٠	١٢١٧٦	٤٦١٧	١٢٠٦٤٧	مجموع الخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق

الجدول ٧-١

أنشطة التعاون التقني: حالة المخصصات لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المخصصات	الالتزامات غير المصفاة المدفوعات	مجموع النفقات	الرصيد الحر	
الصناديق الاستثمارية				
٨٣ ٣٤٠	١٥ ٤٧٩	٥٨ ٦٣٦	٧٤ ١١٥	٩ ٢٢٥
تكاليف الموظفين والأفراد الآخرين				
٨٧ ٩٠١	٤٥ ٦٨٠	٣٥ ٥٨٥	٨١ ٢٦٥	٦ ٦٣٦
الخدمات التعاقدية				
٥ ٧٠٦	٦٢٢	٣ ٧٥٢	٤ ٣٧٤	١ ٣٣٢
السفر				
٤٧ ٤١٩	٧ ٥٤٠	٢٥ ٠٧٩	٣٢ ٦١٩	١٤ ٨٠٠
مصرفات التشغيل				
١٧ ٤١٨	٥ ٨٨٧	٧ ٧٣٠	١٣ ٦١٧	٣ ٨٠١
المقتنيات				
٧٢ ٢٣٣	٢١ ٤٠٤	٣٧ ٤٩٤	٥٨ ٨٩٨	١٣ ٣٣٥
الزماملات والمنح والتبرعات				
٢٢ ٤٥١	—	١٨ ٩٧٩	١٨ ٩٧٩	٣ ٤٧٢
تكاليف دعم البرامج				
٣٣٦ ٤٦٨	٩٦ ٦١٢	١٨٧ ٢٥٥	٢٨٣ ٨٦٧	٥٢ ٦٠١
المجموع الفرعي				
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي				
٩٤١	١ ٦٦	٣٤١	٥٠٧	٤٣٤
تكاليف الموظفين والأفراد الآخرين				
٤٧٥	٣٤٢	(٧٤)	٢٦٨	٢٠٧
الخدمات التعاقدية				
١٤٤	٢١	٤٦	٦٧	٧٧
السفر				
١٠٧	٥٤	(٤٧)	٧	١٠٠
مصرفات التشغيل				
١٧٥	١٧٤	(٤٦)	١٢٨	٤٧
المقتنيات				
١٢	٧	(١٧٩)	(١٧٢)	١٨٤
الزماملات والمنح والتبرعات				
١٧٧	—	٦٠	٦٠	١١٧
تكاليف دعم البرامج				
٢٠٣١	٧٦٤	١٠١	٨٦٥	١ ١٦٦
المجموع الفرعي				

المخصصات	الالتزامات غير المصفاة المدفوعات	مجموع النفقات	الرصيد الحر	
دعم البرامج				
١٣ ١٤٠	٦٣	١٢ ١٤٧	٩٣٠	تكاليف الموظفين والأفراد الآخرين
٨٦٨	٢٥٧	٣٩٨	٦٥٥	الخدمات التعاقدية
٢٣٩	١٨	٢٣٣	٢٥١	السفر (١٢)
٣ ٧٩٤	٧	٣ ١١٢	٣ ١١٩	مصروفات التشغيل
٢٠٠	١٦	١٢١	١٣٧	المشتريات
١٨ ٢٤١	٣٦١	١٦ ٠١١	١٦ ٣٧٢	المجموع الفرعي
٣٥٦ ٧٤٠	٩٧ ٧٣٧	٢٠٣ ٣٦٧	٣٠١ ١٠٤	المجموع قبل احتساب الخسائر الناجمة عن أسعار صرف العملات
—	—	٣	٣	دعم البرامج (٣)
٣٥٦ ٧٤٠	٩٧ ٧٣٧	٢٠٣ ٣٧٠	٣٠١ ١٠٧	المجموع
مخصوما منها: المبالغ المشطوبة من تكاليف دعم البرامج (١٩٠٧٣)				
صافي مجموع النفقات ٢٨٢ ٠٣٤				
البيان السادس				

الجدول ٧-٢

أنشطة التعاون التقني: التبرعات لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

البلد/المنظمة	٢٠١١	٢٠٠٩
الصندوق الاستثماري		
الحكومات		
أفغانستان	٥٥١ ٠٠٩	١ ٥٨٧ ٢٦٧
إسبانيا	٩ ٤٥٨ ١٦٧	٢ ٧٠٥ ٤٧٣
أستراليا	٨ ٦٥٥ ٧٠٠	—
ألمانيا	٤٢ ٤٤٩	—
أوغندا	١٠ ٠٠٠	—
إيران (جمهورية - الإسلامية)	٤٩١ ٠٠٦	٥٠٠ ٠٠٠
إيطاليا	١ ٢٣٩ ٥٧٥	٢ ٠٥٤ ٦٣٦
باكستان	٣ ٤٦٠ ٠٠٠	—
بوركينا فاسو	٣٠ ٧٦١	—
تركيا	١٠٠ ٠٠٠	—
توغو	٩ ٩٧٠	—
الجزائر	١٠ ٠٠٠	—
الجمهورية العربية الليبية	١ ٦٥٣ ٩٠٣	—
جمهورية الكونغو الديمقراطية	١٠ ٠٠٠	—
جمهورية كوريا	—	٣ ٠٠٠
جنوب أفريقيا	١٠ ٠٠٠	—
رواندا	١٠ ٠٠٠	—
زامبيا	١٩ ٩٨٠	—

البلد/المنظمة	٢٠١١	٢٠٠٩
زمبابوي	٩ ٩٧٥	—
السويد	٤ ٩٦٧ ٢٧٤	٢ ٠٢١ ١٣٧
فرنسا	—	١٥ ٢٥١
فنلندا	٦٦ ٧٤٠	٥٩٢ ٤٨٢
قبرص	—	٣٤١ ٩٩٩
الكاميرون	١٠ ١٦٦	—
كندا	٣ ٢٠٤ ٣٣٨	—
كولومبيا	٢٦٩ ٧٠٥	١٤٦ ٧٣٢
كينيا	١٥٩ ٩٣٥	٦٢ ١٧٧
مالي	١٩ ٥٧٢	—
مصر	٢ ٧٧٩ ١٦١	٣ ١٤٢ ١٦١
المغرب	٢٢٨ ٥٢٣	٦٦٢ ٨٣٥
المكسيك	٢٤١ ٢٠٩	٩٤٨ ٣٣٤
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	٢ ٧٥٩ ٩٢٤	٥ ٢٠٨ ٣٠١
النرويج	٢ ٢٦٤ ٥٣٧	١ ٠٧٢ ٣٥٦
نيجيريا	١٣٠ ٥٦٦	٦٨٢ ٩٣٢
هولندا	—	٦٧٩ ٣٤١
الولايات المتحدة الأمريكية	—	٣ ٦٢٣ ٨٣٥
اليابان	١٠٧ ٦٢٩ ٤٢٠	٢٥٠ ٤٨٣ ٠٨
مجموع التبرعات المقدمة من الحكومات	١٥٠ ٥٠٣ ٥٦٥	٥١٠ ٩٨ ٥٥٧
المنظمات		
الاتحاد الأفريقي	—	٥٠ ٠٠٠
مصرف التنمية الآسيوي	٢ ٨٤٢ ٥٧٣	٦ ٨٢٤ ٧٣٣
الوكالة الأسترالية للتنمية الدولية	٥ ٦١٥ ٤٥٤	—
الوكالة الكندية للتنمية الدولية	٨ ٦٧٩ ٣٣٤	١٣ ٧٢٣ ٨٨٦

البلد/المنظمة	٢٠١١	٢٠٠٩
منظمة "كير" الدولية في المملكة المتحدة	٣٠ ٩٤٣	—
مؤسسة "العودة إلى الشعب"	١٠١ ٥٦٥	—
مصرف التنمية التابع لمجلس أوروبا	—	٢٣٩ ٣٢٨
إدارة التنمية الدولية	١٤٠ ٦٩ ٣١٢	١٠٠ ٥٩ ٨٧٤
وزارة الداخلية والحكومة المحلية - الفلبين	—	٣٤ ٠٠٠
الاتحاد الأوروبي	٢٣ ٤٧٧ ٧٦٣	١٠ ٤١٣ ٨٥١
مؤسسة "سوسوندرادي" لدعم تطوير الجامعات	٥٨ ٣٦٤	—
مؤسسة "إيوكليدس" في كونها	٦٣ ٠١٧	—
البنك الدولي للإنشاء والتعمير/البنك الدولي	١ ٢٦٢ ٥٨٣	٤ ٨٣٣ ٨٤٩
الصندوق الدولي للتنمية الزراعية - المقر - إيطاليا	—	٦٦٠ ٠٠٠
الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر/جمعيات الهلال الأحمر - سويسرا	٣٥ ٣٠١	—
الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر/جمعيات الهلال الأحمر وجمعية الصليب الأحمر - سري لانكا	٦٤ ١٢٠	—
المؤسسة المالية الدولية	—	٢٩ ٣١٣
الصندوق الدولي للتنمية الزراعية - كينيا	—	٦٦٠ ٠٠٠
المعونة الأيرلندية	٢٤٥ ٠٠٠	٢٨٨ ٦٠٠
الصندوق الاستثماري لسبل المعيشة والأمن الغذائي/مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع	١ ٠٩٢ ٠١٢	—
أمانة صندوق تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية	١ ١٥١ ١٤٤	—
الصندوق الاستثماري المتعدد المانحين - باكستان	٣٧٥ ٠٠٠	—
بلدية هاني وإليزيت	٢٦ ١٢٨	—
منظمة المعونة النرويجية الشعبية	—	١ ٢٤٩ ٩٧٥
الوكالة النيوزيلندية للتنمية الدولية	٢٥٠ ٠٠٠	—
مكتب خدمات الرقابة الداخلية/شعبة المراجعة الداخلية للحسابات/مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين/قسم مراجعة الحسابات	١٩٦ ٢٥٤	—
الوكالة السويدية للتعاون الإنمائي الدولي	—	٤ ٧٠٠ ٦٥٩
مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية - صندوق تعمير هايتي	١٢ ٧٨٠ ٦٤٠	—

البلد/المنظمة	٢٠١١	٢٠٠٩
مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية - الصندوق الاستئماني للعراق - مكتب الموارد والشراكات الاستراتيجية - برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	٤ ١١٩ ٢٨٨	١٤ ٨٦٨ ٣٩٤
منظمة اليونسكو - إسلام أباد	١٣٧ ٧١٥	-
صندوق الأمم المتحدة للسكان - باكستان	١ ٠٢٠ ٠٠٠	-
الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث	١٥٨ ٣١٥	-
بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان	-	١٥٩ ٠٤٤
منظمة الأمم المتحدة للطفولة	١ ٨٢٢ ٤٥٢	١ ٧٧٤ ٢٥٣
منظمة الأمم المتحدة للطفولة، المكتب القطري بالصومال	-	٢٠٥ ٩٧٠
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	١٤ ٣١١ ٨١٠	٢٥ ٢٥٢ ٣٥٨
لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لآسيا ومنطقة المحيط الهادئ	-	٧٥ ٠٠٠
برنامج الأمم المتحدة للبيئة	-	٢٠ ٠٠٠
صندوق الأمم المتحدة الاستثمارات العام	٩ ٢٠٧ ٩٨٩	٤ ٢٣١ ٠١٧
مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين	٣ ٦٠٠ ٧٢٦	١ ٨٢٠ ٥٦٨
مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، الصومال	٢٣ ٩٧٩	٢٣٣ ٤٤٠
صندوق الأمم المتحدة الاستثمارات للأمن البشري	٥١٤ ٢٦٣	-
وكالة التنمية الدولية التابعة للولايات المتحدة	٢٩ ٧٢٤ ٤٩٤	١٠ ٢٥٧ ٨٣٠
برنامج الأغذية العالمي	-	١٦٢ ٦٩٤
منظمة الصحة العالمية - مكتب السودان	١ ٣٥٦ ٥٨٩	-
مجموع التبرعات المقدمة من المنظمات	١٣٨ ٤١٤ ١٢٧	١١٢ ٨٢٨ ٦٣٦
الجهات المانحة من القطاع العام		
اتحاد الفحاء للبلديات	٤٠ ٩٨٠	-
الجامعة الأمريكية في بيروت	٩ ٩٧٣	-
وكالة الاستشارات الفنية - ريجلزبرغر	-	٧ ٥٩٠
شركة باسف - شركة مساهمة	١٨٠ ٩٥٠	١ ٣٢٣ ٠٥٥
مدينة ميونيخ	٢٨ ١٢٧	٣٣٥ ٣٩٤
مكتب التشييد في مدينة جيانغلين	١٠٧ ١٣٨	-

البلد/المنظمة	٢٠١١	٢٠٠٩
مؤسسة فالي	١٠٧٠٠٠	—
حكومة ولاية فيراكروز - Gobierno del Estado de Veracruz	—	١٨٣ ٦٧٣
مؤسسة تعزيز ودعم التنمية	—	٨٨ ٦٤٧
مركز بحوث التنمية الدولية	—	١ ٦١٨
الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر وجمعيات الهلال الأحمر	—	٢٠٤٠ ١٤١
معهد لحماية وأمن المواطن	٩١ ٨٥٣	—
جمعية الموثل اليابانية	٣٠ ٠٠٠	—
مؤسسة "المنصة اليابانية - Japan Platform"	—	٥٦ ٦٥٠
شركة كاتاهيرا والمهندسين الدولية	٣٨ ٣٨٤	١ ٧٣٩ ١٠٦
كنور برينزي للرعاية العالمية	—	٩٩ ٤٤١
الإيرادات المتنوعة المقدمة إلى موئل الأمم المتحدة	١ ٦٧٠	—
وزارة تأهيل وتنمية المناطق الريفية - أفغانستان	٨٩٤ ٩٢٠	—
منظمة المؤتمر الإسلامي	٧٥ ٠٠٠	—
منظمة غير ربحية خارجية - Organizzazione Overseas onlus	—	٥٦ ٠٠٠
بلدية مدينة ريو دي جانيرو - Prefeitura da Cidade do Rio de Janeiro (PCRJ)	٢ ٤٥٢ ٩٧٣	—
روتاري	—	٥٠ ٠٠٠
شركة القوس للمناجم - Sagittarius Mines, Inc.	—	٢٠ ٨٣٣
جيش الخلاص - سري لانكا	٧٤٠ ٩٦٤	٩٦٧ ٦٩٧
جمعية الهلال الأحمر بدولة الإمارات العربية المتحدة	—	٨٢١ ٧٢٢
مؤسسة فارا الإذاعية - هولندا	—	٦ ٣٢٦
مجموع التبرعات المقدمة من الجهات المانحة من القطاع العام	٤ ٧٩٩ ٩٣٢	٧ ٧٩٧ ٨٩٣
مجموع التبرعات للصناديق الاستثمارية	٢٩٣ ٧١٧ ٦٢٤	١٧١ ٧٢٥ ٠٨٦
المشاريع الممولة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	—	١ ٢٨٢ ٣٧٣
مجموع التبرعات	٢٩٣ ٧١٧ ٦٢٤	١٧٣ ٠٠٧ ٤٥٩
البيان السادس		

البيان الثامن

استحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد: الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

إشارة توضيحية	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	أيام الإجازة غير المستخدمة	استحقاقات الإعادة إلى الوطن	المجموع	
				٢٠١١	٢٠٠٩
مصروفات مستحقة غير مدرجة في الميزانية	(٩ ٢٦٢)	١٠٠	(٢٠٦)	(٩ ٣٦٨)	٨٦
صافي الزيادة / (النقص) في الإيرادات عن النفقات	(٩ ٢٦٢)	١٠٠	(٢٠٦)	(٩ ٣٦٨)	٨٦
التحويلات من الاحتياطيات	-	-	-	-	٢٢١
أرصدة الصناديق في بداية فترة السنتين	(٨ ١٧٧)	(١ ٩٦٨)	-	(١٠ ١٤٥)	(١٠ ٤٥٢)
أرصدة الصناديق في نهاية فترة السنتين	(١٧ ٤٣٩)	(١ ٨٦٨)	(٢٠٦)	(١٩ ٥١٣)	(١٠ ١٤٥)
الاحتياطيات في بداية فترة السنتين	-	-	٢	٢	-
التحويلات إلى الاحتياطيات	-	-	(٢)	(٢)	٢
الاحتياطيات في نهاية فترة السنتين	-	-	-	-	-
مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق	(١٧ ٤٣٩)	(١ ٨٦٨)	(٢٠٦)	(١٩ ٥١٣)	(١٠ ١٤٣)

الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع					
إشارة توضيحية	التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	أيام الإجازة غير المستخدمة	استحقاقات الإعادة إلى الوطن	٢٠١١	٢٠٠٩
الأصول					
الأرصدة المشتركة بين الصناديق	الملاحظة ٧	-	-	٣ ٧٧٩	٢ ٧٠٦
مجموع الأصول	-	-	٣ ٧٧٩	٣ ٧٧٩	٢ ٧٠٦
الخصوم					
استحقاقات نهاية الخدمة وما بعد التقاعد	الملاحظة ١٣	١٧ ٤٣٩	١ ٨٦٨	٣ ٩٨٥	١٢ ٨٤٩
مجموع الخصوم	١٧ ٤٣٩	١ ٨٦٨	٣ ٩٨٥	٢٣ ٢٩٢	١٢ ٨٤٩
الاحتياطيات وأرصدة الصناديق					
الاحتياطيات	-	-	-	-	٢
أرصدة الصناديق	الملاحظتان ٢ (ص) و ١٤	(١٧ ٤٣٩)	(١ ٨٦٨)	(٢٠٦)	(١٠ ١٤٥)
مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق	(١٧ ٤٣٩)	(١ ٨٦٨)	(٢٠٦)	(١٩ ٥١٣)	(١٠ ١٤٣)
مجموع الخصوم، والاحتياطيات وأرصدة الصناديق	-	-	٣ ٧٧٩	٣ ٧٧٩	٢ ٧٠٦

الملاحظات على البيانات المالية

الملاحظة ١

برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية وأهدافه

(أ) اعتمدت الجمعية العامة، في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٤، القرار ٣٣٢٧ (د-٢٩) الذي أنشأت بموجبه موئل الأمم المتحدة ومؤسسة المستوطنات البشرية.

(ب) وفي ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، اعتمدت الجمعية العامة القرار ١٦٢/٣٢، الذي أنشأت بموجبه أمانة (مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية) (الموئل) ولجنة للمستوطنات البشرية.

(ج) وفي ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، اعتمدت الجمعية العامة القرار ٢٠٦/٥٦، الذي حولت بموجبه، اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، بما في ذلك موئل الأمم المتحدة ومؤسسة المستوطنات البشرية، إلى برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، وحولت لجنة المستوطنات البشرية إلى مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية. وبموجب القرار نفسه، أكدت الجمعية أن المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية هو الذي يضطلع بالمسؤولية عن إدارة موئل الأمم المتحدة ومؤسسة المستوطنات البشرية.

(د) وفيما يلي الأهداف الرئيسية للبرنامج:

١' تحسين أحوال المأوى لفقرى العالم وكفالة التنمية المستدامة للمستوطنات البشرية؛

٢' رصد وتقييم التقدم المحرز نحو تحقيق أهداف جدول أعمال الموئل وغايات إعلان الألفية وخطة جوهانسبرج للتنفيذ بشأن الأحياء الفقيرة ومياه الشرب المأمونة ومرافق الصرف الصحي؛

٣' تعزيز صياغة وتنفيذ السياسات والاستراتيجيات والبرامج المتعلقة بالمناطق الحضرية والإسكان، وتنمية القدرات ذات الصلة، أساساً على الصعيدين الوطني والمحلي؛

٤' تيسير تعبئة الاستثمارات من المصادر الدولية والمحلية لدعم توفير المأوى الملائم، وبرامج تنمية الهياكل الأساسية ذات الصلة، ومؤسسات وآليات تمويل الإسكان، ولا سيما في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية.

الملاحظة ٢

موجز السياسات الهامة للأمم المتحدة في مجالي الحاسبة وتقديم التقارير المالية

(أ) تُمسك حسابات برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة بالصيغة التي أقرتها الجمعية العامة، والقواعد التي يضعها الأمين العام بمقتضى اللوائح التنظيمية، والتعليمات الإدارية التي يصدرها وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية أو المراقب المالي، بما في ذلك المرفق الخاص بالقواعد المالية المعمول بها في موئل الأمم المتحدة والقرارات المحددة التي يتخذها مجلس الإدارة. وهي تأخذ أيضاً في الحسبان بالكامل معايير الحاسبة لمنظومة الأمم المتحدة التي اعتمدها لجنة التنسيق الإدارية. وأصبحت لجنة التنسيق الإدارية تسمى الآن مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق (مجلس الرؤساء التنفيذيين)، وتتبع المنظمة المعيار رقم ١ من معايير الحاسبة الدولية للقطاع العام، "عرض البيانات المالية"، المتعلق بالإفصاح عن السياسات الحاسبية، بصيغته المعدلة والمعتمدة من طرف مجلس الرؤساء التنفيذيين على النحو المبين أدناه:

- ١' من الافتراضات الحاسبية الأساسية وجود مؤسسة قائمة، وثباتها على مبادئها، ووجود أساس للاستحقاق لديها. ولا يلزم الإفصاح عن الافتراضات الحاسبية الأساسية إذا أثبتت في البيانات المالية. أما إذا لم يُتبع أحد هذه الافتراضات، فينبغي الإفصاح عن ذلك وبيان سبب عدم اتباعه؛
- ٢' ينبغي أن يخضع انتقاء السياسات الحاسبية وتطبيقها للتحوط، وتغليب الجوهر على الشكل، والقيمة المادية؛
- ٣' ينبغي أن تتضمن البيانات المالية إفصاحاً واضحاً ومقتضياً عن جميع السياسات الحاسبية الهامة التي استُخدمت؛
- ٤' ينبغي أن يشكل الإفصاح عن السياسات الحاسبية الهامة المستخدمة جزءاً لا يتجزأ من البيانات المالية. وينبغي عادة الإفصاح عن هذه السياسات في موضع واحد؛
- ٥' ينبغي أن تُظهر البيانات المالية الأرقام المقارنة في الفترة المناظرة لفترة السنتين المالية السابقة؛
- ٦' ينبغي الإفصاح عن أي تغيير في السياسة الحاسبية يكون له أثر مادي على فترة السنتين الجارية أو قد يكون له أثر مادي على فترات السنتين اللاحقة

مع بيان أسباب التغيير. وينبغي الكشف عن أثر التغيير، إذا كان جوهرياً، وتحديد كميته.

(ب) تمسك حسابات المنظمة على أساس المحاسبة بنظام الصناديق؛ وتمسك كل صندوق بوصفه كياناً مالياً ومحاسبياً قائماً بذاته له مجموعة مستقلة من حسابات القيد المزدوج ذاتية الموازنة. وتعد بيانات مالية مستقلة لكل صندوق أو لكل مجموعة صناديق من نفس النوع.

(ج) مدة الفترة المالية للمنظمة سنتان، وتتكون من سنتين تقويميتين متتاليتين بالنسبة لجميع الصناديق.

(د) تُسجل الإيرادات والنفقات والأصول والخصوم عموماً في المحاسبة على أساس الاستحقاق. وتنطبق على الإيرادات الآتية من التبرعات السياسة العامة المبينة في الفقرة (ك) 'أ' أدناه.

(هـ) تُعرض حسابات المنظمة بدولارات الولايات المتحدة. أما الحسابات المسوكة بعملة أخرى فتحول إلى دولارات الولايات المتحدة وقت إجراء المعاملة وفقاً لأسعار الصرف التي تقررهما الأمم المتحدة. وفيما يتصل بتلك العملات، تظهر البيانات المالية المبالغ النقدية والاستثمارات، والتبرعات المعلنة غير المدفوعة، والحسابات الجارية المستحقة القبض والواجبة الدفع بعملة غير دولارات الولايات المتحدة، بعد تحويلها إلى دولارات الولايات المتحدة بأسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة في تاريخ إعداد البيانات. وإذا أسفر تطبيق أسعار الصرف الفعلية في تاريخ إعداد البيانات عن تقييم يختلف اختلافاً كبيراً عن تطبيق أسعار الصرف المعمول بها في الأمم المتحدة في الشهر الأخير من فترة السنتين المالية، تدرج حاشية تحدد مقدار هذا الاختلاف.

(و) يتم إعداد البيانات المالية للمنظمة على أساس المحاسبة القائمة على التكلفة الأصلية، ولا تجري تسويتها لتعكس آثار التغيير في أسعار السلع والخدمات.

(ز) يستند البيان الموجز للتدفقات النقدية إلى الطريقة غير المباشرة للتدفقات النقدية، على النحو المشار إليه في المعايير المحاسبية لمنظومة الأمم المتحدة.

(ح) يتم إعداد البيانات المالية للمنظمة وفقاً للتوصيات الجارية للفرقة العاملة المعنية بالمعايير المحاسبية والتابعة لمجلس الرؤساء التنفيذيين.

(ط) تُجمع نتائج عمليات المنظمة المعروضة في البيانات الأولى والثاني والثالث حسب نوع الصندوق بعد استبعاد جميع الحالات التي قيدت فيها الإيرادات والنفقات بشكل

مزدوج. ولا يعني عرضها على أساس مجمع أن بالإمكان المزج بين شتى الصناديق المستقلة بأي حال من الأحوال، ذلك لأنه لا يجوز عادة استخدام الموارد فيما بين الصناديق.

(ي) بموجب قرار الجمعية العامة ١٦٢/٣٢، تغطي الميزانية العادية للأمم المتحدة جزءاً من تكاليف أمانة موئل الأمم المتحدة. وترد تفاصيل النفقات في التقرير المالي والبيانات المالية المراجعة للأمم المتحدة. بيد أنه، لأغراض الشفافية، ترد حالة المخصصات من الميزانية العادية لموئل الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، في الفترة الحالية، في البيان الأول، وترد حالة الأصول والخصوم ذات الصلة، إن وجدت، في البيان الثاني.

(ك) الإيرادات:

١' تسجل التبرعات المقدمة من الدول الأعضاء أو الجهات المانحة الأخرى كإيرادات على أساس التزام كتابي بدفع تبرعات نقدية في أوقات محددة في الفترة المالية الجارية. وتتم مراجعة التبرعات المعلنة التي تظل غير مدفوعة لمدة أكثر من ثلاث سنوات، وتشطب خلال الفترة المالية عندما تكون قد مرت عليها أربع سنوات. ولا تقيد التعهدات بالتبرع غير المسددة لمدة تفوق الأربع سنوات في الدفاتر الحسابية لموئل الأمم المتحدة إلا بموجب التزام كتابي من الجهة المانحة المعنية تتعهد فيه بسدادها وفق جدول زمني محدد. والتبرعات التي تُقدم في شكل خدمات ولوازم ويقبلها الأمين العام تقيد كإيرادات أو يشار إليها في ملاحظات في البيانات المالية؛

٢' تشكل الإيرادات المقبوضة بموجب ترتيبات مشتركة بين المنظمات مخصصات تمويلية تقدمها الوكالات لتمكين المنظمة من إدارة مشاريع أو برامج أخرى بالنيابة عنها؛

٣' تمثل المخصصات من الصناديق الأخرى الأموال المعتمدة أو الأموال المخصصة من أحد الصناديق للتحويل إلى صندوق آخر أو التسديد منه؛

٤' تشمل الإيرادات الناتجة عن الخدمات المقدمة المبالغ المسددة المتعلقة بمرتبات الموظفين والتكاليف الأخرى المترتبة على تقديم الدعم التقني والإداري للمنظمات الأخرى؛

٥' تشمل الإيرادات المتأتية من الفوائد جميع الفوائد المكتسبة من القروض، والودائع في الحسابات المصرفية، والإيرادات المكتسبة من الاستثمار في الأوراق المالية القابلة للتداول وإيرادات الاستثمار الأخرى المكتسبة من

صناديق النقدية المشتركة. وتُخصم جميع الخسائر المتحققة وصافي الخسائر غير المتحققة في الاستثمارات القصيرة الأجل من إيرادات الاستثمار. وتوزع إيرادات الاستثمار والتكاليف المرتبطة بتشغيل الاستثمارات في صناديق النقدية المشتركة على الصناديق المشاركة؛

٦' تشمل الإيرادات المتنوعة الإيرادات المتأتية من بيع الممتلكات المستخدمة أو الفائضة عن الحاجة والمبالغ المستردة من النفقات المحملة على الفترات السابقة، والإيرادات من المكاسب الصافية الناشئة عن تحويل العملات، وتسويات مطالبات التأمين، والمبالغ التي تقبل دون تعيين غرض محدد لها، وإيرادات متنوعة أخرى؛

٧' لا تسجل إيرادات الفترات المالية المقبلة في الفترة المالية الحالية وتُقيد كمدفوعات أو تبرعات محصلة مقدما كما هو مشار إليه في البند (ن) '٣'؛

٨' تُقيد مباشرة الوفورات الناتجة عن تصفية التزامات فترات السنتين السابقة المتعلقة بتكاليف البرامج لحساب أرصدة الصناديق. وتُقيد الوفورات المتعلقة بتكاليف المشاريع لحساب المشاريع.

(ل) النفقات:

١' تتكبد النفقات مقابل المخصصات المأذون بها. ويشمل مجموع النفقات المبلغ عنها بالالتزامات غير المصفاة والمدفوعات؛

٢' تحمل النفقات المتكبدة المتعلقة بالممتلكات غير المستهلكة على ميزانية فترة السنتين التي تم فيها شراؤها ولا تُقيد في حساب الأصول الرأسمالية. وتُعد قوائم الممتلكات غير المستهلكة على أساس التكلفة الأصلية لتلك الممتلكات؛

٣' لا تحمّل النفقات المتعلقة بفترات السنتين المالية المقبلة على فترة السنتين المالية الجارية بل تُقيد كمصروفات مؤجلة على النحو المشار إليه في البند (م) '٤' و '٦' أدناه.

(م) الأصول:

١' النقدية والودائع لأجل هي الأموال المودعة في حسابات الودائع تحت الطلب والودائع المصرفية المدرة للفوائد؛

٢' تشمل الاستثمارات على أوراق مالية قابلة للتداول وصكوك أخرى قابلة للتحويل تقتنيها المنظمة لتحقيق إيرادات. وتقيّد الاستثمارات القصيرة الأجل بسعر التكلفة أو القيمة السوقية أيهما أقل، أما الاستثمارات الطويلة الأجل فتقيّد بسعر التكلفة. وتعرّف التكلفة على أنها القيمة الاسمية مضافا إليها أو مخصوما منها أي جزء غير مستهلك من علاوة أو خصم. وحينما تكون القيمة السوقية للاستثمارات القصيرة الأجل أقل من القيمة الدفترية يتم تعديل القيمة الدفترية بناء على ذلك (انظر أيضا الملاحظة ٦)؛

٣' تشمل صناديق النقدية المشتركة حصة الصناديق المشاركة في النقدية والودائع لأجل، والاستثمارات القصيرة الأجل والطويلة الأجل، والمبالغ المستحقة من إيرادات الاستثمار، التي تدار جميعها في صناديق النقدية المشتركة المشار إليها. والاستثمارات في صناديق النقدية المشتركة متشابهة في طبيعتها وتسجل على النحو الوارد في البند (م) '٢' أعلاه. ويجري الإبلاغ عن الحصة في صناديق النقدية المشتركة بشكل منفصل في بيانات كل صندوق مشارك، ويفصح عن تكوينها وعن القيمة السوقية لاستثماراتها في الملاحظة ٦؛

٤' تشمل المصروفات المؤجلة بنود النفقات التي لا يمكن تحميلها بشكل مناسب على فترة السنتين المالية الجارية. وستقيد كنفقات في فترة السنتين اللاحقة. وتشمل بنود النفقات هذه الالتزامات التي يوافق عليها المراقب المالي لفترات السنتين المالية المقبلة وفقا للقاعدة ١٠٦-٧ من النظام المالي. وتنحصر هذه الالتزامات في الاحتياجات الإدارية ذات الطابع المستمر وفي العقود أو الالتزامات القانونية التي يحتاج تنفيذها لمهلة زمنية طويلة؛

٥' تعكس الأرصدة المشتركة بين الصناديق المعاملات بينها، وتدرج في المبالغ المستحقة من وإلى صناديق التعاون التقني، والصناديق الاستثمارية وغيرها من الحسابات الخاصة، وصندوق الأمم المتحدة العام وغيرها من صناديق الأمم المتحدة، التي تسوى عادة بصورة دورية حسب توافر الموارد النقدية؛

٦' ولأغراض بيانات الميزانية فقط، تدرج كمصروفات مؤجلة أجزاء السلف المدفوعة من منحة التعليم التي يفترض أنها تتصل بالسنوات الدراسية المنتهية في تاريخ البيان المالي. وتقيّد المبالغ الكاملة للسلف كحسابات مستحقة

القبض من الموظفين لحين تقديم الإثباتات المطلوبة لاستحقاق منحة التعليم، وعندئذ تقيد المنحة على حسابات الميزانية وتسوى السلف؛

٧' تُقيد تكاليف صيانة وإصلاح الأصول الرأسمالية على حسابات الميزانية ذات الصلة. ولا تشمل أصول المنظمة الأثاث والمعدات والممتلكات الأخرى غير المستهلكة وتحسينات الأماكن المستأجرة. وتُقيّد تلك المقتنيات على حسابات الميزانية في سنة الشراء. ويُفصح عن قيمة الممتلكات غير المستهلكة في الملاحظة ١٥ على البيانات المالية.

٨' تمثل القروض والفوائد المستحقة القبض مبلغ القروض المستحقة بما في ذلك الفوائد المتراكمة.

(ن) الخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق:

١' احتياطيات التشغيل وأنواع الاحتياطيات الأخرى تشملها "الاحتياطيات وأرصدة الصناديق" الواردة في البيانات المالية؛

٢' تدرج الالتزامات غير المصفاة للسنوات المقبلة كمصروفات مؤجلة وكالتزامات غير مصفاة؛

٣' تشمل الإيرادات المؤجلة التبرعات المعلنة للفترات المقبلة أو المدفوعات أو التبرعات المقبوضة مقدما والإيرادات الأخرى التي حصلت وإن لم تستحق بعد؛

٤' ترد التزامات المنظمة المتعلقة بالفترات المالية السابقة والجارية والمقبلة بوصفها التزامات غير مصفاة. وتظل التزامات الفترة الجارية المتعلقة بالصناديق الاستثمارية سارية لمدة ١٢ شهرا بعد نهاية فترة السنتين المتعلقة بها. كما تظل التزامات معظم أنشطة التعاون التقني سارية لمدة ١٢ شهرا بعد انتهاء كل سنة تقويمية. وتظل الالتزامات غير المصفاة إزاء الصناديق ذات الطابع المتعدد السنوات سارية إلى أن يكتمل المشروع؛

٥' يُفصح عن الخصوم الطارئة، إن وجدت، في الملاحظات على البيانات المالية؛

٦' الخصوم المتراكمة لاستحقاقات نهاية الخدمة واستحقاقات ما بعد التقاعد تشمل تلك المتعلقة بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، وأيام الإجازات غير

المستخدمة واستحقاقات العودة إلى الوطن. وتحسب هذه الاستحقاقات على أساس اكتواري.

(س) الاحتياطي المالي: كما ورد في القاعدة ٣٠٤-٣-٢ (ب) من القواعد المالية للمؤسسة، يتمثل الغرض من الاحتياطي المالي في ضمان توافر السيولة المالية وسلامة المؤسسة، والتعويض عن عدم انتظام التدفقات النقدية، وتلبية الاحتياجات المماثلة الأخرى التي قد يقررها مجلس الإدارة.

(ع) احتياطي التشغيل: فيما يتعلق بحساب تكاليف دعم البرامج، وحسبما ورد في الأمر الإداري ST/AI/286، يُشترط الاحتفاظ في جميع الأوقات في حساب مستقل باحتياطي تشغيلي قدره ٢٠ في المائة من تقديرات الإيرادات السنوية لدعم البرامج. والهدف من هذا الاحتياطي هو توفير الحماية من حالات القصور غير المتوقع في التنفيذ، أو التسويات المتعلقة بالتضخم والعملات، أو تصفية الالتزامات القانونية في حالة الإنهاء المفاجئ للأنشطة الممولة من موارد خارجة عن الميزانية. أما بالنسبة للصناديق الاستثمارية، وحسبما ورد في الأمر الإداري ST/AI/284، يشترط الاحتفاظ باحتياطي نقدي تشغيلي في مستوى ثابت قدره ١٥ في المائة من تقديرات النفقات المقررة السنوية، خلال تنفيذ أنشطة الصناديق الاستثمارية، وذلك لتغطية حالات القصور، ويُستخدم لتغطية النفقات النهائية في الصندوق الاستثماري، بما في ذلك أي خصوم للتصفية.

(ف) احتياطي صندوق القروض: حسبما ورد في القاعدة ٣٠٤-٣-٢ (هـ) من النظام المالي للمؤسسة، الغرض من احتياطي صندوق القروض هو توفير واستبقاء ضمان للاقتراضات التي تأخذها المؤسسة وللمحافظة على حالة سليمة من التدفقات النقدية في صندوق القروض الخاص بالمؤسسة.

(ص) الأرصدة المالية المخصصة الغرض: الأرصدة المالية المخصصة لأنشطة مشاريع محددة لا تُتاح لنفقات مشاريع وبرامج المؤسسة غير مخصصة الغرض.

(ق) رُصد اعتماد لتغطية الخصوم الطارئة بغرض دفع التعويضات بموجب التدبيل دال من النظام الإداري لموظفي الأمم المتحدة، إلى الموظفين الممولة وظائفهم من الصناديق الاستثمارية ومن المؤسسة، وحُسب على أساس نسبة ١ في المائة من صافي المرتب الأساسي.

(ر) أنشطة التعاون التقني:

١' توفر البيانات المالية المتعلقة بالتعاون التقني معلومات عن الأنشطة الممولة من تبرعات وأموال واردة، في إطار ترتيبات مشتركة بين المنظمات، من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومصادر أخرى؛

٢' تُقيد التبرعات المقدمة لأنشطة التعاون التقني، من الدول الأعضاء أو من جهات مانحة أخرى، كإيرادات. بمجرد استلام المبالغ النقدية، بما في ذلك المبالغ المقبوضة ريثما يجري تحديد المشاريع؛

٣' يُحدد توزيع المبالغ الواردة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، في إطار ترتيبات مشتركة بين المنظمات، عن طريق مقارنة الفائدة وغيرها من الإيرادات المتنوعة مقابل مجموع النفقات؛

٤' تُقيد الفوائد والإيرادات المتنوعة المتعلقة بالصناديق الاستثمارية للتعاون التقني لحساب الصناديق الاستثمارية المعنية؛

٥' تظل الالتزامات غير المصفاة للفترة الجارية المتعلقة بجميع أنشطة التعاون التقني سارية لمدة اثني عشر شهرا عقب نهاية السنة التقويمية، بدلا من فترة السنتين التي تتصل بها تلك الالتزامات. بيد أنه يجوز للوكالات المنفذة، وفقا لمطلبات الإبلاغ التي حددها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، استبقاء الالتزامات غير المصفاة أكثر من ١٢ شهرا عند بقاء مسؤولية ثابتة عن الدفع. وتُقيد الوفورات المحققة من تصفية أو إلغاء التزامات الفترة السابقة لحساب كل مشروع على حدة بوصفها تخفيضاً في نفقات فترة السنتين الجارية وذلك وفقا لشروط تقديم التقارير إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛

٦' يحسب توزيع إيرادات فوائد الصناديق الاستثمارية في نهاية السنة باستخدام النسبة المئوية لمشاركة كل صندوق التي تُحدد على أساس المتوسط الشهري لرصيد الصندوق.

(ش) موئل الأمم المتحدة هو إحدى المنظمات الأعضاء في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، الذي أنشأته الجمعية العامة لتوفير استحقاقات التقاعد والوفاء والعجز والاستحقاقات ذات الصلة. وصندوق المعاشات هو خطة لأرباب عمل متعددين لتمويل استحقاقات محددة.

(ت) والتقييم الاكتواري لأصول صندوق المعاشات التقاعدية واستحقاقات المعاش التقاعدي يُعد مرة كل سنتين. وبما أنه لا يوجد أساس ثابت وموثوق به لتخصيص

الخصوم/الأصول والتكاليف لفرادى المنظمات المشاركة في الخطة، فإنه ليس بوسع موئل الأمم المتحدة تحديد حصته من المركز المالي الأساسي ومن أداء صندوق المعاشات التقاعدية، بدرجة كافية من الموثوقية للأغراض المحاسبية، ولذلك عامل هذه الخطة كما لو كانت خطة محددة الاشتراك. ولذلك لا ترد في البيانات المالية حصة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية من المركز الصافي للأصول/الخصوم المتعلقة بصندوق المعاشات التقاعدية. وتتمثل مساهمة المنظمة في صندوق المعاشات التقاعدية في اشتراكها المقرر وفقا للمعدل الذي حددته الجمعية العامة، والبالغ حاليا ٧,٩ في المائة للمشارك و ١٥,٨ في المائة للمنظمة، من الأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي المنطبق، إضافة إلى حصتها في أية مدفوعات سدادا لعجز اكتواري عملا بالمادة ٢٦ من النظام الأساسي للصندوق. ولا تسدد هذه المدفوعات لتغطية العجز إلا عندما تقرر الجمعية العامة العمل بالحكم الوارد في المادة ٢٦ وبعد أن يتقرر أن هناك حاجة لسداد مدفوعات العجز بناء على تقييم الكفاية الاكتوارية لصندوق المعاشات في تاريخ التقييم. وحتى تاريخ تقديم هذه البيانات المالية، لم تقرر الجمعية العامة العمل بهذا الحكم.

الملاحظة ٣

إيرادات متنوعة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع		جميع المبالغ المشطوبة من الصناديق	أنشطة التعاون التقني	أنشطة المؤسسة	
٢٠٠٩	٢٠١١				
٤٥٨	١١٥	-	٢٣	٩٢	الأرباح في معاملات صرف العملات
-	٣٣	-	-	٣٣	اشتراكات غير محددة
-	-	(١٧٥)	-	١٧٥	مبالغ موازنة انبعاثات الكربون
-	١٩	-	-	١٩	إيرادات متنوعة أخرى
٤٥٨	١٦٧	(١٧٥)	٢٣	٣١٩	المجموع

الملاحظة ٤

تسويات الفترة السابقة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع		أنشطة التعاون التقني	أنشطة المؤسسة	
٢٠٠٩	٢٠١١			
(٩٣٨)	(٥٢)	(٨٤)	٣٢	تسويات لنفقات الفترة السابقة
-	(٨٠٠)	(٨١٠)	١٠	تسويات لتعهدات التبرع المقدمة في الفترة السابقة
٦٥٤	-	-	-	تسويات لدعم البرامج في الفترة السابقة
(٢)	(٣٦)	(١)	(٣٥)	مبالغ مشطوبة
(٢٨٦)	(٨٨٨)	(٨٩٥)	٧	المجموع

الملاحظة ٥

المبالغ المردودة للدول الأعضاء والمانحين الآخرين

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع		أنشطة التعاون التقني	أنشطة المؤسسة	
٢٠٠٩	٢٠١١			
-	(١٤٠)	(١٤٠)	-	حكومة العراق
(١٠٢)	-	-	-	الصليب الأحمر الأسترالي
(٣٣)	(٢١)	(٢١)	-	حكومة هولندا
-	(٥٠)	-	(٥٠)	البنك الدولي للإنشاء والتعمير
(١١٨)	-	-	-	وزارة الخارجية الهولندية
-	(٥٦)	(٥٦)	-	مقر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
-	(٢٧٠)	-	(٢٧٠)	الوكالة السويدية للتعاون الإنمائي الدولي
				مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، الصندوق الاستثماري للعراق، مكتب الموارد والشراكات
(٨٠)	(١٠١٥)	(١٠١٥)	-	الاستراتيجية/برنامج الأمم المتحدة الإنمائي
-	(٢٧٨)	(٢٧٨)	-	مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين
-	(١٩)	-	(١٩)	لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية لأفريقيا
(٤٦)	(٤٠)	-	(٤٠)	صندوق الأمم المتحدة الاستثماري

المجموع		أنشطة التعاون التقني	أنشطة المؤسسة	
٢٠٠٩	٢٠١١			
-	(١١)	-	(١١)	حكومة بلجيكا عن طريق البعثة الدائمة لبلجيكا لدى الأمم المتحدة
-	(٢١)	-	(٢١)	المجلس السويدي للشرطة الوطنية
-	(١٦١)	(١٦١)	-	إدارة التنمية الدولية
-	(٦٣)	(٦٣)	-	الممثل المقيم لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في مالديف
-	(٢)	(٢)	-	الأمانة المشتركة بين الوكالات والتابعة للاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث
-	(٢٠)	(٢٠)	-	مركز اليونسكو في إسلام آباد
(٣٧٩)	(٢ ١٦٧)	(١ ٧٥٦)	(٤١١)	المجموع

الملاحظة ٦

النقدية القابلة للتحويل وغير القابلة للتحويل والودائع لأجل وصناديق النقدية المشتركة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

النقدية والودائع لأجل	صناديق النقدية المشتركة ^(د)	إشارة توضيحية	أنشطة المؤسسة
٢ ٧٠٠	٨٩ ٠٢٧		الأنشطة المقومة بدولارات الولايات المتحدة
-	١٤ ٩١٩		الأنشطة المقومة باليورو
١٠١	-		الأنشطة المقومة بالروبية الهندية ^(ب)
٢ ٨٠١	١٠٣ ٩٤٦	البيان الخامس	المجموع

ممثلة في:

النقدية والودائع لأجل	صناديق النقدية المشتركة ^(د)	إشارة توضيحية
٢ ٧٠٠	١٠ ١١٨	المقومة بدولارات الولايات المتحدة
-	٧ ١٥٥	النقدية والودائع لأجل المقومة باليورو ^(ج)
١٠١	-	النقدية والودائع لأجل المقومة بالروبية الهندية
-	٢٧ ١٨٣	الاستثمارات القصيرة الأجل بقيمة أدنى أو بالقيمة السوقية ^(د)

إشارة توضيحية	صناديق النقدية المشتركة ^(أ)	النقدية والودائع لأجل
استثمارات طويلة الأجل	٥٩ ١٧٤	—
فائدة مستحقة قيد القبض	٣١٦	—
المجموع	١٠٣ ٩٤٦	٢٨٠١
أنشطة التعاون التقني		
الأنشطة المقومة بدولارات الولايات المتحدة	١١٤ ٦٠٣	٦ ٩٠٨
ممثلة في:		
النقدية والودائع لأجل	١٣ ٠٢٥	٦ ٩٠٨
الاستثمارات القصيرة الأجل بقيمة أدنى أو بالقيمة السوقية ^(ب)	٣٢ ٧٣٢	—
استثمارات طويلة الأجل	٦٨ ٥٦٦	—
فائدة مستحقة القبض	٢٨٠	—
المجموع	١١٤ ٦٠٣	٦ ٩٠٨
المجموع، أنشطة المؤسسة وأنشطة التعاون التقني	٢١٨ ٥٤٩	٩ ٧٠٩
البيان الثاني		

(أ) توضع جميع الاستثمارات في الصناديق الاستثمارية المشتركة في المقر. وتعتبر الخزانة التابعة للأمانة العاملة للأمم المتحدة الجهة الوحيدة المسؤولة عن السياسة الاستثمارية بينما تعتبر المكاتب المشاركة مسؤولة فقط عن ما يخصها من تدفقات نقدية وتخطيط سيولة. وتستثمر الخزانة في أوراق مالية مختلفة، تتباين فيها تواريخ الاستحقاق ومعدلات الفائدة. لذا تصبح الإشارة إلى تواريخ الاستحقاق ومعدلات الفائدة المتصلة بصناديق الاستثمار مسألة غير عملية. وللمزيد من المعلومات، انظر الملاحظة ٢٢.

(ب) بلغ سعر الصرف المستخدم ٥٢,٨ روبية هندية للدولار الواحد. وبلغ مجموع المبالغ بالروبية الهندية ٥ ٣١١ ٩٩٤ روبية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

(ج) يشمل صندوق النقدية المشترك باليورو الودائع النقدية والودائع لأجل بقيمة ١٧٦ ٥٣٨ يورو، وفائدة مستحقة القبض قيمتها ٧٦ ٠٠٨ يورو. وكان سعر الصرف التشغيلي المعمول به في الأمم المتحدة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ هو ٠,٧٧٤ يورو للدولار الواحد.

(د) حينما تكون القيمة السوقية للاستثمارات القصيرة الأجل أقل من التكلفة يتم تعديل القيمة الدفترية تبعاً لذلك. وتسجل الاستثمارات الطويلة الأجل بالقيمة الدفترية. ولم يسجل أي تغيير بهذا الشأن خلال الفترة الحالية.

الملاحظة ٧

الأرصدة المشتركة بين الصناديق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع ٢٠٠٩	المجموع ٢٠١١	استحقاقات نهاية الخدمة واستحقاقات ما بعد التقاعد	أنشطة التعاون التقني	أنشطة المؤسسة	
٢٧ ٥٨٦	١٨ ٤٠١	٣ ٧٧٩	٨ ٧٤٣	٥ ٨٧٩	أرصدة مشتركة بين الصناديق مستحقة القبض
(٢٨ ١٦٥)	(١٩ ٨٩٢)	-	(٦ ٠٦٣)	(١٣ ٨٢٩)	أرصدة مشتركة بين الصناديق واجبة الدفع
(٥٧٩)	(١ ٤٩١)	٣ ٧٧٩	٢ ٦٨٠	(٧ ٩٥٠)	صافي الحسابات المستحقة القبض/ (الواجبة الدفع) بين الصناديق
(٥٧٩)	(١ ٤٩١)				صافي الحسابات بين الصناديق الواجبة الدفع إلى مكتب الأمم المتحدة في نيروبي
(٥٧٩)	(١ ٤٩١)				صافي الحسابات الواجبة الدفع بين الصناديق

تعكس الحسابات المشتركة بين الصناديق المعاملات التي تسوّى بصفة دورية والتي تجري بين المؤسسة وأنشطة التعاون التقني وصندوق الأمم المتحدة للاستثمار العام والصناديق الأخرى.

الملاحظة ٨

حسابات مستحقة القبض

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع ٢٠٠٩	المجموع ٢٠١١	الميزانية العادية	أنشطة التعاون التقني	أنشطة المؤسسة	
١ ٠٦١	٧٧٥	-	٢٩٠	٤٨٥	الموظفون
٤ ٦٦٠	٥ ٨٧٥	٥١٤	١ ٧٩١	٣ ٥٧٠	وكالات/كيانات الأمم المتحدة
٨٣	٤٢	-	١١	٣١	البائعون
-	٢٠٧	-	١٣	١٩٤	الحكومات
٢٧٥	١١٦	-	٥٠	٦٦	أنشطة أخرى
٦ ٠٧٩	٧ ٠١٥	٥١٤	٢ ١٥٥	٤ ٣٤٦	المجموع

مدة الحسابات:

٥ ١٣٨	٦ ٥٧٣	٥١٤	١ ٨٥٦	٤ ٢٠٣	أقل من ستة أشهر
٤٥٨	٥٩	-	٢١	٣٨	ما بين ستة أشهر وسنة
١٦٢	١١٣	-	٨٠	٣٣	أكثر من سنة

المجموع ٢٠٠٩	المجموع ٢٠١١	الميزانية العادية	أنشطة التعاون التقني	أنشطة المؤسسة	أكثر من سنتين
٣٢١	٢٧٠	-	١٩٨	٧٢	
٦٠٧٩	٧٠١٥	٥١٤	٢١٥٥	٤٣٤٦	المجموع

الملاحظة ٩

الأرصدة المتصلة بمشاريع ممولة من المانحين

يمثل مبلغ ٤,٤ ملايين دولار الموضح في البيان الثاني باعتباره "أرصدة متصلة بالمشاريع الممولة من المانحين" المبلغ المستحق القبض من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وفقا للترتيبات الحالية، منه ٠,٧ مليون دولار يتصل بالتزامات غير مصفاة.

الملاحظة ١٠

الأصول والخصوم الأخرى

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع ٢٠٠٩	المجموع ٢٠١١	أنشطة التعاون التقني	أنشطة المؤسسة	الأصول الأخرى
-	١٣١٠	٥١٦	٧٩٤	المصروفات المؤجلة - الالتزامات للسنوات المقبلة
٢٩٦	٣٢٨	١٢٨	٢٠٠	المصروفات المؤجلة - سلف في إطار منحة التعليم
١٩٠	١٧	١٧	-	أصول أخرى
٤٨٦	١٦٥٥	٦٦١	٩٩٤	المجموع
				الخصوم الأخرى
-	١٦٢٤	٤٢١	١٢٠٣	مبالغ مستحقة القبض متعلقة بالتزامات السنة المقبلة
-	١٣١٠	٥١٦	٧٩٤	التزامات السنوات المقبلة
-	٢٩٣٤	٩٣٧	١٩٩٧	المجموع

الملاحظة ١١

الالتزامات غير المصفاة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

أنشطة المؤسسة	أنشطة التعاون التقني	الميزانية العادية	المجموع ٢٠١١	المجموع ٢٠٠٩
٧٥٦٠	١٥٩٨	—	٩١٥٨	٦٠٣٧
١٩٤٦١	٥٥٧٠٩	٥١٤	٧٥٦٨٤	٦٩٥٢٨
٢٧٠٢١	٥٧٣٠٧	٥١٤	٨٤٨٤٢	٧٥٥٦٥

الفترة السابقة

الفترة الحالية

المجموع

الملاحظة ١٢

حسابات أخرى واجبة الدفع

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

أنشطة المؤسسة	أنشطة التعاون التقني	المجموع ٢٠١١	المجموع ٢٠٠٩
٣٧٢	١٩٦	٥٦٨	٥٠٩
١٣٦٤	١٢٤٨	٢٦١٢	٢٨١٢
٨٦	٢٦	١١٢	٥٣٢
٣١٢	—	٣١٢	١٤٧
٢٧٢	٤٣	٣١٥	١٦٦
٢٤٠٦	١٥١٣	٣٩١٩	٤١٦٦

الموظفون

وكالات/كيانات الأمم المتحدة

البائعون

الحكومات

أطراف أخرى

المجموع

الملاحظة ١٣

استحقاقات نهاية الخدمة واستحقاقات ما بعد التقاعد

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

المجموع ٢٠١١	المجموع ٢٠٠٩
١٧٤٣٩	٨١٧٧
١٨٦٨	١٩٦٨
٣٩٨٥	٢٧٠٤
٢٣٢٩٢	١٢٨٤٩
(٣٧٧٩)	(٢٧٠٦)
١٩٥١٣	١٠١٤٣

التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة

الإجازة السنوية

استحقاقات الإعادة إلى الوطن

المجموع

مخصوما منها: الاعتمادات المخصصة بالفعل

صافي الخصوم غير الممولة

(أ) تشمل استحقاقات نهاية الخدمة واستحقاقات ما بعد التقاعد التغطية بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة، والإجازة السنوية، واستحقاقات العودة إلى الوطن. ومثلما ورد في الملاحظة ٢ (ن) '٦'، تُحدد جميع الخصوم الثلاثة على أساس تقييم اكتوبري. وأجري تقييم في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

(ب) التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة:

'١' عند انتهاء الخدمة، للموظفين ومعاليلهم أن يشتركوا في خطة تأمين صحي للأمم المتحدة محددة الاستحقاقات، شريطة الوفاء ببعض شروط الأهلية ومنها عشر سنوات من المشاركة في خطة تأمين صحي للأمم المتحدة للموظفين المتقدمين بعد ١ تموز/يوليه ٢٠٠٧ وخمس سنوات بالنسبة للمستقدمين قبل هذا التاريخ. ويشار إلى هذا الاستحقاق بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة؛

'٢' وكانت الافتراضات الرئيسية التي استخدمها الخبير اكتوبري لتحديد استحقاقات بالتأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ هي سعر خصم قدره ٤,٥ في المائة، ونسبة تضخم حالية وللسنوات الآتية قدرها ٢,٥ في المائة؛ ومعدلات التصاعد في تكاليف الرعاية الصحية بنسبة ٨ في المائة في عام ٢٠١٢، تنخفض بعدها تدريجياً إلى ٤,٥ في المائة في عام ٢٠٢٧ والسنوات اللاحقة، بالنسبة للخطط الطبية غير خطط الرعاية الصحية (Medicare) في الولايات المتحدة الأمريكية والخطط الطبية غير الأمريكية، وبنسبة ٧ في المائة في عام ٢٠١٢، تنخفض بعدها تدريجياً إلى ٤,٥ في عام ٢٠٢٧ والسنوات اللاحقة، بالنسبة لخطط الرعاية الصحية (Medicare) في الولايات المتحدة، وبنسبة ٥ في المائة في عام ٢٠١٢، تنخفض بعدها تدريجياً إلى ٤,٥ في عام ٢٠٢٧ والسنوات اللاحقة، بالنسبة لخطط التأمين الخاصة بطب الأسنان في الولايات المتحدة؛ وافتراضات بشأن معدلات التقاعد والانسحاب والوفاء متطابقة مع التي يستخدمها الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة في تقييمه اكتوبري؛

'٣' تخصم مساهمة من المتقاعدين وجزء من مساهمات الموظفين العاملين من إجمالي الالتزام من أجل الحصول على الالتزام المتبقي للمنظمة وفقاً لنسب تقاسم التكاليف التي تسمح بها الجمعية العامة. وتتطلب هذه النسب

ألا يزيد نصيب المنظمة عن النصف بالنسبة للخطط الصحية غير الأمريكية، وعن الثلثين بالنسبة للخطط الصحية في الولايات المتحدة الأمريكية وعن الثلاثة أرباع بالنسبة لخطط التأمين الطبي. ويعكس هذا التنقيح في تحديد مساهمات المشاركين في الخطة حقيقة أن كلا من الموظفين العاملين والمتقاعدين يشاركون في نفس خطط التأمين الصحي وأن مساهماتهم الجماعية تستخدم لتلبية نسب تقاسم التكاليف الموافق عليها؛

‘٤’ وعلى أساس الافتراضات المبينة في الفقرتين ‘٢’ و ‘٣’ أعلاه، قُدرت القيمة الحالية للالتزام المستحق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ بمبلغ ١٧ ٤٣٩ ٠٠٠ دولار أمريكي؛

‘٥’ وإضافة إلى الافتراضات الواردة في الفقرة (ب) ‘٢’ أعلاه، تشير التقديرات إلى أن القيمة الحالية للالتزام سوف ترتفع بنسبة ٢٦,٢ في المائة أو تنخفض بنسبة ١٩,٨ في المائة إذا ارتفع أو انخفض اتجاه التكاليف الطبية بنسبة ١ في المائة، على التوالي، مع بقاء جميع الافتراضات الأخرى ثابتة. وبالمثل، تشير التقديرات إلى أن الالتزام المستحق سوف ينخفض بنسبة ٢٠,٢ في المائة أو يرتفع بنسبة ٢٧,٤ في المائة إذا تم رفع أو خفض معدل الخصم بنسبة ١ في المائة، على التوالي.

(ج) الإجازة السنوية

‘١’ عند انتهاء الخدمة، يجوز للموظفين العاملين بعقود محددة المدة أو بعقود مستمرة الحصول على مقابل لأيام إجازاتهم غير المستخدمة إلى حد ٦٠ يوم عمل. ويشار إلى هذا الاستحقاق باستحقاقات الإجازة السنوية؛

‘٢’ وكانت الافتراضات الرئيسية التي استخدمها الخبير الاكتواري هي سعر خصم قدره ٤,٥ في المائة؛ وزيادات في المرتبات السنوية بنسب تتراوح ما بين ٩,١ في المائة و ٤ في المائة بحسب السن والفئة المهنية للموظفين؛ ومعدل زيادة سنوي لتراكم أرصدة الإجازة السنوية يقدر بـ ١٢,٥ يوما لما بين سنة واحدة و ٣ سنوات من الخدمة، و بـ ٣ أيام لما بين ٤ و ٦ سنوات من الخدمة و بـ ٠,١ يوم لـ ٧ سنوات أو أكثر من الخدمة؛

‘٣’ وعلى أساس هذه الافتراضات، قُدرت القيمة الحالية للالتزام المستحق عن الإجازة السنوية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ بمبلغ ١ ٨٦٨ ٠٠٠ دولار أمريكي.

(د) استحقاقات الإعادة إلى الوطن

١' عند انتهاء الخدمة، يحق للموظفين ممن يستوفون شروط أهلية معينة، بما في ذلك الإقامة خارج بلد جنسيتهم في وقت انتهاء الخدمة، الحصول على منحة العودة إلى الوطن، التي تحسب وفقا لطول مدة الخدمة، وتكاليف السفر ومصاريف النقل. ويشار إلى هذه الاستحقاقات مجتمعة باستحقاقات الإعادة إلى الوطن؛

٢' وكانت الافتراضات الرئيسية التي استخدمها الخبير الاكتواري هي سعر خصم قدره ٤,٥ في المائة؛ وازدياد في تصاعد المرتبات السنوية بمعدلات تتراوح بين ٩,١ و ٤ في المائة بحسب السن والفئة المهنية للموظفين، وزيادات في تكاليف السفر قدرها ٢,٥ في المائة سنويا؛

٣' وعلى أساس هذه الافتراضات، قدرت القيمة الحالية للالتزامات المستحقة عن استحقاقات الإعادة إلى الوطن، في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ بمبلغ ٣ ٩٨٥ ٠٠٠ دولار أمريكي.

الملاحظة ١٤

الاحتياطيات وأرصدة الصناديق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

استحقاقات نهاية		أنشطة		أنشطة	
المجموع	المجموع	الخدمة واستحقاقات	التعاون التقني	المؤسسة	المؤسسة
٢٠٠٩	٢٠١١	ما بعد التقاعد			
٦٩٤٤	٦٦١٩	-	-	٦٦١٩	الاحتياطي المالي
-	٥٥٠	-	-	٥٥٠	الاحتياطيات الخاصة بصندوق القروض
١٠٥٦٨	١٨٠٤٦	-	١٣٣٢٠	٤٧٢٦	الاحتياطيات التشغيلية
٢	-	-	-	-	الاحتياطيات الأخرى ^(أ)
١٧٥١٤	٢٥٢١٥	-	١٣٣٢٠	١١٨٩٥	مجموع الاحتياطيات
٣٠٠٠	٢٦٤٢	-	-	٢٦٤٢	رصيد صندوق القروض
٨١٥٤٦	٨٥٦٧٨	-	٤٨٥١٧	٣٧١٦١	رصيد الصناديق المخصصة الغرض
٣١٥٦٧	١٣٧١٦	(١٩٥١٣)	٩٧٨٣	٢٣٤٤٦	الفائض (العجز) التراكمي
١١٦١١٣	١٠٢٠٣٦	(١٩٥١٣)	٥٨٣٠٠	٦٣٢٤٩	مجموع أرصدة الصناديق
١٣٣٦٢٧	١٢٧٢٥١	(١٩٥١٣)	٧١٦٢٠	٧٥١٤٤	مجموع الاحتياطيات وأرصدة الصناديق

(أ) الاحتياطيات الأخرى تتمثل في زيادة استحقاقات الإعادة إلى الوطن المدفوعة على الالتزامات بقيمتها المحسوبة وفق التقييم الاكتواري.

الملاحظة ١٥

الممتلكات غير المستهلكة

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

وفقا لسياسات الأمم المتحدة المحاسبية، لا تحسب الممتلكات غير المستهلكة في عداد الأصول الثابتة للمنظمة، بل تحمّل خصما على الاعتمادات الجارية وقت شرائها.

المقر	أنشطة المؤسسة	أنشطة التعاون	الخدمة واستحقاقات ما بعد التقاعد	استحقاقات نهاية	المجموع	المجموع
	المؤسسة	التقني	ما بعد التقاعد	الخدمة واستحقاقات	٢٠١١	٢٠٠٩
المقر						
المعدات الحاسوبية					١ ٥٩٤	٩٧٩
معدات المكاتب					١٢	١١
معدات الراديو ومعدات الاتصالات السلكية واللاسلكية					٥٥	٢٣
المعدات السمعية البصرية/معدات التصوير					٩٧	٤٩
معدات النقل					٢٠١	١٨٩
الأثاث					٥٦٨	٦١٠
معدات تجهيز الوثائق والاستنساخ					١٣	١٥٦
المعدات الطبية					١٧	-
المجموع للمقر					٢ ٥٥٧	٢ ٠١٧
المكاتب الموجودة خارج المقر						
المكاتب الإقليمية والخارجية					٥٧١	٥٦٦
المشاريع					١١ ٤٧١	٧ ٠١٢
المجموع للمكاتب الموجودة خارج المقر					١٢ ٠٤٢	٧ ٥٧٨
المجموع					١٤ ٥٩٩	٩ ٥٩٥
موجز						
الرصيد الافتتاحي					٩ ٥٩٥	١٠ ٤٠١
المشتريات					٣ ٢٤٨	١ ٩٨٦
الأصناف التي جرى التصرف فيها:						
عمليات الشطب					(٣٠)	(٣١)
المبيعات					(١٣)	-
الترعاعات					(٨٣)	(١ ١٠٢)
التحويلات إلى مكاتب بعثات أخرى					(٢)	(٥٢)

الملاحظة ١٧

الصندوق الاستئماني للعمليات التجريبية للتمويل الأولي الواجب السداد

(أ) خصص مبلغ ٢ ٧٥٠ ٠٠٠ دولار أمريكي لعمليات التمويل الأولي الواجب السداد في إطار حساب صندوق القروض؛

(ب) وحدد احتياطي لصندوق القروض في مستوى ٢٠ في المائة من عمليات التمويل الأولي الواجب السداد المدفوع في إطار حساب صندوق القروض لتوفير واستبقاء ضمان لتلك الاقتراضات التي تأخذها المؤسسة وللمحافظة على حالة سليمة من التدفقات النقدية في صندوق القروض الخاص بالمؤسسة؛

(ج) تقيّد الإيرادات المتأتية من الفوائد على عمليات القروض بصفة إيرادات في السنة التي تكتسب فيها؛

(د) حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، صرفت ٥ قروض. ومبالغ القروض المستحقة القبض مصنفة حسب مدة الاستحقاق هي على النحو الآتي:
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

٧٩٦	٥ سنوات أو أقل
٣٤٠	٦ سنوات إلى ١٠ سنوات
١ ١٠٨	أكثر من ١٠ سنوات
٢ ٢٤٤	
٧	مجموع القروض المستحقة القبض: الفائدة المتراكمة المستحقة
٢ ٢٥١	مجموع القروض والفوائد المستحقة القبض

(هـ) تعطي هذه القروض فائدة بمتوسط معدل مرجح قدره ٤,٢ في المائة.

الملاحظة ١٨

تغيير في السياسات المحاسبية

تمويل الميزانية العادية

(أ) إن تمويل موئل الأمم المتحدة من الميزانية العادية، الذي كان يدرج في السابق كملاحظة في البيانات المالية، يقدم الآن في متن البيانات المالية. والأصول والخصوم المتعلقة بتمويل الميزانية العادية مملوكة بالكامل لأمانة الأمم المتحدة وتقدم في المجلد الأول من

بياناتها المالية. ولكن تلك الخاصة بالنفقات التي سجلت من قبل موئل الأمم المتحدة ترد في البيان الثاني أعلاه. وترى الإدارة أن هذه السياسة توفر عرضاً أكمل للنتائج المالية لموئل الأمم المتحدة. وأعيد إدراج المقارنات بالنسبة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ في البيانين الأول والثاني كما هو مبين أدناه.

موجز جميع الصناديق: الإيرادات والنفقات والتغيرات في الاحتياطيات وأرصدة الصناديق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

كما هو مبلّغ عنه في الأصل	إدراج الميزانية العادية	أعيد إدراجه
مخصصات الميزانية العادية	٢٣ ٩٩٩	٢٣ ٩٩٩
مجموع الإيرادات	٢٣ ٩٩٩	٣٣٥ ٦٠٤
مجموع النفقات	٢٣ ٩٩٩	٣٢٠ ٣٥٦

معاملة السلف المقدمة إلى الوكالات المنفذة

(ب) إن سلف موئل الأمم المتحدة المقدمة إلى الوكالات المنفذة، التي كانت تسجل في السابق مباشرة مقابل الالتزام غير المصفي، تسجل الآن كمبالغ مستحقة القبض ويخفّض الالتزام عند استلام تقرير عن النفقات من الوكالة المنفذة.

معاملة حسابات السلف المحلية المصرفية

(ج) إن الأرصدة المصرفية لموئل الأمم المتحدة المتعلقة بحسابات السلف المحلية المقدمة لمكاتب الموئل الموجودة خارج المقر، والتي كانت تسجل في الحسابات المستحقة القبض، تسجل الآن في دفاتر الأستاذ كأرصدة مصرفية. وتؤمن الإدارة بأن هذا الأمر يُصنّف على نحو ملائم النقد المتعلق بحسابات السلف، مما يؤدي إلى عرض أفضل للبيانات المالية.

(د) والتغيرات في الفقرتين (ب) و (ج) أعلاه تمس بيان الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق بالنسبة لكل من أنشطة المؤسسة (البيان الخامس) وأنشطة التعاون التقني (البيان السابع) وكذلك موجز كل الصناديق (البيان الثاني). وقد أعيد إدراج المقارنات بالنسبة لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ الخاصة بهذه البيانات كما هو مبين أدناه.

موجز جميع الصناديق: الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

كما هو مبلغ عنه في الأصل	إعادة تصنيف الأرصدة المصرفية للمكاتب الموجودة خارج المقر	سلف للوكالات المنفذة	الميزانية العادية	أعيد إدراجه
الودائع النقدية والودائع لأجل	١ ٨٨٨	١ ١٥٠	—	٣ ٠٣٨
الحسابات المستحقة القبض	٢ ٨٨٣	(١ ١٥٠)	٣ ٣٩٥	٦ ٠٧٩
الالتزامات غير المصفاة	٧١ ٢١٩	—	٣ ٣٩٥	٧٥ ٥٦٥

أنشطة المؤسسة: الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

كما هو مبلغ عنه في الأصل	إعادة تصنيف الأرصدة المصرفية للمكاتب الموجودة خارج المقر	سلف للوكالات المنفذة	أعيد إدراجه
الودائع النقدية والودائع لأجل	٩٢٨	٩٢	١ ٠٢٠
الحسابات المستحقة القبض	١ ٣٠٨	(٩٢)	٣ ٩٠٣
الالتزامات غير المصفاة	٤٤ ٠٣٨	—	٤٦ ٧٢٥

أنشطة التعاون التقني: الأصول والخصوم والاحتياطيات وأرصدة الصناديق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

كما هو مبلغ عنه في الأصل	إعادة تصنيف الأرصدة المصرفية للمكاتب الموجودة خارج المقر	سلف للوكالات المنفذة	أعيد إدراجه
الودائع النقدية والودائع لأجل	٩٦٠	١ ٠٥٨	٢ ٠١٨
الحسابات المستحقة القبض	١ ٥٧٥	(١ ٠٥٨)	١ ٢٢٥
الالتزامات غير المصفاة	٢٧ ١٨١	—	٢٧ ٨٨٩

(هـ) وأعيد إدراج بيان موجز جميع الصناديق الخاص بالتدفقات النقدية (البيان

الثالث) لفترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ تبعا لذلك.

الملاحظة ١٩

الخصوم الطارئة

حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، لم تكن لموئل الأمم المتحدة خصوم طارئة يمكن الإبلاغ عنها.

الملاحظة ٢٠

معاملة التزامات السنوات المقبلة

(أ) خلال الفترة المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، قام الموئل بتسجيل الالتزامات للسنوات المقبلة كخصوم في دفاتره. وكانت تسجل في الماضي كخصوم جارية.

(ب) ويتمشى هذا التغيير مع التعليمات الجديدة الخاصة بهذا الموضوع التي أعطاها مقر الأمم المتحدة. وتؤمن الإدارة بأن ذلك يكشف على نحو ملائم في بياناتها المالية عن الالتزامات التي يقطعها الموئل تجاه شركائه من خلال مختلف صكوك الاتفاقات. ويُبين المبلغ المعني على أنه التزامات عن السنوات المقبلة في الملاحظة ١٠ ويدرج في بيان الميزانية تحت بند الخصوم الأخرى مع مقابل مبين تحت بند الأصول الأخرى.

(ج) ونظرا لصعوبة الحصول عملياً على أرقام مقارنة، لم تتم إعادة إدراج البيانات المالية للفتريات السابقة.

الملاحظة ٢١

التبرعات العينية

خلال فترة السنتين المنتهية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، تلقى برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية تبرعات عينية بسلع وخدمات متنوعة من حكومات ومنظمات أخرى. وكانت القيمة العادلة المقدرة لهذه التبرعات العينية هي ٩٥٦ ٦٦٣ ٤ دولار أمريكي.

الملاحظة ٢٢: صناديق النقدية المشتركة

(أ) معلومات أساسية:

١' تستثمر خزانة الأمم المتحدة الأموال الفائضة مركزياً نيابة عن الأمانة العامة للأمم المتحدة، بما في ذلك برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة). وتُجمّع هذه الأموال الفائضة في أحد صناديق النقدية المشتركة الثلاثة المدارة داخلياً التي تستثمر في أجزاء رئيسية من أسواق المال

وأسواق الإيرادات الثابتة. ويترتب على تجميع الأموال في صناديق مشتركة أثر إيجابي على أداء ومخاطر الاستثمارات في مجملها، ذلك أنه يمكن تحقيق وفورات حجم إلى جانب التقليل من المخاطر المرتبطة بمنحى العلاقة بين العائد وأجل الاستحقاق، حيث توزع الاستثمارات على آجال استحقاق متنوعة؛

٢' وتسترشد الأنشطة الاستثمارية لجميع صناديق النقدية المشتركة بالمبادئ المنصوص عليها في المبادئ التوجيهية لإدارة الاستثمار. وتقوم لجنة استثمارية دورياً بتقييم مدى الامتثال لتلك المبادئ التوجيهية وإصدار توصيات باستكمالها، وكذلك استعراض أداء مختلف صناديق النقدية المشتركة.

(ب) أهداف إدارة الاستثمار:

وفقاً للمبادئ التوجيهية، تتمثل الأهداف الاستثمارية المتوخاة من جميع صناديق النقدية المشتركة، مرتبة حسب أولويتها، فيما يلي:

١' السلامة: كفالة حفظ رأس المال؛

٢' السيولة: كفالة وجود سيولة كافية لتمكين الأمم المتحدة والكيانات المشاركة من تلبية جميع الاحتياجات التشغيلية بسرعة. ولا تقتني سوى الأصول التي تكون لها قيمة سوقية حاضرة ويمكن تحويلها بسهولة إلى نقدية؛

٣' العائد الاستثماري: تحقيق معدل سوقي تنافسي للعائد، مع مراعاة القيود التي تفرضها مخاطر الاستثمار في صندوق النقدية المشترك وخصائصه من حيث التدفقات النقدية. وتحدد المعايير المرجعية ما إذا كان يجري تحقيق عائد سوقي مرض في صندوق النقدية المشترك.

(ج) صندوقا النقدية المشتركان:

١' يشارك موئل الأمم المتحدة في صندوقي النقدية المشتركين التاليين:

(أ) صندوق النقدية المشترك للمكاتب الموجودة خارج المقر الذي تكون الاستثمارات فيه بدولارات الولايات المتحدة فقط، والمخصص لاستخدام الصناديق التي تمسك كشوف حساباتها الرئيسية في أحد المكاتب الموجودة خارج المقر.

(ب) صندوق النقدية المشترك للاستثمارات المحتفظ بها باليورو (صندوق اليورو)، وتكون الاستثمارات فيه باليورو فقط، وهو مخصص لاستخدام الصناديق في المكاتب الموجودة خارج المقر التي قد تسفر عملياتها عن فائض باليورو.

٢' ويستثمر هذان الصندوقان في طائفة من الأوراق المالية. ويمكن أن تشمل هذه الأوراق المالية، على سبيل المثال لا الحصر، الودائع المصرفية والأوراق التجارية والأوراق المالية التي تتجاوز حدود الولاية الوطنية والأوراق المالية الصادرة عن هيئات حكومية والأوراق المالية الحكومية التي تبلغ آجال استحقاقها خمس سنوات أو أقل. ولا تستثمر صناديق النقدية المشتركة في المشتقات المالية أو المنتجات المضمونة بأصول أو برهون عقارية أو المنتجات السهمية؛

٣' تقيد المعاملات الاستثمارية في الدفاتر المحاسبية على أساس تاريخ التسوية. وتُقيّد إيرادات الاستثمارات على أساس الاستحقاق؛ وتعامل تكاليف المعاملات التي يمكن عزوها مباشرة إلى النشاط الاستثماري لصناديق النقدية المشتركة باعتبارها مصروفات تتحملها تلك الصناديق، ويوزع صافي الإيرادات توزيعاً تناسبياً على الصناديق المشاركة في صندوق النقدية المشتركين؛

٤' تحسب المكاسب والخسائر الناشئة عن بيع الاستثمارات باعتبارها الفرق بين حصيلة المبيعات والقيمة الدفترية وتبين في صافي الإيرادات الموزع على الصناديق المشاركة في صندوق النقدية المشتركين؛

(د) المعلومات المالية المتعلقة بصندوق النقدية المشترك للمكاتب الموجودة خارج المقر وصندوق اليورو:

١' حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، بلغ مجموع الأصول التي يكتنيها صندوق النقدية المشترك للمكاتب الموجودة خارج المقر وصندوق النقدية المشترك باليورو، ٩٥٦,٠ مليون دولار؛ منها ٢١٨,٥ مليون دولار لموئل الأمم المتحدة، على النحو المبين مقابل بند صندوق النقدية المشترك في البيان الثاني أعلاه؛

٢' يرد في الجدول الخامس - ١ موجز المعلومات المالية لصندوق النقدية المشتركين حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١:

الجدول الخامس - ١

موجز الأصول والخصوم في صندوق النقدية المشترك في ٣١ كانون الأول/

ديسمبر ٢٠١١

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صندوق النقدية المشترك للمكاتب الموجودة خارج المقر			صندوق اليورو	المجموع
الأصول				
الاستثمارات القصيرة الأجل ^(أ)	٦٢٧ ٤٨٤	١٢٢ ٧٥٤	٧٥٠ ٢٣٨	
الاستثمارات طويلة الأجل ^(ب)	٩٤٠ ٢٦٧	١٥٢ ٢٥٦	١٠٩٢ ٥٢٣	
مجموع الاستثمارات	١ ٥٦٧ ٧٥١	٢٧٥ ٠١٠	١ ٨٤٢ ٧٦١	
النقدية	٢	١٠٦ ٨١٥	١٠٦ ٨١٧	
الإيرادات المستحقة المتأتية من الاستثمارات	٣٨٤٢	٢٥٣٠	٦٣٧٢	
مجموع الأصول	١ ٥٧١ ٥٩٥	٣٨٤ ٣٥٥	١ ٩٥٥ ٩٥٠	
الخصوم				
المستحقة الدفع لصندوق موئل الأمم المتحدة	٢٠٣ ٦٣٠	١٤ ٩١٩	٢١٨ ٥٤٩	
المستحقة الدفع للصناديق الأخرى	١ ٣٦٧ ٩٦٥	٣٦٩ ٤٣٦	١ ٧٣٧ ٤٠١	
المشاركة في الصندوقين				
مجموع الخصوم	١ ٥٧١ ٥٩٥	٣٨٤ ٣٥٥	١ ٩٥٥ ٩٥٠	
صافي الأصول	-	-	-	

موجز صافي إيرادات صندوق النقدية المشترك لفترة السنتين المنتهية في

٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صندوق النقدية المشترك للمكاتب الموجودة خارج المقر			صندوق اليورو ^(ج)	المجموع
صافي الإيرادات				
الإيرادات المتأتية من الفوائد	٤٠ ٧١٤	٤ ٣٥٥	٤٥ ٠٦٩	
الأرباح المحققة من بيع الأوراق المالية	١٠ ٠٨٠	٤٧٨	١٠ ٥٥٨	
إيرادات إقراض الأوراق المالية ^(د)	٥٥٩	-	٥٥٩	
صافي الإيرادات المتأتية من العمليات	٥١ ٣٥٣	٤ ٨٣٣	٥٦ ١٨٦	

(أ) أقل قيمة دفترية أو قيمة عادلة.

(ب) القيمة الدفترية.

- (ج) مستثنى منها الأرباح أو الخسائر الناتجة عن إعادة تقييم الاستثمارات المستندة إلى عملة اليورو.
- (د) يشير إقراض الأوراق المالية إلى الإقراض القصير الأجل للأوراق المالية المملوكة للأمم المتحدة إلى أطراف أخرى مقابل رسوم تدفع إلى الأمم المتحدة. ويحكم شروط القرض اتفاق يلزم المقرض بأن يقدم إلى الأمم المتحدة ضماناً تزيد قيمته على قيمة الأوراق المالية المقرضة.

(هـ) تكوين صندوق النقدية المشترك للمكاتب الموجودة خارج المقر وصندوق

اليورو

يبين الجدول الخامس - ٢ قيمة الاستثمارات المحتفظ بها في الصندوقين حسب

نوع الأداة:

الجدول الخامس - ٢

استثمارات صندوق النقدية المشترك حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صندوق النقدية المشترك للمكاتب الموجودة خارج المقر	القيمة الدفترية	القيمة العادلة ^(أ)
السندات الحكومية		
الهيئات الحكومية	٩٨٩ ١٢٧	٩٩٠ ٠٠١
الهيئات غير الأمريكية السيادية والمتجاوزة لحدود الولاية الوطنية	٣٢٥ ٠٣١	٣٢٦ ٥٧٧
المجموع الفرعي	١ ٣١٤ ١٥٨	١ ٣١٦ ٥٧٨
الأدوات المخصصة^(ب)		
الودائع لأجل	١٧٨ ٦١٥	٧٤ ٩٨١
مجموع الاستثمارات	١ ٥٦٧ ٧٥١	١ ٥٧٠ ١٧٤
صندوق اليورو	القيمة الدفترية	القيمة العادلة ^(أ)
السندات الحكومية		
الهيئات الحكومية	٩٣ ٨١٩	٩٣ ٧٦٤
الهيئات غير الأمريكية السيادية والمتجاوزة لحدود الولاية الوطنية	١٠٣ ٦٧٢	١٠٤ ٠٥٥
المجموع الفرعي	١٩٧ ٤٩١	١٩٧ ٨١٩
الودائع لأجل	٧٧ ٥١٩	٧٧ ٥١٩
مجموع الاستثمارات	٢٧٥ ٠١٠	٢٧٥ ٣٣٨

القيمة الدفترية	القيمة العادلة ^(أ)	بمجموع الصندوقين
السندات الحكومية		
١٠٨٢٩٤٦	١٠٨٣٧٦٥	الهيئات الحكومية
٤٢٨٧٠٣	٤٣٠٦٣٢	الهيئات غير الأمريكية السيادية والمتجاوزة لحدود الولاية الوطنية
١٥١١٦٤٩	١٥١٤٣٩٧	المجموع الفرعي
٧٤٩٧٨	٧٤٩٨١	الأدوات المخصصة ^(ب)
٢٥٦١٣٤	٢٥٦١٣٤	الودائع لأجل
١٨٤٢٧٦١	١٨٤٥٥١٢	مجموع الاستثمارات

(أ) القيمة العادلة تحددها الجهة الوديعية المستقلة على أساس قيمة الأوراق المالية التي يتم الحصول عليها من أطراف ثالثة.

(ب) تشمل الأوراق المالية الصادرة عن خزانة الولايات المتحدة والسندات المخفضة.

(و) إدارة المخاطر المالية:

صندوق النقدية المشترك للمكاتب الموجودة خارج المقر وصندوق اليورو معرضان لطائفة من المخاطر المالية تشمل مخاطر الائتمان، ومخاطر السيولة، ومخاطر السوق (التي تشمل مخاطر أسعار الفائدة ومخاطر الأسعار الأخرى)، على النحو المبين أدناه:

١' مخاطر الائتمان:

تتشرط المبادئ التوجيهية عدم الاستثمار في جهات إصدار تقل تصنيفاتها الائتمانية عن المواصفات، وتتشرط أيضا حدودا قصوى للتركيزات مع جهات إصدار معينة. وقد تم الامتثال لهذه الشروط وقت الاستثمار. والتصنيفات الائتمانية المستخدمة هي التصنيفات التي تحددها كبرى وكالات التصنيف الائتماني: وتستخدم شركتنا Standard & Poor's و Moody's لتصنيف السندات والأوراق التجارية، بينما تستخدم شركة Fitch Individual Rating لتصنيف الودائع لأجل.

وترد في الجدول الخامس - ٣ التصنيفات الائتمانية لجهات الإصدار التي كان الصندوقان المذكوران يفتنيان أوراقها المالية.

الجدول الخامس - ٣
استثمارات صندوق النقدية المشترك حسب تصنيفاتها الائتمانية حتى ٣١ كانون
الأول/ديسمبر ٢٠١١
(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

صندوق اليورو	المجموع ^(١)	التصنيفات
السندات الحكومية	١٩٧ ٤٩١	.Standard and Poor's: AAA; Moody's: Aaa
الودائع لأجل	٧٧ ٥١٩	Fitch: B.
مجموع الاستثمارات	٢٧٥ ٠١٠	

(أ) يمثل القيمة الدفترية للأوراق المالية في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١.

٢' مخاطر السيولة:

يتعرض الصندوقان لمخاطر السيولة المرتبطة باحتياج المشاركين لسحب مبالغ في خلال مهلة قصيرة. ويحتفظ الصندوقان بقدر كاف من النقدية والأوراق المالية القابلة للتداول للوفاء بالالتزامات متى حان أجلها. ويكون الجزء الأكبر من النقدية والمكافآت النقدية والاستثمارات متاحاً لدعم الاحتياجات التشغيلية في غضون يوم واحد. ومن ثم، يستطيع الصندوقان الاستجابة لاحتياجات السحب في حينها، وتعتبر مخاطر السيولة منخفضة.

٣' مخاطر العملات:

مخاطر العملات هي المخاطر المتمثلة في تقلب قيمة الاستثمارات المقومة بعملات أخرى بسبب تغير أسعار القطع الأجنبي. وصندوق النقدية المشتركة للمكاتب الموجودة خارج المقر غير معرض لمخاطر العملات لأن كل استثماراته بدولارات الولايات المتحدة. أما صندوق اليورو فهو معرض لمخاطر العملات لأنه يحتفظ بأوراق مالية باليورو. وبالتالي، فإن الصناديق المشاركة في صندوق اليورو تكون معرضة للخطر عندما تتجاوز حصتها من الاستثمارات احتياجاتها التشغيلية من اليورو.

٤' مخاطر سعر الفائدة:

مخاطر سعر الفائدة هي مخاطر تغير قيم الاستثمارات نتيجة لتغير أسعار الفائدة. وعلى وجه العموم، تنخفض قيمة الورقة المالية ذات سعر الفائدة المحدد

كلما ارتفعت أسعار الفائدة، والعكس صحيح. وتُقاس مخاطر سعر الفائدة عادة بمدة الورقة المالية ذات سعر الفائدة المحدد، مع التعبير عن هذه المدة بعدد من السنوات. وكلما طالت هذه المدة زادت مخاطر سعر الفائدة.

والصندوقان معرضان لمخاطر سعر الفائدة لأن موجوداتهما تشمل أوراقاً مالية مدرّجة للفائدة. وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، كان الصندوقان يستثمران بالدرجة الأولى في أوراق مالية ذات آجال استحقاق أقصر نظراً لانخفاض الحد الأقصى للأجل عن ٤ سنوات. وبلغ متوسط المدة لكل من صندوق النقدية المشترك للمكاتب الموجودة خارج المقر وصندوق اليورو ٠,٨٩ سنة و ٠,٩٣ سنة على التوالي، وهو ما يعتبر مؤشراً على وجود مخاطر منخفضة من حيث سعر الفائدة.

ويبين الجدول الخامس - ٤ كيف أن القيمة العادلة لصندوقي النقدية المشتركين حتى ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ تزيد أو تنقص إذا ما تحول منحني العائد ككل استجابة لتغيرات سعر الفائدة. ويبين الجدول تأثير تحول بمقدار يصل إلى ٢٠٠ نقطة أساس، صعوداً أو هبوطاً، في منحني العائد (١٠٠ نقطة أساس تعادل ١ في المائة). غير أنه ينبغي اعتبار تحولات نقاط الأساس هذه على أنها أرقام توضيحية نظراً إلى الوضع الحالي لأسعار الفائدة.

الجدول الخامس - ٤

حساسية صندوق النقدية المشتركين لأسعار الفائدة في ٣١ كانون الأول /
ديسمبر ٢٠١١

التغير في القيمة العادلة (بملايين دولارات الولايات المتحدة)			
التحول في منحنى العائد (نقاط الأساس)	صندوق النقدية المشترك للمكاتب الموجودة خارج المقر	صندوق اليورو	المجموع
٢٠٠-	٢٨	٥	٣٣
١٥٠-	٢١	٤	٢٥
١٠٠-	١٤	٣	١٧
٥٠-	٧	١	٨
صفر	صفر	صفر	صفر
٥٠	٧-	١-	٨-
١٠٠	١٤-	٣-	١٧-
١٥٠	٢١-	٤-	٢٥-
٢٠٠	٢٨-	٥-	٣٣-

'٥' مخاطر الأسعار الأخرى:

لا يتعرض الصندوقان لمخاطر أسعار أخرى ذات شأن لأهمها لا يبيعان على المكشوف، ولا يقترضان أوراقاً مالية، ولا يشتريان أوراقاً مالية برهن، وكلها أمور تحد من احتمال خسارة رأس المال.

